المعارضة البرلمانية

واداء النظام السياسي

دراسة تحليلية في الواقع العراقي بعد 2005



تاليف

علي مهدي كاظم الكرعاوي

تقديم

ا.د. ماجد محي الفتلاوي

2021

المعارضة البرلمانية و اداء النظام السياسي .... علي مهدي كاظم الكرعاوي

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾

سورة المجادلة : الآية : 11

الإهـــداء

- إلى الذي أزاح الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم فرحل قبل ان يحصد ثمار غرسه........ والدي (رحمه الله)
- وإلى من علمتني وعانت الصعاب لأصل إلى ما أنا فيه .. امي الحنونة.
- إلى سندي وأملي في الحياة .... إخوتي وأخواتي ...
- الى من رافقتني في مشواري ولم تبخل عني أية مساعده... زوجتي العزيزة.
- إلى من يسكن قلبي أولادي وفلذة كبدي، احمد، حسين، زينب ... حماكم الله ورعاكم.
- الى من قدم لي يد العون ورسم لي دربي واخذ بيدي وشجعني على اكمال دراستي الاستاذ المساعد الدكتور (حسن فضالة التميمي)
- الى زملائي وزميلاتي ... الإخوة والأخوات تقديرا واعتزازاً .. اعترافاً بالجميل وبالخصوص (ابو القاسم رحيم الدراجي).
- إِلى اللذين تخصبت أرض الرافدين بدمائهم .... شهدائنا الابرار.

أهدي هذا الجهد.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة وتقريظ

بقلم الاستاذ الدكتور

ماجد محي آل غزاي الفتلاوي

اصبحت المعارضة وجها من وجوه الحكم في الدول ذات الطابع الديمقراطي ، حيث لاتكتمل صورة الحكم دون ممارسة المعارضة لدورها بمختلف الاشكال المعروفة، والتي من خلالها تتجسد عملية المشاركة السياسية الفاعلة والبناءة . وتمر المعارضة السياسية بمراحل تاريخية متواصلة لكنها متباينة من حيث الوسائل ودرجة التعبير حتى وصلا الى ماهي عليه اليوم من انتظام وانسجام مع السلطة في الدول الديمقراطية وفقل لشد والجذب وتنافر في الدول ذات الحكم التسلطي .

وباتت المعارضة تستلهم ادوارها من خلال مايتاح عبر مواد الدستورية والضامنة والقيم المستمدة المبادئ القنونية والاخلاقية التي سطرتها المواثيق والاتفاقيات الدولية

كما ان المعارضة انطلقت من محاولتها لتحقيق اهداف متعددة من بينها التصدي الى الاستبداد او الحكومات كما انها تعد حلقة الوصل بين الحكومة والمواطن وتعمل على مراقبة وتصويب اخطاء الحكومة من خلال برامج دقيقة ومناهج عمل المعارضة تحديدا من خلال اليات قانونية متعددة من بينها السؤال والاستجواب واللجان التحقيقية اضافة الى مسائل اخرى تندرج ضمن مضامين هذا الكتاب .

واهتمت الدراسات والبحوث الاكاديمية بموضوع المعارضة سواء السياسية على وجه العموم, والبرلمانيةعلى وجه الخصوص وذلك لارتباط هذا الموضوع بكثير من موضوعات النظم السياسية الاخرى وللاهمية البالغة التي يحملها من خلال العلاقة الوثيقة التي لا انفصام لها بين المعارضة وموضوعات الديمقراطية المتعددة وخصوصاً عملية التحول الديمقراطي.

وعلى الرغم من هذا الا ان الدراسات المعنية بأمور المعارضة لا زالت محدودة في العراق لأسباب متعددة ياتي من ابرزها ان الديمقراطية في الحكم جاءت متأخرة بعد عام 2003

ولازال ينتابها العديد من المعوقات والتحديات مما جعل من عملية المعارضة تعاني من عدم النضوج والاكتمال.

ياتي هذا الكتاب ليمثل حلقة مهمة مضافة الى الدراسات السابقة المعنية بشأن المعارضة لا بل انه مثل مشكلا جديدا في الطرح والمعالجة كونه تناول امورا لم يتم تناولها من قبل كما انه جاء شاملا لكل جوانب الموضوع وسلط الضوء على مسألة مهمة تتعلق باشكالية غياب المعارضة البرلمانية وهي واحدة من المشاكل والتحديات التي تواجه تطبيق النظام الديمقراطي في العراق واكاد اجزم انها اول دراسة في العراق تعنى بهذا الامر من خلال التشخيص والمعالجة, وكلي ثقة ان هذا الكتاب سيفتح الباب واسعا امام الباحثين من الكتاب للنظر الى هذا الموضوع بجدية بالغة والانطلاق بدراسات اخرى تسهم في اغناء المكتبة وكذلك وضع المعالجات للانطلاق بالمعارضة السياسية في العراق والبرلمانية على وجه الخصوص نحو آفاق افضل حالا مما هي عليه.

تميز الكتاب بجرأة عالية في الطرح حيث تصدى وهو البادئ لمثل هذا الموضوع بالغ الاهمية ولامس الواقع السياسي العراقي بأجلى صوره كما انه دخل في تفاصيل دقيقة وحدد المشاكل الاساسية المفضية الى غياب المعارضة البرلمانية وبالتالي وضع المعالجات الفاعلة امام المعنيين بالشأن البرلماني من اجل النهوض بالمعارضة البرلمانية على اعتبار ان غياب هذه المعارضة هو تعطيل لدور مجلس النواب وتعطيل هذا الدور يعني تعطيل لدور اهم مؤسسة من مؤسسات النظام السياسي وبالتالي يؤشر خلل واضح في عمل النظام السياسي برمته.

امتاز الكاتب بقدر من الموضوعية والحيادية في تناول مفردات هذا الكتاب مما مكنه من الوصول الى نتائج مرضية مستندة الى مؤشرات علمية وفق منهجية بحثية متقدمة بقدر واخر من المصادر والمراجع وكذلك الوثائق التي تمنح الكاتب درجة عالية من الدقة بالاضافة الى الاحصائيات والجداول التي تعطي مؤشرات كمية ورقمية مهمة.

اما بخصوص المؤلف علي مهدي كاظم الكرعاوي فقد عرفته ياحثا جديا دؤوبا لا يكل ولا يمل من عملية البحث يسعى الى المعلومة بكل ما اوتي من همة ويحمل من الطموح ما يجعلني اتوسم فيه مستقبلا باهرا في ميدان البحث الاكاديمي، لا سيما واني درسته في مرحلة الماجستير ووجدته يحمل من معاني الاحترام والود الشيء الكثير لاساتذته وزملائه واصدقائه ,



الاستاذ الدكتور

ماجد محيي آل غزاي الفتلاوي

المقدمة

الحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه ، والسلام على خير الانام وسيد المرسلين محمد بن عبد الله وعلى أهل بيته الطيبين الطاهرين وعلى صحبه المنتجبين ومن تبع خطاه والآمن برسالته الى يوم الدين.

المعارضة مفهوم يحمل ما بين جوانبه العديد من المعاني، إلا أن أوضح تلك المعاني هو عندما تكون في المجال السياسي، وكثيراً ما تقترن بالمعارضة البرلمانية أو " بالمعارضة السياسية " وهي بهذا المعنى تعد الركيزة الاساس في الدول ذات النظام البرلماني عندما تكون هناك مجموعة سياسية أو حزب من الأحزاب أو القوى السياسية، تختلف مع الحكومة في البرامج والأهداف والأساليب، تأخذ على عاتقها تقويم عمل الحكومة بما كفل الدستور لها من حق الاستجواب والمراقبة وغيرها، بحيث تكون حكومة ظل فيما لها من الدور الايجابي الذي ينعكس على واقع النظام الديمقراطي ودفع عجلة التقدم للأمام هذا في المعارضة الحقيقية، التي تؤمن بالتداول السلمي للسلطة، أما في العراق بعد سقوط النظام البائد أو قل بعد اجراء اول انتخابات للجمعية الوطنية المؤقتة في 30 \كانون الثاني 2005 فالموضوع مختلف تماماً، فلا نلاحظ أثر للمعارضة البرلمانية الحقيقية، بل الملاحظ أن الجميع يحكم والجميع يعارض ، وهي ظاهرة مثيرة للاستغراب، وتكاد تكون فريدة فبعض الأحزاب والقوى السياسية تجدها مشاركة في الحكومة وفي ذات الوقت عينه في مجلس النواب، وهذا يؤدي إلى تقاسم المناصب على أساس الطائفية والعرقية والهوية، لا على أساس الكفاءة والخبرة وهذا ما تم فعلاً في ظل غياب المعارضة الحقيقية، في تجربة النظام العراقي إذ أصبحت بعض الكتل السياسية التي رفعت شعار المعارضة تعرقل عمل الحكومة لأغراض ومصالح ضيقة مستغلة مشاركتها في الحكومة للسيطرة على الوزارات، التي يديرونها فليس الأمر بهذه السهولة، أن تفرط الكتل المعارضة بكل هذه

الامتيازات السياسية والاقتصادية، التي جنتها بعد سقوط النظام، وهذا الذي يفسر تمسك الكتل السياسية بأن تكون جزءاً من الحكومة .

واصل هذا الكتاب هو جهد علمي تم من خلاله نيل شهادة الماجستير والمقدمة إلى مجلس معهد العلمين للدراسات العليا/ قسم العلوم السياسية النظم السياسية ، والموسومة (إشكالية غياب المعارضة البرلمانية وأثرها في أداء النظام السياسي في العراق بعد عام 2005)

ونظر لما تتسم به من معلومات لم يسبق ان تناولتها دراسات عن العراق تحديد ، وكي لاينحسر الاستفادة منها بحدود المكتبة رغبت ان انشرها كي تعم الفائدة للباحثين والزملاء وكل المستفيدين كجزء من المسؤولية الاخلاقية للمعرفة .

واتاتي اهمية هذه الدراسة حيث تعد المعارضة البرلمانية عنصراً فاعلاً وحيوياً في أي نظام سياسي ديمقراطي، ودليل حي على نضجه وتأكيد مصداقيته وشرعية وجوده ، بوصفها كياناً متطوراً ومستمراً ووجودها يعني بالضرورة توفير عنصر الرقابة على الأداء الرسمي والغير الرسمي لمؤسسات الدولة وهو ما يحقق نجاح في عملية التحول نحو الديمقراطية المنشودة بعد عام 2005 في العراق.

تنطلق اشكالية الدراسة من أن لغياب المعارضة البرلمانية في النظام السياسي العراقي، أدى إلى عرقلة عمل النظام السياسي في العراق بعد أول انتخابات عام 2005 فضلاً عن توليدها لازمات أثّرت على الاستقرار السياسي وترهل في عملية اداء النظام السياسي بكل مؤسساته ، لذلك تحاول الدراسة الاجابة على التساؤلات الاتية :

1- ماهية المعارضة البرلمانية

2- ما العوامل المؤثرة في المعارضة البرلمانية في العراق بعد عام 2005؟ وما محدداتها ؟

3- ما مديات الفاعلية والتأثير في تقييم المعارضة البرلمانية وأداء النظام السياسي في العراق بعد عام 2005 ؟

4- ماهي انعكاسات ومخرجات غياب المعارضة البرلمانية على النظام الساسي بعد عام 2005.

واعتمدنا في هذه الدراسة مناهج متنوعة تتناسب مع طبيعتها مثل المنهج الوصفي والمنهج البنائي الوظيفي ومنهج التحليل النظمي.

ولايفوتني ان اقدم خالص شكري وتقديري لكل من له دور في الوصول بهذا الجهد لهذا المستوى وخصوصا أستاذي الفاضل (أ. د ماجد محي الفتلاوي) .

وأخيراً أشكر زملائي وزميلاتي الذين كانوا نعم السند والعون، وأشكر كل من أسهم في إخراج هذا البحث إلى حيز الوجود، وأعتذر عن ذكر الأسماء مع الاعتزاز بهم، جزاهم الله عني خير جزاء ووفقنا جميعاً لما يحب ويرضى. والشكر موصول لدار الدكتور للعلوم التي ساهمت في اخراج الدراسة الى جمهور القراء اعماما للفائدة ونشرا للمعرفة.

وساكون شاكرا لكل من يقدم لنا الاراء السديدة التي من شانها تعزز من القيمة العلمية .



المؤلف 2021

الفصل الاول
الاطار المفاهيمي

أرتبط ظهور المعارضة البرلمانية منذ القدم بظهور السلطة السياسية وممارستها، منذ قديم الزمان، فهي ظاهرة سياسية مهمة وأساسية في الأنظمة السياسية الحديثة، أي إن مفهوم المعارضة من خزائن المعرفة، وتعد المعارضة واحدة من الآليات المؤثرة على انعدام ميل الحكومة الى الاستبداد والانفراد بالسلطة، وسنحاول التعرف على ماهية المعارضة قبل الدخول في تفاصيل المعارضة البرلمانية

اولا : مفهوم المعارضة البرلمانية واهميتها

المعارضة مفهوم يستعمل في العلوم السياسية والقانون الدستوري، للدلالة على الأحزاب والجماعات السياسية التي تسعى للوصول الى للحكم محاولة المساهمة في صنع القرار، من جهة وتقييم برامج الحكومة حتى تحصل على الدعم الشعبي والفوز بأكبر عدد من المقاعد البرلمانية من جهة أخرى.

من أجل بيان مفهوم المعارضة البرلمانية سنجزأ هذا المصطلح الى جزئيين

الأول: يتضمن مفهوم المعارضة في اللغة إذ يشير لفظ المعارضة في الأصول اللغوية للفعل (عرض) وفيه يقال أيضا لا تعرض لفلان أي لا تعترضه .

أما الجزء الثاني: فيتضمن المعارضة اصطلاحا فليس من السهل إعطاء مفهوماً دقيقاً للمعارضة وسنحاول التوصل الى تعريف يتفق عليه أكثر المفكرين.

أولاً: التعريفات اللغوية للمعارضة البرلمانية

إن كلمة (المعارضة) مشتقة من الأصل اللغوي للفعل (عارض) و(يعرض) الذي نجد فيه عرض الشيء أي مقابله ، وفلان يعارضني أي يبادرني أو يناقشني وتعني الاثبات بالمقابل فالدلالة لمعنى المعارضة اللغو ي هي المقابلة أي روح التحدي [1] وقيل (عرض) أظهر

---

[1] محمد بن ابي بكر بن عبد القادر الرازي ،مختار الصحاح ، دار الكتاب العربي ،بيروت 1982 ،ص424.

وأبدى وأعترض وصَّد وعرض به[2] فالمعارضة تعني مقابلة الخبر بالخبر والشيء بالشيء ولها مدلولات عدة .

1- تعني كلمة المعارضة (الاختلاف) أي يعارض ويختلف مع شيء يخالفه ، أي عارض احدهما الاخر ، واختلف فلان في الرأي ، يعارض رجلاً .[3]

2- تعني كلمة المعارضة مصدر عارض (عارض فيه)[4].

3- تعني كلمة المعارضة (التنافس) قولهم فلان يعارض فلان أي ينافسه [5] ، وجاءت كلمة المعارضة في اللغة الإنكليزية من (opposition) وتعني المعارضة ومصادرها (oppose) أي يعارض ومصدره للفعل المتعدي، ومنه اشتق لفظ كلمة opposite تعني النقيض او العكس، فالمفهوم اللغوي لا يحدد كل ما يحيط بالمعارضة أي المعارضة الحقيقية لا تقف ضد الحكومة فحسب بل إنها تسعى للوصول الى السلطة[6].

ثانياً: المعارضة اصطلاحاً

ليس من السهل إعطاء مفهوم المعارضة بشكل دقيق، كونها تتصل بمختلف الجوانب السياسية والاجتماعية، ولأنها تعد من المفاهيم الحديثة في علم السياسة حيث يعرف (روبروت دال) المعارضة تعريفا بسيطاً فمثلاً (أ) هو الطرف الذي يمارس السلطة ويقرر سياسة الدولة و(ب) هو الطرف الذي لا يقرر سياسة الحكومة و(ب) في هذا

---

(2) يوسف معلوف، منجد اللغة ، دار اسلام للنشر الطبعة الخامسة والثلاثون ، طهران ،1996،ص498.

(3) يوسف معلوف ، المنجد في اللغة العربية، دار المشرق، ط2، بيروت، 2001،ص966.

(4) احمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، علم الكتب، القاهرة، 2008،ص484.

(5) عبد الحكيم عبد الجليل المغبشي، أزمة المعارضة في النظم السياسي المعاصرة ، المكتب الجامعي الحديث، الاسكندرية، 2012،ص24.

(6) اشرف مصطفى توفيق، المعارضة، دار العربي للنشر والتوزيع، القاهرة 1979، ص 996.

الاصطلاح هو المقصود بالمعارضة[7] ، ولكن الباحثين أعطوا مفاهيم متعددة ومختلفة لمفهوم المعارضة، وهي مفاهيم تختلف من طرف لأخر حسب الاطار السياسي وتبعاً لتقدم نظام الحكم التابع للدولة [8] ، لذلك نجد أن هناك تنوعاً وتعدداً في تعاريف المعارضة السياسية لدى الباحثين.

فقد عرف الدكتور عبد الوهاب الكيالي المعارضة في الموسوعة السياسية بانها:- "الأشخاص والجماعات والأحزاب التي تكون معادية كلياً أو جزئياً لسياسة الحكومة"[9] وقد ذهب احد الباحثين إلى إعطاء معنيين للمعارضة :-

1- المعنى الشكلي أو العضوي :- وهي الجهات التي مهمتها مراقبة أداء الحكومة وإيجاد الأخطاء والاستعداد لوضع الحلول بدلها، وهذا يعني تولي السلطة للمعارضة في عقب انتخابات جديدة .

2- المعنى الموضوعي أو المادي :- وهو النشاط الذي يمثل عمل مراقبة الحكومة وإيجاد الأخطاء والاستعداد لوضع الحلول بدلها، فكل مواطن له الحق في المشاركة بالمعارضة السياسية عن طريق عدة اليات من ضمنها الأحزاب والتجمعات، فالمعارضة التي تكون من قبل المواطنين بالمعنى المادي لا يوجد جدوى منها، إلا إذا كانت عن طريق بعض الاليات مثل الأحزاب السياسية والتنظيمات والتجمعات[10].

---

[7] Robert A. Dahl، polyarch: participation and opposition، New Haven، CT: Yale university press، 1970، p.203.

[8] جابر قميحة، المعارضة في الاسلام بين النظرية والتطبيق، الدار المصرية اللبنانية، ط 1،القاهرة، 1998، ص 51.

[9] عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، دار الهدى للنشر والتوزيع، بيروت، ط1994،1 ، ص231.

[10] عبد الحكيم عبد الجليل محمد قايد المغيشي، المعارضة في الفكر السياسي الإسلامي والوضعي، مفهومها، أهميتها، واقعها: دراسة مقارنة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2006، ص 23.

وعرفها الدكتور إسماعيل الشطي بانها:- "حزب يمتلك برنامج حكومي ولم يفز بالأغلبية في البرلمان، وظل يسعى الى كشف أخطاء الحزب الذي فاز بالأغلبية وعيوبه عن طريق أدوات دستورية، لكي يكسب الكثير من المناصرين له ولحزبه [11].

وعرفها أيضا عصام سليمان:- "هو العمل المتمثل بالقوى السياسية الذي هو مقابل من هو موجود بالسلطة[12].

وبينها الدكتور (احمد سعيفان) "بانها تستعمل كلمه المعارضة للإشارة على الأحزاب والمجموعات السياسية التي تتصارع من إجل الوصول إلى سلطة الحكم"، أي تمارس المعارضة عملها بشكل طبيعي في إطار قانوني، وتنمو أحياناً خارج النظام السياسي لتقوم بعمل ها بعيداً عن البرلمان لرفضها قواعد التطرف السياسي، أن تميز المعارضة في الأنظمة الديمقراطية بالنقد والمشاركة والرقابة على العمل الحكومي داخل المجلس النيابي ولها حق التعديل على أي قانون في الدستور [13].

وتطرق اليها أيضاً الدكتور (ناظم عبد الواحد الجاسور) الى انها "المجموعات والأحزاب التي تعارض النظام السياسي أو أنها تنبذ العنف المسلّح ولجات الى هذا الأسلوب في اطار التداول السلمي والتحول الديمقراطي".

وبعض الأنظمة السياسية الدكتاتورية او الأوتوقراطية، تعدُّ أسلوب المعارضة ولو كان جزئياً تمثل خطراً على امنها، لذلك تلجأ الى قمعها وحظرها من العمل السياسي[14].

---

(11) إسماعيل الشطّي ،عبد الإله بلقزيز ،المعارضة والسلطة في الوطن العربي، أزمة المعارضة السياسية العربية، يصدرها مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط 1، 2001،صـ 113 - 114.

(12) عصام سليمان، مدخل المعارضة إلى علم السياسة، دار النضال للطباعة، بيروت، ط 2، 1989،صـ 257.

(13) احمد سعيفان قاموس المصطلحات السياسية والدستورية، مكتبة لبنان، بيروت، 2004، ص339،228.

(14) ناظم عبد الواحد الجاسور، موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية والدولية، ط1،بيروت-لبنان، دار النهضة العربي، 2008 ص580 .

وعرفت المعارضة السياسية: بأنها مجموعة أفراد يختلفون مع الحكومة على أسس ثابتة وطويلة الأمد [15] ، ومن هنا يتضح إن مفهوم المعارضة رغم تعدد معانيه إلا أنه يبقى محصوراً ضمن هذا المعنى، وهو يمثل نقد بناء في عملية بناء الدولة والنظام وتصحيح الأخطاء وتقويم الأحزاب القائمة على السلطة وقبول الرأي الآخر[16] او ممارسة طبيعية في الحياة السياسية، يحدث بين طرفين الأول يمثل الأغلبية السياسية، والثاني يمثل الأقلية وهي التي تقوم بالمعارضة[17] ، أو العمل المتواصل في مراقبة أداء الحكومة وتوعية الرأي العام على أمور عديدة منها موقفه وما يجب عليه لحماية حقوق المواطن مما قد تسببه له الحكومة التسلطية في غفلة منه[18].

ثالثاً: أهمية المعارضة

إن أهمية المعارضة السياسية تلعب دوراً مهماً على إنها مظهر من مظاهر التعددية من جهة وتراقب ممارسات السلطة التشريعية بالصلاحيات المخولة لها عن طريق الدستور من جهة أخرى على الرغم من اختلاف أشكال النظام السياسي والحزبي واختلاف المجتمعات أيضاً، فإن الباحثين يتفقون حول أهمية وجود المعارضة البرلمانية داخل النظام السياسي المعاصر.

---

(15) احمد عطية الله السعيدي، المعجم السياسي الحديث، ط بلا، بيروت، شركة بهجت المعروفة، السنه بلا، ص 290.

(16) اشرف مصطفى توفيق، المعارضة، مصدر سبق ذكره، ص ص 24-25

(17) أحمد العوطي، حكم المعارضة وإقامة الأحزاب السياسية في الإسلام، دار النفائس، ط 1، عمان ،1992، ص 5.

(18) فاضل الصفار، الحرية السياسية دراسة مقارنة في المعالم والضمانات، دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر، ط 1، بيروت، 2008، ص 244.

ومن خلال ذلك تكمن أهمية المعارضة في :-

1- المعارضة البرلمانية تحارب ظاهرة الفساد لأنها تفعل الدور الرقابي ومحاسبة المسؤولين وتحاول التحقيق والتحري من الحوادث التي تثير الشبهة ، كل هذا يقلص ظاهره الفساد السياسي، وفي حاله اضمحلال دورها في الرقابة والمحاسبة تزيد ظاهره الفساد [19].

2- إن وجود المعارضة البرلمانية هي احد الوسائل المهمة للتصدي لأي استبداد للحكومة، فعند غياب المعارضة يميل الحكم الى الاستبداد بالأداء، عند غياب الرأي الاخر أي (المعارضة) من الساحة السياسية عندئذ تقع الأخطاء لعدم وجود رقابة للعمل الحكومي[20].

3- تتوقف قوه النظام السياسي على قوة تأثير المعارضة وحدة استجابة النظام وحرصه على وجود معارضة لتفعيل عملها ودورها الرقابي في ظل الأنظمة الديمقراطية المتقدمة[21].

4- إن قوة المعارضة داخل أنظمة الحكم تعطي حرية أكبر للمشاركة في السلطة وعدم الاحتكار من قبل النخبة الحاكمة أي تعمل على ازالة الصراعات، لأن الديمقراطية ليست حكماً للأغلبية فقط وانما للمعارضة وللأقليات[22].

---

[19] حافظ علوان حمادي، المعارضة السياسية دراسة تحليلية لشروطها ووظائفها، مجلة العلوم السياسية، جامعة جيهان، السليمانية، المجلد 1، العدد2، 2018،ص173-ص170

[20] حميد التميمي، دور المعارضة البرلمانية في ضل الدستور 2011، الموقع الالكتروني المنهل، بحث منشور، 2012، تم الاطلاع بتاريخ 2019/10/9، متاح على الرابط الاتي :-

https://plitfrm.almanal.com/fi/es/2/78101

[21] حافظ علوان حمادي، مصدر سبق ذكره، ص174 -ص176.

[22] حسين علوان البيح ، الديمقراطية واشكالية التعاقب على السلطة، في مجموعة الباحثين، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي،ط1، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت، 2000، ص156.

5- تتضح أهمية المعارضة الحقيقية في أنها ترفض الأحادية والشمولية وتعمل على بناء دولة ذات مؤسسات رصينة في الأنظمة المتطورة [23].

6- من الوسائل التي تدخل بها المعارضة البرلمانية (حق السؤال، حق التعديل، حق المشاركة في لجان التحقيق، وحق المراقبة وغيرها) [24].

7- إن المعارضة لها اهمية في رفض أي سلطة غير شرعية او معالجة تعديل الوسيلة للوصول لتلك السلطة مما يجعل لها أهمية في تحقيق الوصول للسلطة بطريقة شرعية، فالمعارضة والسلطة واحد يكمل الاخر فلولاها لأصبحت السلطة غير محدودة والجميع يخضع لها[25].

8- ان المعارضة تكون حالة صحية للدولة وعدمها يعد حالة غير صحية وخطيرة تؤدي الى انحراف المسار الديمقراطي كما انها صمام امان ضد أي وجود للنزاعات الداخلية لأنها يعد مظهراً للتعددية السياسية من جانب ومن جانب اخر تعد رقيباً على ممارسات السلطة التشريعية والتنفيذية[26].

ومن هنا يتبين لنا دور المعارضة البرلمانية ومدى تأثيرها على محاربة الفساد والرقابة على عمل الحكومة وعدم الاحتكار من قبل الأغلبية داخل المجلس النيابي فيظهر الدور الهام للمعارضة وعلى الأنظمة السياسية مراعاة مقومات المعارضة وترسيخ دورها في بناء التجربة الديمقراطية.

---

[23] سربست مصطفى رشيد، المعارضة السياسية والضمانات الدستورية لعملها، مؤسسة موكرياني للبحوث والنشر ، دهوك، ط1، 2011، ص32.

[24] افين خالد عبد الرحمن، المجلس القانوني لعضوية البرلمان دراسة مقارنه، المركز العربي، القاهره، ط1، 2017، ص466-464.

[25] جون كينيث جالبريث، تشريح السلطة، ترجمة: عباس حكيم، ط 2، دمشق، 1994، ص 99.

[26] زارا مستو، أهمية المعارضة في النظام السياسي، الحوار المتمدن، العدد 3661، 2012/3/8 شبكة المعلومات الدولية، تم الاطلاع بتاريخ 2019/10/9 ، متاح على الرابط الاتي :-

http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=298161&r=0

ثانيا : خصائص المعارضة البرلمانية وأهدافها واليات عملها

إن خصائص المعارضة البرلمانية تختلف باختلاف النظام السياسي، أي إن لكل نظام خصائص معينة يكفلها الدستور، وإن الأحزاب التي تخسر في الانتخابات تقوم بدور فاعل في معارضة النظام، ويؤدي دور هام في المراقبة والاشراف على الأدوار الحكومية، ومن هنا سنتطرق إلى أهم الخصائص للمعارضة البرلمانية وكالآتي :

خصائص المعارضة البرلمانية

1- إن وجود المعارضة البرلمانية مشروط بوجود شرعية دستورية وقانونية يعطي لها صفة رسمية بعملها[27].

2- تعد المعارضة البرلمانية واحدة من أهم مزايا الديمقراطية في النظام السياسي الذي يتخذ من الديمقراطية مساراً له؛ وذلك لأهمية فاعلية المعارضة في المراقبة وتصحيح الانحراف في الأداء الحكومي[28].

3- تؤدي المعارضة البرلمانية دوراً فاعلاً في تعزيز القدرة على ممارسة دورها الاشرافي والرقابة ويمكن أيضا إعطاء المزيد من الفرص للتأثير على جدول أعمال البرلمان والمشاركة والضغط السياسي لتحقيق المطالب[29].

4- من خصائص المعارضة البرلمانية أنها تقدم أفكاراً ومقترحات وسياسات مختلفة عن تلك التي تقدمها الحكومة؛ لذلك فـ المعارضة الناشطة غير المساندة للحكومة هي تعد ركيزة

---

[27] حسان محمد شفيق العاني، الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة، مطبعة التعليم العالي، جامعة بغداد، 1986، ص ص 365 - 368

[28] سالم روضان الموسوي، مفهوم المعارضة النيابية، الموقع الالكتروني، اراء وأفكار، العدد 4489، 2019 تم الاطلاع بتاريخ 2019/9/29 ، متاح على الرابط الاتي :-

https://almadapaper.net/view.php?cat=220785

[29] Eyropencco nference of presidents of parliament majoriy and of opposition، striking a balance in demoeracy، the me3، secretariat an the council of eyrope parliamentary، assembly، oslo- noeay، 11-12 september/2014، p 2.

أساسية في النظام الديمقراطي وتقدم البدائل للنظام الموجود في السلطة وتكون تلك البدائل ذات مصداقية ومن يصبح وجودها فاعلاً في صياغة وتعديل وتحسين الأداء التشريعي للنظام[30].

5- يعد البرلمان مكاناً مميزاً لعمل المعارضة لما يقدمه لها من تمثيل ومشاركة عن طريق الأحزاب .

6- يعد عمل المعارضة البرلمانية متأرجحاً ويتناوب عكسياً مع قوة تماسكها ومدى تنظيمها فعندما تكون المعاضة غير منظمة وغير متماسكة يكون اداءها وعملها ضعيفاً جداً وعندما تكون المعارضة منظمة ومتماسكة، يكون ادا ؤها قوياً وعملها ناجحاً يحقق الهدف الصحيح لتصحيح مسار الدولة[31].

إن العلاقة بين السلطة التنفيذية والتشريعية علاقة أساسها الفصل بين السلطتين ومن ثم أن الدور الهام للمعارضة مراقبة هذا الأداء ولكل معارضة نواب يقدرون عظم مسؤولية هذا الدور إذ ان الفصل بين السلطات لم يعد بين الحكومة والبرلمان بل بين أحزاب الأغلبية الذين يهيمنون على البرلمان وأحزاب الأقلية المعارضة[32].

ثالثا :- اهداف المعارضة البرلمانية

إن المعارضة البرلمانية تعمل على تطبيق الخطط والبرامج الحكومية وتطرح البدائل لتحقيق الأهداف المطلوبة، ومن هنا نشير إلى أهم أهداف المعارضة البرلمانية كونها المحرك الفاعل للنظام البرلماني :-

---

(30) حسان محمد شفيق العاني، الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة، مصدر سبق ذكره، 365-366.

(31) خميس دهام حميد، المعارضة في إقليم كردستان- العراق ودورها في ترسيخ الديمقراطية، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، 2014، العدد 57، ص 72.

(32) عماد صلاح عبد الرزاق، الفساد والإصلاح السياسي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2000، ص207.

1-أهم وظائف المعارضة هو تنظيم الأحزاب لان الهدف من المعارضة هو الوصول للسلطة وهذا يحتاج الى تنظيم حزبي إذ لا يمكن توجيه نقد بناء للحكومة إلا شريطة أن يكون هذا النقد لا يمس بهيبة الدولة ويكون مصحوباً بالمعالجات البديلة في حال وصل هذا الحزب إلى السلطة، من هنا يعد تنظيم العمل الحزبي من أهم وظائف المعارضة[33].

2-تعزيز الاستقرار والشرعية والمساءلة ومراقبة أنشطة الحكومة والسلطة الادارية والاشراف عليها، وتمثّل المعارضة أيضا احتمالية التغيير السياسي بالوسائل الديمقراطية، وتساهم في التعددية السياسية الحقيقية من خلال مشاركتها الفعلية في الحياة البرلمانية، وتمكين المواطن من الحصول على خيارات حقيقية في وقت الانتخابات [34].

3- تعد المعارضة البرلمانية ضامناً قانونياً للحريات العامة، عن طريق احزابها التي تحمل مبادئ وقيم وافكار سياسية واجتماعية فهي عامل مهم في الحياة السياسية لخلق برلمان ذي وعي ثقافي [35].

4-للمعارضة البرلمانية استراتيجيات ووسائل تسعى الى تحقيقها عن طريق الأهداف الطويلة المدى وقصيرة المدى إلا أن الأخيرة تعتمد على اختيار استراتيجية المصالح و الجماعات على حساب الأهداف الطويلة المدى، وإن الأهداف هي الغاية التي تسعى المعارضة لتحقيقها من خلال دورها في تغيير سلوك الحكومة[36].

---

(33) Robert myttenaere،op.cit،p.18

(34) عصام سليمان، مدخل الى العلوم السياسية، دار النهضة العربي، القاهرة، 1966، ص 260-261

(35) اشرف مصطفى توفيق، المعارضة، مصدر سبق ذكره، ص 37.

(36) وصال نجيب، واحمد عدنان، العلاقة بين الحكومة والمعارضة في الدول العربية، المركز العراقي للدراسات الاستراتيجية، بغداد، السنة بلا، ص41.

5-معالجة برامج الحكومة وقراراتها واجراءاتها ومشاريعها عن كثب وتقديم البدائل من خلال تطوير برامجها الخاصة واقتراح الحلول البديلة للوصول الى افضل المستويات والنتائج بالبرامج الحكومية [37].

6-تعمل المعارضة على توجيه الراي العام بالاتجاه الصحيح حيث تقوم بتنبيه الراي العام على أخطاء الحكومة ومواضع الخطأ والنهج السياسي الخاطئ الذي تسير عليه لان الأحزاب التي تسيطر على السلطة، من الطبيعي ان تظهر النتائج الإيجابية لعملها وتخفي السلبيات لبرنامجها واداءها الحكومي، ومن هنا يبرز دور المعارضة المهم في توجيه الرأي العام نحو تلك الأخطاء لتصحيحها وتقويمها[38].

7- تعمل المعارضة على تحجيم المصالح الشخصية التي لا تصبُّ فيها مصلحة البلاد وعدم النهوض في الواقع الرديء الى الواقع الجيد لخدمة الوطن والمواطن ومساندة جميع القرارات الإيجابية التي تصبُّ في مصلحة الصالح العام[39].

8- إن وجود المعارضة البرلمانية هي احد الوسائل المهمة للتصدي الى استبداد الحكومة، فعند غياب المعارضة يميل الحكم الى الاستبداد بآرائه ويغيب الراي الاخر، أي (المعارضة البرلمانية) من الساحة السياسية لعدم وجود رقابة على العمل الحكومي ، ويصبح من الضروري أن يكون دور فاعل للمعارضة لتعديل مسار الحكومة والرجوع بها الى الطريق الصحيح .

---

[37] European conference of presidents of parliament، op،cit،p3.

[38] عصام سليمان، مدخل الى العلوم السياسية، مصدر سبق ذكره ، ص260.

[39] فراس الجوراني، المعارضة السياسية بين المصالح العامة والمصالح الشخصية، الموقع الالكتروني، وكالة انباء براثا، العدد بلا، 2019، تم الاطلاع بتاريخ 2019/9/30، متاح على الرابط الاتي :- http://ftp.burathanews.com/arabic/articles353926.

9- إنّ المعارضة البرلمانية تعدُّ حلقة وصل او رابطة وثيقة بين الحكومة والمواطن، إذ تقوم بنقل متطلبات المواطنين الى تلك الحكومة وهذا لا يمكن ان يكون الا عن طريق الأحزاب المنظمة، فالمواطنين وحدهم لا يمكنهم التأثير على الحكومة [40].

10-لا يقتصر دور المعارضة على مراقبة ومعالجة أخطاء الحكومة بل يتعدى اكثر من ذلك، إذ يمكن للمعارضة البرلمانية تقديم حكومة (بديلة) وهذا يحتاج الى معارضة ذات تنظيم جماهيري عالي المستوى والى شخصيات معارضة ذات ثقافة سياسية تحمل برامج كفؤه محل الحكومة المستبدلة ويطلق عليها مصطلح (حكومة الظل)[41].

رابعا : آلية عمل المعارضة البرلمانية

إن وجود نظام سياسي ديمقراطي متعلق بوجود الأحزاب السياسية أذ لا يمكن تصور نظام ديمقراطي من دون أحزاب سياسية، تتمتع بكافة صلاحياتها وممارسة نشاطاتها بكل حرية تحت حماية دستورية وقانونية، وهذا ما يساعدها على أداء عملها في مراقبة عمل الحكومة وتوجيه النقد (42)، إذ يسمح لها بالمشاركة السياسية عن طريق مؤسسات النظام السياسي على وفق آليات عملها المعتمدة دستوريا وغالباً ما تمارس هذا النمط من المعارضة داخل أروقة البرلمان كونها مؤسسة قانونية وتشريعية وهنا تستطيع المعارضة تمثيل نفسها، وانطلاقاً من أهمية عمل المعارضة عمدت الدول الديمقراطية على سن قوانين تنظم دورها.(43)

---

(40) محمود خيري عيسى، النظم السياسية المقارنة، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، 1963، ص 55.

(41) عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، الجزء الثاني، ط 2، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1991، ص 569.

(42) حميد النعيمي، دور المعارضة البرلمانية على ظل الدستور 2012، الموقع الالكتروني، المناهل، العدد بلا، 2011، تم الاطلاع بتاريخ 2019/9/30 المتاح على الرابط الاتي:
https://platform.almanhal.com/files/2/778101.

(43) سربست مصطفى، المعارضة السياسية، والضمانات الدستورية، مصدر سابق ص32 – ص 38.

لذلك يمكن أن نحدد الاليات القانونية التي تلجأ اليها المعارضة البرلمانية في علاقتها مع الحكومة بالآتي:-

1- السؤال (the question) يعني الاستفسار او الاستبيان في مسألة ما، وهي من أهم الوسائل الرقابية للأعضاء في مجلس النواب ويكون السؤال من أجل الاطلاع او لكشف نية الوزراء في الحكومة حيال قيامهم بعمل معين، ويكون مشروطاً بعدم الحاق ضرر بالمصلحة العامة، ولا يتخالف مع القوانين الدستورية، بمعنى إن السؤال غير مرتبط بمصلحة النائب الشخصية[44] ، وقد يكون السؤال مكتوباً او شفوياً ويرى البعض أن النوع الأول غرضه الحصول على المعلومات، أما النوع الثاني الغرض منه إحراج المسؤول الحكومي الموجه له، ويرفض البعض اعتبار السؤال وسيلة من وسائل الرقابة البرلمانية، لأن البرلمان لا يستطيع اتخاذ أي قرار عقب مناقشة السؤال ولا يتعدى السؤال الشفهي[45]، عادة كل من عضو البرلمان مقدم السؤال والطرف الخاضع للرقابة من الحكومة أي لا يترتب على السؤال دخول شخص ثالث في النقاش[46].

2- **الاستجواب** the interrogation وهي وسيلة رقابية يعد الأكثر فاعلية لمواجهة أو محاسبة الحكومة لذلك فالاستجواب يختلف عن السؤال أي لا يحمل في طياته معنى الاستفهام او الا ستفسار، لأنه يحمل اتهاماً للحكومة أو أحد أعضائها، في أمر يتعلّق بالشأن العام وأعطت النظم البرلمانية الاستجواب أهمية خاصة، وله في جدول الأعمال الأولوية ويشترط أن يكون مكتوباً وواضحاً، ويتضمن تقصيراً للحكومة أو الوزير ويمس الصالح العام اذا لم يقتنع المستجوب بالرد فيمكن اتسحب الثقة بعد تقديم أسباب عدم

---

[44] وصال نجيب احمد عدنان، العلاقة الحكومية والمعارضة في الدول العربية، مصدر سابق ص 162.

[45] عبدالله بوقفة، آليات تنظيم السلطة في النظام السياسي الجزائري دار هومة ، الجزائر، 2002، 422.

[46] ماجد نعمة عيدان، دور المعارضـ ة البرلمانية في بناء الدولة (تحليل وتقييم)، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، العدد 5، 2016، ص11.

القناعة ، لذلك ما ان تقتنع بما أدلته الحكومة او لا تقتنع وبعده يصدر القرار أما بانتهاء الاستجواب أو اعلان صحته

3-اللجان التحقيقية للمعارضة حق محاسبة الحكومة وطلب تشكيل لجنة من أعضاء البرلمان لتقصي الحقائق اللازمة بمختلف الأمور السياسية أو الاقتصادية والمالية والإدارية في الدولة ومعالجة وكشف السلبيات وعمل لجان التحقيق أكثر مصداقية وإخلاص، إذ أن التحقيق البرلماني يوصل الى معلومات مباشرة على عكس الوسائل الأخرى

(كالاستجواب –السؤال) [47]. ، فتأتي المعلومات ادق طريق التحقيق، إذ يتم فيها الاستعانة بالشهود، لجمع معلومات إضافية من خلال الموظفين الرسميين ليمكن اعداد التقرير النهائي بعد انتهاء التحقيقات، وتقوم اللجان التحقيقية بتقديم تفاصيل كاملة إلى المجلس النيابي لاتخاذ الإجراءات والقرارات المناسبة[48].

4-الرقابة القضائية

وتعني وضع القوانين والقواعد التي تحدد عمل السلطة الحاكمة التي تطبقها الهيئات القانونية والقضائية بحيث يمكن لتلك المؤسسات القانونية أن تقوم بدورها الرقابي على جميع الهيئات الإدارية والسياسية وهذا الدور الرقابي يكون على قسمين :-

1- مراقبة جميع أعمال السلطة التنفيذية ومنعها من الاستبداد في الإدارة بتطبيق او تنفيذ القوانين التي يشرعها البرلمان .

---

[47] Elisabette De Giorgi & parliamentary opposition in western European Democracies Today: systemicK on two parmliamentary systemsK ECPR joint sessions of workshopsK Helsinki seventh of may 2007

[48] عمرو هاشم ربيع ، الرقابة البرلمانية في النظام السياسي، الدراسة في تجربة مجلس الشعب المصري، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، 2002، ص 81 – ص 82.

2- مراقبة تطبيق الدستور، بمعنى منع أي خرق للدستور او انتهاك لمواده[49].

ومما تقدم نلاحظ أن المعارضة البرلمانية لا تقوم الا على أرضية خصبة وعوامل تساعد على النهوض بها في الأنظمة الديمقراطية من خلال تبني مجموعة من النواب داخل البرلمان وقيامهم بعمل المعارضة ومراقبة الاداء الحكومي وتقويمه وهذا يعد من أهم الأعمال التي تقوم بها.

---

[49] موريس ديفرجيه، النظم السياسية، ترجمة: أحمد حسيب عباس، مراجعة، ضياء الدين صلاح، سلسلة الألف كتاب (282)، القاهرة، مؤسسة كامل مهدي للطباعة والنشر، (بلا سنة)، ص ص 61-62.

الفصل الثاني
نشأة وتطور المعارضة البرلمانية في العراق قبل عام 2003

إن العوامل المؤثرة في عمل المعارضة البرلمانية في العراق كثيرة، سنحاول التوصل الى أهم العوامل التي ساهمت في التأثير على عمل المعارضة البرلمانية في العراق، لكن قبل أن نعرج عليها، تطرقنا إلى دور المعارضة البرلمانية في العراق في الحقبة الملكية وتعرفنا على طبيعة عملها، أما العوامل المؤثرة على عمل المعارضة فتناولنا دور الأحزاب السياسية في العراق ودور المجتمع المدني ودور الاعلام ودور التحول الديمقراطي في العراق، وما آليات التحول، وكيف أثرت على هذه العوامل على العمل الرقابي المتمثل بالمعارضة البرلمانية في العراق، لمعرفة دور المعارضة البرلمانية في العهد الملكي العراقي، يجب التطرق الى طبيعة البناء الدستوري والقانوني التي رافقة الحياة النيابية في تلك المرحلة ومدى فاعلية المعارضة البرلمانية في المجلس النيابي وماهي المؤثرات التي ساهمت في تعطيل دورها وعليه سيتم تقسيم هذا المبحث إلى مطلبين وكما يأتي:

المطلب الأول: نشأة وتطور المعارضة البرلمانية في ظل الحكم الملكي

المطلب الثاني: المعارضة السياسية في ظل الحكم الجمهوري

نشأة وتطور المعارضة البرلمانية في ظل الحكم الملكي

طبيعة البناء الدستوري والقانوني وأثره في دور المعارضة البرلمانية حتى عام 1958 .

طلب مجلس الوزراء العراقي المناداة بالأمير فيصل الأول ملكا على العراق وذلك في يوم 11 / تموز /1921 وكان ذلك بشرط أن تكون طبيعة الحكم دستورية ونيابية وتكون ديمقراطية مقيدة بالقانون[50] وهذا القرار أبلغ به المندوب السامي الذي اقترح على الحكومة أن يكون ذلك في اجراء استفتاء عام لمعرفة رأي الشعب في اختيار الملك وتم الاستفتاء

---

[50] عبد الرزاق الحسني، تاريخ العراق السياسي الحديث، الجزء الأول، ط1، دار الرافدين، بيروت، 2008، ص44.

وحصل الملك على نسبة عالية وصلت الى 96 % من الأصوات[51]، توج الملك فيصل الأول ملكاً على العراق في 23/اب/1921 في احتفال رسمي حضر فيه كبار الموظفين وشخصيات بريطانية رفيعة المستوى وتم قراءة المرسوم وتنصيب الملك فيصل الأول ملكاً على العراق، وألقى الملك خطاباً قائلاً :- " إلا وأن أول عمل أقوم به مباشرة الانتخابات وجمع المجلس التأسيسي ولتعلم الامة أن مجلسها هو الذي سيضع بمشاورتي دستور استقلالها على قواعد الحكومة الديمقراطية"[52]...

وبعد أن أحال المجلس التأسيسي لائحة القانون الأساس الى رئيس الوزراء ياسين الهاشمي تمت المصادقة على أول دستور عراقي سنة 1925 لنشرها بعد موافقة الملك فيصل الأول في 21 آذار 1925 ليصبح أول دستور ملكي في ذلك الوقت[53]، وقد احتوى على (123 مادة) قانونية موزعة على المقدمة وعشرة أبواب[54]، وقد خضع هذا الدستور الى ثلاثة تعديلات مهمة ما بين المدة 1925 – 1958، وكان التعديل الأول في 29 تموز 1925 وكان تعديلا بسيطاً على المادة (118)، وقد جرى التعديل الثاني في 27 تشرين الأول 1934 وكان في عهد الوصي عبد الإله وقد شمل حقوق الملك وكذلك شمل التعديل (المادة 50) بالحذف والاضافة وإعادة الصياغة أما التعديل الذي جرى في 10 أيار 1958 وفيه أجاز لملك العراق انشاء اتحاد مع دول عربية وأحدة أو أكثر[55] .

---

[51] جرالدي غو ري، ثلاث ملوك في بغداد، ترجمة سليم طه التكريتي، بغداد، 1983، ص24.

[52] نقلاً عن محمد مهدي البصير ، تاريخ القضايا العراقية، ج2، بغداد، 1923، ص362.

[53] بشرى حسين الزويني، العلاقة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية في العراق بعد 2003، دار مكتبة البصائر، بيروت، 2016، ص51.

[54] حسين جميل ، الحياة النيابية في العراق، ج1، ط2 ، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 1989، ص54 ص55 .

[55] ينظر الى الدستور العراقي وفرصة التعديل، المنظمة العراقية لحقوق الانسان، العراق، 2007، ص13 ص15.

وأما بالنسبة للمجلس النيابي فقد شهد 16 مجلساً نيابياً عراقياً في تلك المرحلة وسنذكر أهم المراحل الـ تي لعبت بها المعارضة دوراً أساسياً.

- **مرحلة 1925-1928**

فازت المعارضة البرلمانية ببعض المقاعد النيابية وكان على رأسها (ياسين الهاشمي ورشيد عالي الكيلاني) التابعين الى حزب (الشعب) واستطاع المعارضون الوقوف بقوة بوجه الأغلبية النيابية وكشفوا مخططاتهم واساليبهم التي اتبعتها الحكومة، ولم تستطع الحكومة رفض مقترحات المعارضة ولوائحها آنذاك[56].

- **مرحلة 1928-1930**

قررت وزارة السعدون الثالثة وفق الارادة الملكية في 18 /كانون الثاني لعام 1928 فض المجلس النيابي لسببين الأول لعدم وجود الأحزاب داخل المجلس النيابي مما يضعف قوه المجلس ثانياً عدم وجود التعاون بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية وبعدها صدرت تعليمات وزارة الداخلية في 22 كانون الثاني لعام 1928 للشروع في اجراء انتخابات جديدة كما دخلت الأحزاب السياسية وشاركه في الانتخابات هذا وقد تصدرت الاحزاب المعارضة بحزبين (حزب الاستقلال، حزب الشعب المعارض) واستطاعت أن تحفز الشعب لاستعمال حقه والمطالبة به[57].

- **مرحلة 1932-1934**

شكّل (ناجي شوكت) الوزارة الجديدة على أثر استقالة وزارة نوري السعيد في 27 تشرين الأول 1932 ، وحل المجلس النيابي الذي جاء به (نوري السعيد) وقد أبرمت معاهدة 1932 وظهر في مجلس النواب وخارجه معارضة شديدة وتبنى هذه المعارضة حزب الاخاء الوطني برئاسة (ياسين الهاشمي) وإلى جانبه (الحزب الوطني العراقي) برئاسة

---

(56) زيد عدنان ناجي، أقليات العراق في العهد الملكي، ط1، الرافدين، لبنان، 2015، ص110

(57) عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، ج2، مطبعة الفرقان، صيدى، 1953، ص69.

جعفر أبو التمن وحزب العهد العراقي الذي لعب دوراً مهماً في التأثير على الرأي العام مما أدى الى مقاطعة الانتخابات آنذاك[58].

- **مرحلة 1935-1937**

سيطر حزب الاخاء الوطني المعارض برئاسة ياسين الهاشمي بأغلبية المقاعد النيابية[59] وفي 29 نيسان 1935 أعلن الحزب عن وقف جلساته وتعطيل أعماله وذلك بسبب التطورات السياسية في أواخر الثلاثينيات، وحدوث انقلاب عسكري في العراق سنة 1936 أدى الى سقوط حكومة ياسين الهاشمي[60] .

- **مرحلة 1948-1952**

لقد سعت حكومة 1948 والفئات الموالية لها بأبعاد الأحزاب المعارضة والمستقلين أيضاً، وجرى التصويت السري لانتخابات النواب لحرمان الأحزاب المعارضة من المشاركة فيها، وأدى هذا الإهمال إلى انتفاضة شعبية في تشرين الثاني لعام 1952 تمثّلت بتظاهرات واسعة شملت عموم البلاد تهتف بأسقاط الوصي عبد الاله، وكذلك اخراج القوات البريطانية من عموم البلاد وقد شارك في هذه المظاهرات عدد من طلاب الجامعات والثانويات وتحولت بعدها هذه المظاهرات الى احتجاجات واسعة [61]، وقد تصدت قوات الشرطة الى هذه الاحتجاجات بالأسلحة النارية وقتلت اكثر من (14) متظاهر وكذلك

---

[58] زيد عدنان ناجي، أقليات العراق في العهد الملكي، مصدر سبق ذكره، ص132.

[59] قيس جواد علي الغريري، موقف البلاط الملكي من نشاط الأحزاب السياسية 1921-1939، المجلة السياسية الدولية، كلية العلوم السياسية، الجامعة المستنصرية، بغداد، العدد الأول، 2005، ص63.

[60] عبد الجبار حسن الجبوري، الأحزاب السياسية والجمعيات السياسية في قطر العراق 1908-1958، دار الحرية للطباعة، بغداد، 1977، ص78 ص80.

[61] ينظر الى : عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، الجزء السابع، ط 4، مطبعة دار الكتب، بيروت، 1974، ، ص ص 352 - 353.

أصيب (38) من افراد الشرطة، مما أدى الى استقالة حكومة مصطفى العمري وقبولها من قبل الوصي عبد الاله[62].

ومن هنا يتبين لنا ضعف السلطة التشريعية وعدم قدرتها على محاسبة الحكومة حتى ان الدستور حرم على أعضاء مجلس النواب حق الاعتراض على اللوائح القانونية، وتدخل السلطة التنفيذية في شؤون ترشيح النواب وقد منح الدستور صلاحيات أوسع للملك والسلطة التنفيذية .[63]

الواقع السياسي ومدى فاعلية المعارضة البرلمانية

شهد العراق في العقود الثلاثة الأولى بعد تأسيس المملكة العراقية الحديثة تطورات ملحوظة في التعددية الحزبية وانتشار الجمعيات[64]، وفي 28 تموز 1922 صدر قانون الأحزاب السياسية والجمعيات بعد موافقة وزير الداخلية[65] ، وأن صدور هذا القانون الهدف منه فسح المجال للقوى السياسية للمشاركة في الانتخابات، وهذا جزء من الوعد الذي أصدره الملك فيصل في خطاب التتويج في 23/اب/1921 وقد شهدت هذه الحقبة العديد من الأحزاب السياسية المؤيدة والمعارضة لها[66] ، وظهور ثلاثة تنظيمات سياسية مثل (الحزب الوطني، الحزب الحر العراقي، وجمعية النهضة) وهي أول الأحزاب المعارضة آنذاك، وهذه كانت انطلاقة لولادة الأحزاب والجمعيات السياسية العلنية في العراق ومن هذه الأحزاب (حزب التقدم) برئاسة عبد المحسن السعدون الذي تأسس في تشرين الأول

---

[62] ينظر :عبد الحسين شندل عيسى، نظام الحكم في العراق وفق دساتيره الحديثة،مصدر السابق، 103.

[63] دانا عبد الكريم، حل البرلمان واثاره القانونية على مبدا استمرار اعمال الدولة، المؤسسة الحديثة للكتب، طرابلس، 2010، ص102.

[64] غسان العطية، التنظيم الحزبي في العراق قبل الحرب العالمية الأولى، مجلة دراسات عربية، بيروت، العدد 12، 1972، ص34.

[65] أحلام حسين جميل، الأفكار السياسية للأحزاب العراقية في عهد الانتداب 1922-1932، مكتبة المتنبي، بغداد، 1958، ص19 ص 22.

[66] إبراهيم خليل وجعفر عباس حميدي، تاريخ العراق المعاصر، دار الكتب، الموصل، 1989، ص37

1925 وهو أول الأحزاب التي دخلت الى المجلس النيابي العراقي وقابلها (حزب الشعب) المعارض الذي اسسه (ياسين الهاشمي) (ورشيد عالي الكيلاني) في تشرين الثاني 1925 [67] ، واستطاع الفوز في بعض المقاعد النيابية وتعد هذه الأحزاب من اقوى أحزاب الثلاثينيات من القرن الماضي، وبعد صدور التعليمات عام 1928 والشروع في اجراء انتخابات جديدة فقد شاركت الأحزاب المعارضة العلنية في المجلس النيابي، وهم حزب الاستقلال، وحزب الاخاء الوطني، وقد أثّرت هذه الأحزاب في الواقع السياسي، والجدير بالذكر أيضا تشكيل وزارة (ناجي شوكت) في 27/تشرين الثاني/1932 وحل البرلمان حكومة نوري السعيد التي أبرمت معاهدة 1930حيث واجهت احتجاجات من قبل الأحزاب المعارضة داخل المجلس النيابي ومن أهمها (الحزب الوطني العراقي) برئاسة جعفر أبو التمن (وحزب الاخاء)[68] واللذان طالبا بإلغاء معاهدة 1930 وعدها انها لم تنسجم مع الوضع السياسي والظروف العالمية وتطوراتها الديمقراطية[69].

ومن ما يجدر الإشارة اليه هو دخول العراق كعضو في عصبة الأمم في الثالث من تشرين الأول 1932، إذ تم منح العراق الاستقلال والاعتراف به كدولة مستقلة وقد استبشر الملك بذلك حيث كان يرغب في اجراء تحسين عام في جميع مرافق الحياة السياسية[70]، إلا أن انغماس الجيش العراقي في الحياة السياسية أدى الى حدوث انقلاب عسكري سنة 1936 من قبل بعض القادة العسكريين ومن ابرزهم الفريق (بكر صدقي) ليكون هذا اول

---

[67] عامر حسن فياض، الجذور الفكرية الديمقراطية في العراق الحديث 1914-1939، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 2002، ص219 ص222.

[68] زيد عدنان ناجي، أقليات العراق في العهد الملكي، مصدر سبق ذكره، ص112 ص 116.

[69] عادل غفوري خليل، الأحزاب المعارضة العلنية في العراق 1946-1954، المكتبة العالمية، 1984، ص72.

[70] فليب ويلارد ايرلاند، العراق دراسة في تطوره السياسي، ترجمة جعفر الخياط، دار الكشاف للطباعة، بيروت، 1949، ص356 ص 358.

تدخل من قبل الجيش في الساحة السياسية العراقية وقوبل هذا الانقلاب بتأييد جماهيري واسع في عموم البلاد[71] .

وفي نيسان عام 1941 قاد رشيد عالي الكيلاني مع العقداء الأربعة (صلاح الدين الصباغ، محمود سلمان، كامل شبيب ، فهمي سعيد) انقلاباً عسكرياً أدى الى سقوط العرش الملكي وهروب الوصي عبد الاله ورئيس الوزراء (نوري السعيد) الى الأردن وقد شكلت حكومة جديدة بزعامة (رشيد عالي الكيلاني) سميت (حكومة الإنقاذ الوطني) واستمرت حتى أيار من العام نفسه، ثم تدخلت القوات البريطانية في إعادة عبد الاله (ونوري السعيد) الى حكمهم مرة أخرى[72]، وعند ابرام (معاهدة بورتسمث) من قبل حكومة صالح جبر مع الجانب البريطاني، في سنة 1948 فقد واجهها العراقيون بالرفض واستياءهم وانطلقت احتجاجات وتظاهرات واسعة في جميع انحاء البلاد، ومن أهم هذه الأحداث التي وقعت هي انتفاضة (الجسر) التي ذهب ضحيتها العديد من المعارضين، ومن اهمهم جعفر الجواهري اخو الشاعر الكبير محمد مهدي الجواهري وقد قمعت هذه الانتفاضة التي هزت عرش الملك من قبل القوات الأمنية العراقية[73]، وأخيراً انقلاب 14 تموز 1958 وقد سمي بالثورة العراقية بقيادة الزعيم عبد الكريم قاسم والعقيد عبد السلام عارف ومجموعة من الضباط الاحرار ومن بينهم رفعت الحاج سري بالتعاون مع الأحزاب المعارضة للحكم الملكي، وهذا الانقلاب أطاح بالمملكة الهاشمية العراقية التي تأسست في اذار 1921 من قبل الملك فيصل الأول، وانتهت هذه الحقبة بسقوط الملك فيصل الثاني وقتله مع الوصي عبد الاله ورئيس الوزراء العراقي (نوري السعيد) وإعلان أول جمهورية

---

(71) وسيم رفعت عبد المجيد، العراق الانقلابي والانقلابات الناجحة والفاشلة في العراق 1921-2003، دار الجواهري، بغداد، السنة بلا، ص36.

(72) قيس جواد العزاوي، الجيش والسلطة في التاريخ العثماني، دار البدائل، القاهرة، 2016، ص 67.

(73) علي الوردي، لمحات اجتماعية من تاريخ العراق الحديث، ج5، دار الرشيد، بيروت، 2013، ص225 ص 226.

عراقية في 14 تموز 1958[74] .

ومما تقدم نلاحظ أن دور المعارضة البرلمانية في الحقبة الملكية قد لعب دوراً هاماً ولاسيما في بعض القرارات المفصلية لكن بسبب حداثة التجربة البرلمانية في العراق قيدت من عملها في بعض القرارات في ذلك الوقت.

الجدول رقم (1)

أهم الأحزاب والجمعيات المعارضة التي تأسست في الحقبة الملكية (1921-1958)

اسم الحزب	تاريخ تأسيس الحزب
الحزب الوطني العراقي	1922
حزب النهضة العراقي	1922
حزب الامة	1924
حزب الاستقلال العراقي	1925
حزب التقدم	1925
جمعية النهضة	1925
حزب العهد العراقي	1930
حزب الاخاء الوطني	1930
حزب الوحدة الوطني	1934
الحزب الشيوعي العراقي	1934
نادي المثنى	1935
جمعية الإصلاح الشعبي	1936
حزب الشعب	1944
الحزب الوطني الديمقراطي	1946
حزب الاحرار	1946
حزب الاتحاد الوطني	1946
حزب الامة الاشتراكي	1951
الجبهة الشعبية المتحدة	1952

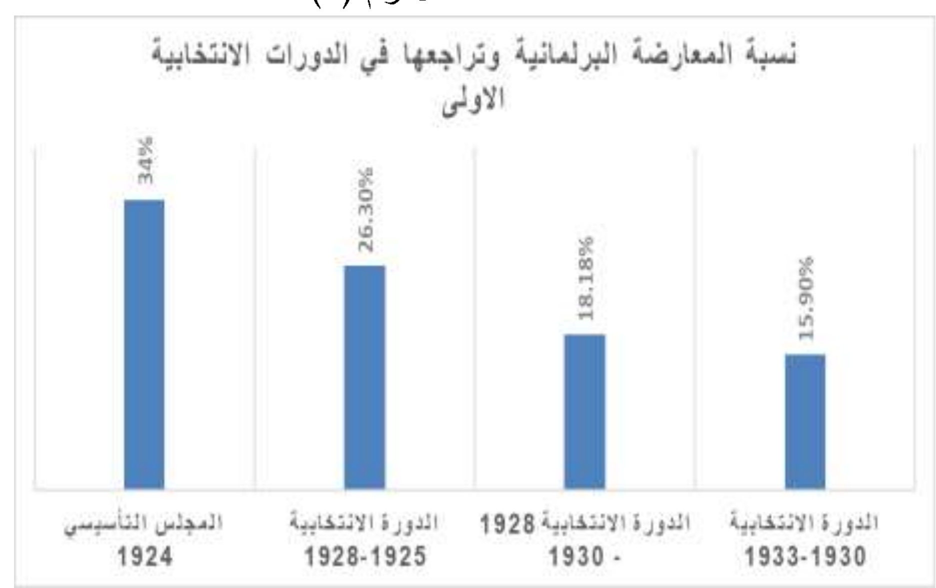
من اعداد المؤلف مستندا على المصادر الاتية

زيد عدنان ناجي، أقليات العراق في العهد الملكي، مصدر سبق ذكره، ص129- ص140 ، وعادل غفوري خليل، الأحزاب المعارضة العلنية في العراق 1946-1954، مصدر سبق ذكره، ص58 ص99

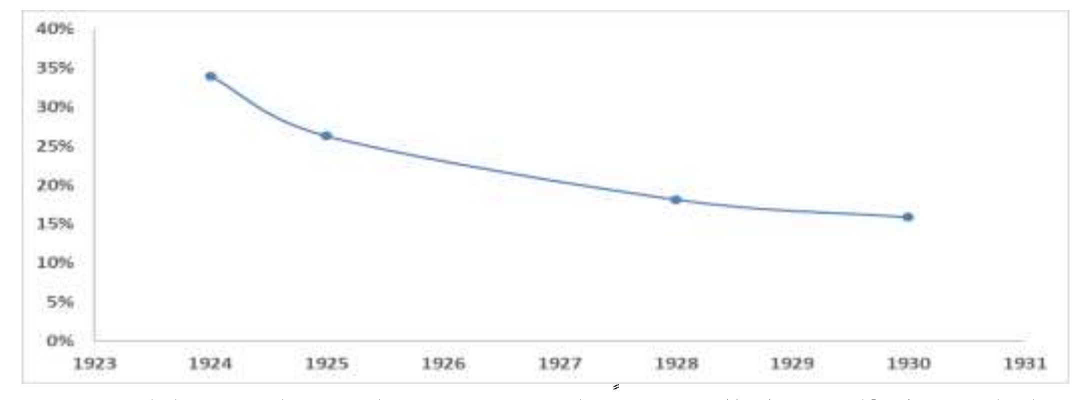
(74) قيس جواد العزاوي، الجيش والسلطة في التاريخ العثماني، مصدر سبق ذكره. ص 66

وحسن لطيف الزبيدي، ونعمة محمد العبادي، الديمقراطية مفاهيم وتجارب، المركز العراقي للبحوث والدراسات ، النجف الاشرف، 2010، ص69.

الشكل رقم (1)



الشكل رقم (2)



الشكل رقم (1-2) اعداد **المؤلف** مستنداً على : علاء حسين الرهيمي، المعارضة البرلمانية في عهد الملك فيصل الأول، ط2، دار الكتب العراقية، بيروت، 2010، ص207 ص208.

المعارضة السياسية في ظل الحكم الجمهوري

لمعرفة ومراقبة دور المعارضة البرلمانية في العهد الجمهوري سوف نقسمها على مرحلتين: الأولى تمتد من ولادة النظام الجمهوري 1958-1968، أما المرحلة الثانية التي امتدت من سنة 1968 الى سنة 2003 ، وقد شهدت هذه المرحلة نظاماً ديكتاتورياً متفرداً في السلطة السياسية وسيطرة حزب واحد على مفاصل الدولة .

طبيعة البناء الدستوري والقانوني للنظام الجمهوري وأثره في المعارضة السياسية للمدة (1958-1968)

قاد الجيش العراقي بقيادة الزعيم عبد الكريم قاسم وعبد السلام عارف ومجموعة من الضباط الأحرار ثورة 14 تموز عام 1958 ، وهو يعد ثالث انقلاب عسكري في العراق، غير مجرى الأحداث، وأدى هذا الانقلاب الى سقوط الحكم الملكي الذي تأسس 11/تموز/1921،[75] وفي يوم 14 تموز 1958 صدر مرسوم جمهوري بتشكيل أول وزارة في عهد الجمهورية برئاسة عبد الكريم قاسم، وكان نائباً لرئيس الوزراء عبد السلام عارف وشكلت (11) وزارة في هذه الحقبة[76] ، وفي 27 تموز صدر الدستور العراقي المؤقت الذي يحتوي على 30 مادة قانونية موزعة على مقدمة وأربعة أبواب وأوكلت السلطتين التشريعية والتنفيذية الى مجلس الوزراء حسب المادة (21، 22) من الدستور العراقي[77]، أي أن معظم دساتير جمهورية العراق جاءت نتيجة لتوجهات القابضين على السلطة وليس عن طريق الشعب[78] ، وشهد العراق في هذه المرحلة احتجاجات وأحداث دموية تجسدت

---

[75] اوريل دان، العراق في عهد قاسم (تاريخ سياسي 1958-1963)، ترجمة جرجيس فتح الله، دار النيز للطباعة والنشر، السويد، 1989، ص51.

[76] نوري عبد الحميد العاني واخرون، تاريخ الوزارات العراقية في العهد الجمهوري، بيت الحكمة، بغداد، 2000، ج1، ص34 .

[77] رعد الجدة، التشريعات الدستورية في العراق، بيت الحكمة، بغداد، ط1، 1989، ص356.

[78] وصال نجيب واحمد عدنان، العلاقة بين الحكومة والمعارضة في الدول العربية، مصدر سبق ذكره، ص52 ص53.

ما بين انقلابات على نظام الحكم ومعارضة بعض الأحزاب السياسية، ومن أهم هذه الأحداث الحرب الأهلية في الموصل في اذار عام 1959 وتمرد الجيش هناك على حكم عبد الكريم قاسم، الذي تم قمعه بكل شراسة حتى وصل الأمر الى قصف من الموصل بالطائرات[79]، وفي حادثة مشابهة في تموز 1959 شهدت كركوك احداثاً دموية[80] بسبب معارضة النظام القائم، وقد اسفر عن وقوع العشرات من الضحايا ما وأن تحول الخلافات بين (الزعيم عبد الكريم قاسم ومصطفى البرزاني) في مسالة الحكم الذاتي للأكراد الذي وعدت به حكومة عبد الكريم قاسم وأدى هذا الخلاف الى حرب طاحنة بين حكومة عبد الكريم قاسم والأكراد عام 1961 [81]،

وشهدت أيضاً هذه الحقبة صدور قانون (الجمعيات والأحزاب السياسية) في الأول من كانون الثاني 1960 الذي أجاز لبعض الأحزاب بالعمل السياسي ومن أهم هذه الأحزاب (الحزب الإسلامي والحزب الديمقراطي الكردستاني) اللذان كانا معارضان لنظام عبد الكريم قاسم، وقد تم حظر الحزب الديمقراطي الكردستاني بعد التوترات التي حدثت في العراق، وقد اغلق أيضاً العديد من المقرات واعتقال بعض قادة الأحزاب المعارضة كما أغلقت (صحيفة الحزب الإسلامي العراقي)[82]، ان دخول الجيش في الحياة السياسية أعطاها صفة الطابع العسكري وأصبح تداول السلطة عن طريق الانقلابات العسكرية بدلاً من الوسائل السلمية[83]،

---

(79) حنا بطاطو، الشيوعيون والبعثيون والضباط الاحرار، ترجمة عفيف الرزاز، مؤسسة الأبحاث العربية، ط2، بيروت، 1992، ص179.

(80) تشارلز تريب، صفحات من تاريخ العراق، ترجمة زينة جابر ادريس، دار العربية للعلوم، بيروت ، ط1، 2006، ص 218.

(81) –ليث عبد الحسن الزبيدي، ثورة 14 تموز 1958 في العراق، دار الرشيد، بغداد، 1979، ص488.

(82) مجيد خدوري، العراق الجمهوري، الدار المتحدة للنشر، بيروت، 1974، ص179.

(83) حامد البياتي، شيعة العراق بين الطائفة والشبهات في الوثائق السرية البريطانية 1963–1966، ط1، مؤسسة الرافد للنشر، لندن، 1979، ص259.

أما في العهد الجمهوري الثاني بزعامة عبد السلام عارف الذي قام بالانقلاب على رفيق دربه عبد الكريم قاسم في 8 شباط 1963[84] ، وفي اليوم نفسة صدر بيان رقم (15) وإعلان ما يسمى (المجلس الوطني لقيادة الثورة) من قبل الانقلابين وهذا المجلس أصبح يجمع السلطتين التشريعية والتنفيذية وفي يوم 22 نيسان 1964 صدر الدستور المكون من 17 مادة قانونية[85] .

بعد سيطرة حزب البعث على زمام الحكم إذ أصبحت مقاليد السلطة كلها في يده ومن ضمنها المجلس الوطني لقيادة الثورة، الذي يعد أساس السلطة الفعلية في ذلك الوقت، وقد حصل حزب البعث على 16 مقعد من أصل 18 في (المجلس الوطني لقيادة الثورة) كما حصل أيضاً على 12 مقعد من اصل 21 في (مجلس الوزراء)[86] ، وإن من أهم الحركات التي عارضت حكومة عبد السلام عارف مجموعة (علي صالح السعدي) وهي جناح في حزب البعث، التي خرجت بتظاهرات واسعة ولمد 5 أيام ولكن تم السيطرة عليها وسحقها من قبل الجيش العراقي بزعامة عبد السلام عارف والقضاء عليها،[87] ان المعارضة في العراق تعد ظاهرة غير اعتيادية وذلك بسبب رؤية السلطة الحاكمة والأنظمة الدكتاتورية وعدم السماح للمعارضة من ممارسة دورها في الحياة السياسية، وأن لا يعلو رأيها على رأي الحكومة[88] .

---

(84) نوري عبد الحميد واخرون، مصدر سبق ذكرة، ص33.

(85) ينظر الى : ضياء علاوي عباس، النظام السياسي العراقي في ظل دستور 2005، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، رسالة ماجستير غير منشورة، 2011، ص 40 – ص43.

(86) حنا بطاطو، مصدر سبق ذكره ، ص 317.

(87) ماريون فاروق سلوغلت، من الثورة الى الدكتاتورية العراق منذ 1958، منشورات الجمل، المانيا، 2003 ، ص132.

(88) وصال نجيب واحمد عدنان، العلاقة بين الحكومة والمعارضة في الدول العربية، مصدر سبق ذكره، ص56

وفي 13 نسيان عام 1966 قضى عبد السلام عارف في تحطم طائرة الهليكوبتر ومن هنا انتقلت السلطة الى أخيه عبد الرحمن عارف الذي تم انتخابه من قبل مجلس الوزراء غير المنتخب والمعين من قبل الرئيس الراحل (عبد السلام عارف)[89].

لم تتمتع حكومة عبد الرحمن عارف بخبرة واسعة في الحياة السياسية، إذ كانت في عجز واضح، مما أدى الى قيام بعض الحركات الاحتجاجية والانقلابات والأحزاب المعارضة والتنظيمات السرية، على المشهد السياسي ولعبت المعارضة دوراً هاماً عن طريق هذه الاحتجاجات والمظاهرات [90]، ومن أهم التنظيمات (المؤتمر الوطني) ومن اهم نشاطات هذا التنظيم السري المعارض اصدار نشرة سرية باسم (الميثاق) إذ صدر أول عدد في كانون الاول 1966 وكان شعارها ((الوطن فوق الجميع))، ومن هذه التنظيمات ايضاً حزب الاتحاد الثوري ومن أهم نشاطاته صدور النشرة السرية في نيسان 1968 هاجمت فيها السلطة ووصفتها بأنها سلطة دكتاتورية قضت على الأحزاب الثورية[91].

وفي صبيحة 30 حزيران 1966 تم الانقلاب على حكومة (عبد الرحمن عارف) من قبل العميد الطيار (عارف عبد الرزاق)،[92] الذي كان يقيم في القاهرة ودخل العراق عن طريق الحدود الأردنية سراً، وكانت خطة الانقلاب احتلال معسكر أبو غريب ومعسكر التاجي وقاعدة الموصل الجوية، ثم احتلال الإذاعة وتم بالفعل تنفيذ الانقلاب في التاريخ أعلاه وإذاعة بيان رقم (1) من قبل قائد الثورة (عارف عبد الرزاق)، إلا إن تحرك (عبد

---

(89) كمال ديب ، زلزال في ارض الشقاق (العراق 1915 – 2015)، دار الفارابي بيروت، 2003، 90.

(90) محمد عبدالرحمن عريف، عارف عبد الرزاق أبو الانقلابات العسكرية في العراق، شبكة المعلومات الدولية وعلى الموقع :– https://arabiyaa.com/2018/08/03/ تم الاطلاع في تاريخ 2019/12/20.

(91) زينب عبد الحسن الزهيري، عبد الرحمن عارف ودوره السياسي في العراق 1966–1968،دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2012، ص141 ص142.

(92) جمال مصطفى، انقلابات فاشلة في العراق، المكتبة الشرقية، عمان، 2012، ص81.

الرحمن عارف) وسيطرته على هذا الانقلاب من خلال القوة العسكرية التي يملكها تمت السيطرة على الانقلاب وتم القاء القبض على العميد (عارف عبد الرزاق) ومجموعة من الضباط من بينهم (رشيد محسن وممتاز السعدون) من قبل القوات الحكومية وتم اخماد الانقلاب بنجاح، وفي يوم 31 أيار 1967 أصدر الرئيس عبد الرحمن عارف قرار العفو واطلاق سراح الضباط المشتركين في الانقلاب من بينهم العميد عارف عبد الرزاق[93].

وقد حاول الحزب الشيوعي أيضاً من تنفيذ انقلاب على حكومة عبد الرحمن عارف قام بتنفيذها أحد قيادات الحزب الشيوعي (خالد زكي) الذي قام بحركة الناصرية المتمركزة في الأهوار، وتوسع في وسط وجنوب العراق، هاجم بعض مراكز الشرطة واستولى على أسلحتهم خاض معارك بسيطة، وقد استخدام الاعلام بهدف تحريك مشاعر الراغبين الى الالتحاق بالثورة وكان هذا عن طريق (المعارضة الوطنية) الداخلية للحزب الشيوعي[94] .

وقد حاول الحزب الديمقراطي الكردستاني الالتحاق بالثورة عن طريق الاتصالات مع المعارضة الوطنية الشيوعية*[95].

إشكالية المعارضة السياسية بين فاعلية الدور والتأثير للمدة (1968 -2003)

شهدت هذه المرحلة كثيراً من التطورات المهمة من خلال المعارضة للحكم القائم ومحاولات الانقلاب، وتعد هذه بداية للنظام الدكتاتوري الذي استطاع الوصول الى الحكم

---

[93] زينب عبد الحسن الزهيري، عبد الرحمن عارف ودوره السياسي في العراق من 1966-1968، مصدر سبق ذكره، ص78 ص85.

[94] سيف الدين الدوري، الانقلابات العسكرية والصراعات على السلطة في العراق الجمهوري، دار الحكمة، لندن، ط1، 2019، ص 205 ص210.

[95] * ان دخول الاكراد في الحرب الاهلية مع الحكومة ما هي الا تحقيق متطلباتهم وهي (الاعتراف بالقومية الكردية في العراق) وقد وافقت الحكومة الاعتراف بالقومية الكردية وأشارت في الدستور المؤقت ليجعلوا نصيبا للأكراد في الحكومة كما اعترفت أيضا باللغة الكردية كلغة رسمية ، للمزيد من التفاصيل ينظر:- سيف الدين الدوري، الانقلابات العسكرية والصراعات على السلطة في العراق الجمهوري، مصدر سبق ذكره، ص2014 ص 215.

عن طريق انقلاب 17 تموز 1968 الذي استمر حتى عام 2003، وبدخول القوات الأمريكية للعراق واسقاط النظام الحاكم في 9/نيسان/2003، ومن أهم الأحداث التي مرت بها هذه الحقبة الغاء دستور 29 نيسان 1964 ليحل محله الدستور العراقي المؤقت الذي صدر في 21 أيلول 1968 الذي تكون من 95 مادة موزعة على خمسة أبواب ومقدمة [(96)].

ومن أهم الاحداث التي حدثت هي عدة انقلابات ومن بينها محاولة الانقلاب الفاشل من قبل اللواء الركن عبد الغني الراوي في 1970[(97)]، وكذلك محاولة ناظم كزار الانقلابية في 1973 وفشلت هذه المحاولة أيضا وتم اعدام (ناظم كزار) مع 32 شخصاً[(98)].

أعلن الرئيس (أحمد حسن البكر) في 16 تموز 1979 عن تقاعده، وتنحيه عن الحكم لصالح النائب (صدام حسين)، واخذ نظام الحكم طابعاً دكتاتورياً اذ لم يسمح (صدام حسين) باي معارضة ضد حكمه [(99)].

وفي 22 تموز 1979 قام (صدام حسين) بارتكاب أول مجزرة في قاعد الخلد وتم تصفية بعض رفاقه من قيادات حزب البعث خوفاً من التآمر ضده[(100)] .

إن نظام الحكم قام بتصفية جميع الأحزاب المعارضة للنظام التي تعمل بصورة سرية داخل العراق، وحتى حزب البعث لم يسلم من هذه التصفيات فإن معظم الأحزاب حولت

---

(96) نوار سعد محمود الملا، العراق بين العهدين الملكي والجمهوري 1920–2003، كلية الاداب والعلوم، جامعة الشرق الأوسط، رسالة ماجستير غير منشورة، 2010، ص155.

(97) محسن جبار العارضي، نافذة على التاريخ السياسي للعراق المعاصر، حقوق الطبع محفوظة للمؤلف، بغداد، 2012، ص65.

(98) شامل عبد القادر، ناظم كزار سيرة اقوى مدير امن عام في تاريخ العراق السياسي الحديث (1968–1973) واسرار الانقلاب الفاشلة، مكتبة المجلة، بغداد،ط2، 2015، ص184 ص 205.

(99) كمال ديب،زلزال في ارض الشقاق: العراق 1915– 2015 ،دار الفارابي ، بيروت 2003 ، 127.

(100) وسيم رفعت عبد المجيد، العراق الانقلابي الانقلابات الناجحة والفاشلة في العراق (1921 – 2003)، مصدر سبق ذكره، ص201.

عملها إلى خارج العراق خوفاً من بطش نظام الحكم بها، ومن ضمن هذه الأحزاب حزب الدعوة الإسلامية الذي قام بشن هجمات متقطعة داخل الأراضي العراقية لإسقاط النظام آنذاك، وقد شاركت أيضاً الأحزاب الإسلامية مثل المجلس الأعلى الإسلامي بجناحه العسكري والتسلل الى داخل العراق وقيام بهجمات عسكرية للإطاحة بالنظام الدكتاتوري ولكن كل هذه المحاولات باءت بالفشل بسبب قمعية النظام آنذاك، ففي بداية التسعينات من القرن الماضي تأسست مؤتمرات وفصائل معارضة وعقدت مؤتمرات خارج العراق منها مؤتمر بيروت 1991 والمؤتمر الوطني في فيينا 1992 ومؤتمر نيويورك 1999 ومؤتمر لندن 2002 ، ان جميع هذه المؤتمرات التي عقدت كانت غايتها الإطاحة بالنظام القائم، مع أنها قد فشلت في هذا الهدف لكنها كانت جريئة في نضالها وتصديها[101]، ومن الجدير بالذكر أن انتفاضة كردية جرت في 4 اذار 1991، أعلنت رفضها للنظام [102]، واستطاعت الانتفاضة السيطرة على المحافظات الشمالية مثل كركوك واربيل ودهوك والسليمانية، إلا أنها لم تدم طويلاً وتم قمعها من قبل النظام الدكتاتوري في 28 اذار سنة 1991[103]. وكذلك الانتفاضة الشعبانية في شهر آذار 1991 التي قام بها الشعب العراقي ضد النظام الدكتاتوري الحاكم واستطاعت الانتفاضة السيطرة على (14 محافظة) في جنوب ووسط العراق وشماله أيضاً ولم تسلم هذه أيضاً من القمع والتصفية، باستخدام أبشع الوسائل العسكرية والآبادات الجماعية ضد الشعب العراقي، من قبل النظام البعثي وتم السيطرة عليها ومما تقدم يتضح انعدام وجود المعارضة البرلمانية في العراق بسبب طبيعة

---

[101] بان علي كاظم، المعارضة البرلمانية في النظام السياسي العراقي بعد عام 2003 م الواقع والمستقبل، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، رسالة ماجستير غير منشورة، 2013، ص71 ص72

[102] عبدالرحمن سليمان الزيباري، الوضع القانوني لإقليم كردستان العراق في ظل قواعد القانوني الدولي العام: دراسة تحليلية-ناقدة، مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر، أربيل، ، 2012، ص 405 - 506

[103] ينظر الى :- مكرم طالباني، مراحل تطور الحركة القومية الكردية، مؤسسة حمدي للطباعة والنشر، السليمانية، 2009، ص508 ص513

الذ ظام القائم في تلك المرحلة، فضلاً عن انعدام وجود البرلمان وإن وجد فإنه يكون صورياً وشكلياً وهذه نتيجة للأنظمة الدكتاتورية التي لا تسمح بالتعددية الحزبية [104].

الجدول رقم (2)

اهم الأحزاب والحركات والمؤتمرات السياسية المعارضة في العراق للمدة من 1968-2003

اسم الحزب	تاريخ تأسيس الحزب
1- الحزب الشيوعي العراقي	1934
2- الحزب الديمقراطي الكردستاني	1946
3- حزب الدعوة الإسلامي	1957
4- الحزب الإسلامي العراقي	1960
5- الحزب الوطني الاشوري	1973
6- حزب الاتحاد الوطني الكردستاني	1975
7- المجلس الأعلى للثورة الإسلامية	1982
8- الحزب الوطني التركماني العراقي	1988
9- حركة الوفاق الوطني العراقي	1991
10- المؤتمر الوطني العراقي	1992
11- الحركة الملكية الدستورية	1993

من اعداد المؤلف مستنداً على المصدر الاتي :- نجم عبد خلف العيساوي، العوامل المؤثرة في تشكيل الصورة الذهنية للحزب السياسي في العراق، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاعلام، جامعة الشرق الأوسط، 2015، ص31 ص32.

[104] سلمان رشيد محمد الهلالي، الانتفاضة الشعبانية في العراق عام 1991،شبكة المعلومات الدولية متاح على الرابط الاتي :- http://www.ahewar.org/debat/show.art بتاريخ 2019/12/20

الفصل الثالث

وسائل تأثير المعارضة البرلمانية

من أجل الوصول الى الوسائل التي ساهمت بالتأثير على عمل المعارضة البرلمانية في العراق، فسوف نقسم المبحث الى مطلبين الأول سنتناول به أهمية دور الأحزاب السياسية، ومدى تأثيرها على عمل المعارضة البرلمانية، وماهي أهمية المجمع المدني في هذا الدور، اما ما يخص المطلب الثاني فسوف نتناول اهمية الدور الاعلامي في التأثير على العمل الرقابي، ومدى تأثير الرأي العام على عمل المعارضة البرلمانية في العراق،

ماهية **الأحزاب السياسية والمجتمع المدني**

اولا: ماهية الأحزاب السياسية

تميزت الحياة السياسية بالتعددية الحزبية، وظهرت بوادر المعارضة البرلمانية منذ مطلع القرن العشرين، ولقد كان دورها فاعلاً ومؤثراً في الحياة النيابية بسبب وجود النظام النيابي وقد انعدمت هذه الظاهرة بسبب التغير الذي شهده العراق في سنة 1958، وهذه هي بدايات النظام الجمهوري بالعراق، وامتد الى استلام حزب البعث زمام السلطة السياسية، وهيمنة الحزب الواحد على السلطة[105] ، واستمر حتى سقوط النظام الدكتاتوري في 9/نيسان/2003، وفي هذه المرحلة شهد العراق انفتاح واسع لتأسيس الأحزاب السياسية والجمعيات وقد أفرز الحرمان السياسي ولادة فوضى حزبية وصلت الى تأسيس مئات الأحزاب والجمعيات، وقد قدرت أعدادها في انتخابات 31/كانون الثاني/2005 بأكثر (200) حزب سياسي وكيان، وقد تصاعدت اعداد الأحزاب في العراق حتى وصلت (300) كياناً وحزباً في انتخابات 15/كانون الاول/2005 [106]، نظراً ولوجود تنوع في

---

[105] فاتن محمد رزاق، واقع ومستقبل التعددية السياسية في العراق بعد التغيير، نشرة الرأي الاخر، شهر نيسان ، كلية العلوم السياسية، الجامعة المستنصرية ، 2014، ص30.

[106] نغم محمد صالح، التعددية الحزبية في العراق ومتطلبات انجاحها، مجلة العلوم السياسية، العدد (35)، كلية العلوم السياسية، بغداد، 2008، ص212.

النسيج الاجتماعي، لذلك فالتجانس الاجتماعي ، والاجتماع السياسي هما شرطان اساسيان للديمقراطية، وهذا الكم الهائل من الأحزاب قد ولد الديمقراطية التوافقية (المحاصصة)، الذي شكّلت حكومة (2005) على أساس التوافق السياسي وتقسيم المناصب السيادية حسب هذا التوافق، وليس من خلال الاستحقاق الانتخابي، لذلك لا نرى وجوداً لأي معارضة برلمانية او سياسية، ومن هنا نصل إلى أحد اسباب غياب المعارضة البرلمانية في العراق، فكل الكتل الفائزة حاولت الوصول الى المناصب وتقسيم الغنائم السلطوية[107]، فضلاً عن ذلك إن الساسة العراقيون لم يفهموا من المعارضة إلا الرفض والنقد والتعالي، وذلك بسبب النقص الواضح في الثقافة السياسية، فكيف لنا أن نفسر وجود رئيس جمهورية كردي ونائبيه الأول شيعي و الثاني سني وأن يكون رئيس الوزراء العراقي شيعياً ونائبيه الأول كردي والآخر سني، حتى في المجلس التشريعي يكون رئيس المجلس سني ونائبيه الأول شيعي والثاني كردي، ومن هنا نلاحظ التقسيم القائم على توزيع المناصب بينهم من خلال المشاركة الوطنية وهذا ما يعكس لنا أيضاً غياب المعارضة البرلمانية، بسبب توزيع المناصب على كل الأطراف أي أن الانتخابات في كل دول العالم تقوم على مبدأ الربح والخسارة، والخاسر يكون معارضاً، أما في العراق فلا توجد خسارة في الانتخابات وذلك لأن تقسيم الحكومة والمجلس التشريعي يتم على أساس مذهبي وطائفي وهذا كله بحجة مشاركة جميع الطوائف والمذاهب في تشكيل الحكومة [108].

إن الوضع القانوني للمعارضة إما أن يكون شرعياً، أو غير شرعياً فالمعارضة الشرعية هي أن تعترف الحكومة بوجودها وشرعيتها وتسمح لها بالمشاركة عن طريق النخب السياسية والقوى التي انخرطت في العملية السياسية، أو عن طريق المؤسسات

---

(107) عبد الجبار احمد عبد الله، العراق بين سياسة الانتخاب وانتخاب السياسة، مجلة العلوم السياسية، العدد 33، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2006، ص195.

(108) احمد يحيى الزهيري، الدور الرقابي للبرلمان العراقي بعد عام 2003، مكتبة السنهوري، بيروت، 2016، ص.ص 175-177.

ويكمن عملها أو معارضتها على بعض القرارات الجزئية وتصحيح مسار الحكومة والمجلس التشريعي أما المعارضة غير الشرعية فهي التي تعدها الحكومة غير شرعية، لأنها ترفض العملية السياسية برمتها ولا تريد حتى المشاركة فيها[109].

لقد لعبت الأحزاب السياسية دوراً أساسياً واضحاً، وخصوصاً في الأنظمة الديمقراطية التي تقوم على طابع التعددية السياسية [110] ، أي إن وجود الأحزاب السياسية هو الركيزة الأساسية لوجود المعارضة التي يمكن بواسطتها مراقبة السلطة والأداء الحكومي وتصحيح مسارها والبت بأهم القضايا المصيرية[111] ، لأنها تحقق التوازن بين السلطتين من خلال مراقبة العمل البرلماني، وذلك لأن أي نائب من النواب يستطيع الحصول على الوثائق القانونية والمعلومات في مختلف المجالات، من أي جهة رسمية أو حكومية دون قيد أو شرط وهذا يساعده في الوصول الى الحقيقة وكشف ملفات الفساد أو سرقة المال العام عن طريق المراقبة في كافة المجالات[112] .

إن عدم وجود معارضة واضحة داخل المجلس النيابي في العراق، ألا في بعض الحالات من رفض بعض القرارات والقوانين الصادرة من قبل المجلس التشريعي، وهذا لا يعني ان هناك معارضة حقيقية بل هي اختلافات على مسائل معينة بين الأحزاب والكتل داخل المجلس النيابي ومن هنا يمكن الاستشهاد ببعض الخلافات التي حصلت بين الحكومة الاتحادية وإقليم كردستان بسبب الخلاف الواضح على المناطق المتنازع عليها في

---

(109) احمد يحيى الزهيري، المصدر نفسة

(110) ماجد محي الفتلاوي، المشاركة السياسية والاليات والعوامل المؤثرة، دار الرياحين للنشر، بابل، ص13.

(111) عبد الحليم عبد الجليل، ازمة المعارضة في النظام السياسي المعاصر، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2013، ص 53

(112) نصيرة إبراهيم علي، دور البرلمان والأجهزة الرقابية في مكافحة الفساد الإداري، مركز الدراسات العربية، مصر، 2019، ص120

حكومة (2010) [113]، والتصدي لبعض القرارات من قبل الكتل السياسية، ورفضهم لبعض القوانين والمقترحات في المجلس النيابي وهذا لا يعد معارضة حقيقية بقدر ما هو تبويب لمصالح الكتل والأحزاب داخل البرلمان[114].

- **إقرار قانون الأحزاب**

إنّ قانون الأحزاب السياسية يعد أحد ركائز الحياة الديمقراطية، فهو مجموعة من النصوص تضعها الدولة على الأحزاب، لمعرفة ما يصح القيام به أو الإمتناع عنه والأعمال المشروعة وغير المشروعة[115] ، وأصبح وجوده ضرورياً لكثرة وجود الأحزاب والحركات في العراق التي برزت بعد عام 2003 [116]، وعلى الرغم من ان دستور 2005 أورد أحكاماً قيد بها مجلس النواب بإصدار قانون الأحزاب، إلا أن هذا القانون لم يصدر الا متأخرا وبقيت الأحزاب تنظم وفق الأمر رقم (97) لسنة 2004[117] ، الذي يحمل كثيراً من الإشكاليات والعراقيل وجاء التصويت على قانون الأحزاب بتاريخ 17/ايلول/2015 بناء على إقرار مجلس النواب لأحكام البند (أولاً) التي نصت عليها المادة (61) والبند الثالث من المادة (73) من الدستور العراقي وتم إقرار قانون الأحزاب رقم 36 لسنة

---

(113) رحيم إبراهيم الحمراني، معوقات تطبيق النظام البرلماني في العراق بعد عام 2005، أطروحة دكتوراه غير منشورة، معهد العلمين للدراسات العليا، النجف الاشرف، 2018، ص182

(114) صادق احمد علي يحيى، الاستجواب كوسيلة للرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة دراسة مقارنة، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية، 2008، ص ص 156-157

(115) يونس العراف ، متى يقر مجلس النواب قانون الاحزاب، مجلة الشبكة العراقية، تصدر عن شبكة الاعلام العراقي على الرابط، http/magazineim/g

(116) كينث جاندا، الأحزاب السياسية والديمقراطية من الناحيتين النظرية والعلمية، ترجمة ناتيلي سليمان، المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية،بيروت،2006،ص3

(117) الامر رقم 97 لسنة 2004 الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة فانه ينظم عمل الأحزاب السياسية لغرض دخول في عملية الانتخابات والمشاركة في السلطة .

2015 [118]. إنّ هذا القانون قيد الأحزاب السياسية ووضع الحد لكثرتها وتفاقمها أي أن وجود أعداد كبيرة من الأحزاب والحركات، يعدُّ حالة غير صحية إذ أن فسح المجال للأحزاب والحركات غير المنظمة، سيمكّنها من الفوضى السياسية وتشتيت الأصوات في العملية الانتخابية، وجاء هذا القانون ليقلص عدد الأحزاب ولا يسمح بتكوين أحزاب فوضوية وحدد شروطاً على الأحزاب فيها أن تكون لها برامج انتخابية واضحة[119] .

وقد شهد العراق مؤ خراً محاولة لظهور معارضة برلمانية من قبل (تيار الحكمة) بقيادة (عمار الحكيم) وقد صرح رسمياً انتقاله ليكون تياراً معارضاً في البرلمان، وهذا هو اول محاولات ظهور المعارضة البرلمانية، وقد تبنى هذا التيار المعارضة بشكل رسمي في حكومة (عادل عبد المهدي)، وصرح رسمياً في تاريخ 16/حزيران/2019 في المقر المركزي[120] :- ((بناء على مراجعة الرؤى والقناعات السابقة المطروحة، نعلن تبنينا خيار المعارضة السياسية الدستورية الوطنية البناءة، والالتزام الكامل لهذا الخيار وما يقتضيه، وما يستلزمه من دور وحراك وأداء ومواقف على الصعيد الوطني))[121].

(وهناك من يرى أن هذه المعارضة التي تم الإعلان عنها هي غير حقيقية وانما كانت معارضة قهرية، لأن الأحزاب التي شكلت الحكومة عام 2018 قد قررت منع تيار الحكمة وقائمة النصر من المشاركة في إدارة الحكم وهذا القرار دفع تيار الحكمة للإعلان عن نفسه

---

(118) موقع مجلس النواب، قانون الاحزاب السياسية 2015، تم الاطلاع في 2019/12/27 ، متاح على الرابط الاتي :- http://arb.parliament.iq/archive/2015/08/27/20218/

(119) نغم محمد صالح، التعددية الحزبية في العراق، في ظل غياب قانون الاحزاب، مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد (43)، 2011، ص 68 – 69.

(120) نور أيوب، عمار الحكيم الى المعارضة مشروع التحالف بين الخاسرين، موقع الاخبار، شبكة المعلومات الدولية، تم الاطلاع في 2019/12/27 متاح على الرابط الاتي :-

https://al-akhbar.com/Iraq/272124

(121) قناة الاتجاه، تيار الحكمة يعلن المعارضة السياسية البناءة، شبكة المعلومات الدولية، تم الاطلاع بتاريخ 2019/12/27متاح على الرابط الاتي : http://aletejahtv.com/etejah-press/archiv98

كمعارض للعملية السياسية بالرغم من حصوله على 19 مقعدا لذلك سمت نفسها بالمعارضة))[122].

الجدول رقم (3) **اهم الأحزاب الفائزة في انتخابات 2005**

الحزب	عدد المقاعد
الأحزاب الشيعية	
*التقدميون	2
*الائتلاف العراقي الموحد	128
الأحزاب السنية	
*التوافق	44
*الجبهة العراقية للحوار الوطني	11
*كتلة التحرير والتوافق	3
الأحزاب الكردية	
*التحالف الكردستاني	53
*الاتحاد الإسلامي الكردستاني	5
الأحزاب الوطنية العلمانية	
*العراقية	25
*قائمة مثال الآلوسي	1
أحزاب الأقليات	
*قائمة النهرين (آشورية)	1
* جبهة التركمان العراقية	1
* الحركة اليزيدية	1

اعداد **المؤلف** معتمدا على المصدر: المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق، نتائج انتخابات 2005/12/15 انظر الى حسن ناجي سعيد، اشكالية العلاقة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية في النظام السياسي العراقي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، 2010، ص93

---

(122) تم اللقاء مع النائب السابق رحيم الدراجي في مقر عمله في مجلس النواب مكتب المستشارين، يوم الاحد 2019/12/22.

اهم الأحزاب الفائزة في انتخابات 2018

اسم الحزب	رئيس الحزب او القائمة	عدد المقاعد
تحالف سائرون	حسن العاقولي	54
ائتلاف الفتح	هادي العامري	47
ائتلاف النصر	حيدر العبادي	42
الحزب الديمقراطي الكردساتي	مسعود البرزاني	26
دولة القانون	نوري المالكي	25
ائتلاف الوطنية	اياد علاوي	21
تيار الحكمة الوطني	عمار الحكيم	19
الاتحاد الوطني الكردستاني	كوسرت رسول علي	18
تحالف القرار العراقي	أسامة النجيفي	14
الانبار هويتنا	محمد الحلبوسي	6
حركة التغيير الكردية	نوشيروان مصطفى	5
تحالف بغداد	محمود المشهداني	4
حركة الجيل الجديد	سركوت شمس الدين	4
التحالف العربي في كركوك	ريكان سعد الجبوري	3
تحالف تمدن	فائق الشيخ علي	3
حركة إرادة	حنان الفتلاوي	3
تحالف قلعة الجماهير الوطنية	قتيبة الجبوري	3
نينوى هويتنا	هاشم الياس	3
الجبهة التركمانية العراقية	ارشد الصالحي	3
حزب الجماهير الوطنية	احمد عبد الله الجبوري	2
ائتلاف كفاءات للتغيير	هيثم الجبوري	2

الاتحاد الإسلامي الكردستاني	صلاح الدين محمد	2
حركة بابليون	ريان الكلداني	2
الجماعة الإسلامية الكردستانية	علي بابير	2
بيارق الخير	خالد العبيدي	2
عابرون	قاسم الفهداوي	2
الاتحاد للديمقراطية والعدالة		2
تجمع رجال العراق	أبو تراب التميمي	1
ائتلاف الكلدان	هوشيار قرداغ	1
الحزب المدني	محمد الموسوي	1
صلاح الدين هويتنا	شعلان كريم	1
المجلس الشعبي الكلداني	ريحان حنا ايوب	1
حزب التقدم الايزيدي	سعيد بطوش	1
التحالف المدني الديمقراطي	علي كاظم عيسى	1
ائتلاف الرافدين	يونادم كنا	1

اعداد **المؤلف** مستندا على المصدر :- المفوضية العليا المستقلة للانتخابات

ثانيا: المجتمع المدني

بعد التحول السياسي الذي حصل في العراق في 9 نيسان 2003 وانتهاء نظام البعث، ظهر نظاماً جديداً يرتكز على التعددية السياسية، وشكل ذلك حدثاً مهماً في تاريخ العراق وظهور عدد كبير من المؤسسات التابعة للمجتمع المدني، التي تجاوز عددها (8000 مؤسسة وجمعية اهلية) وهذا العدد المفرط من منظمات المجتمع المدني جاءت

بسبب رغبة الشعب العراقي في المشاركة في المنظمات، وكذلك السماح من قبل قوات الاحتلال لمثل هذا النشاط وتشجعها عليه[123] .

إن منظمات المجتمع المدني لها دور فاعل وهام في الدفاع عن الحريات العامة، وعن حقوق الإنسان والعمل على حمايتها ونشر الوعي والثقافة وتعزيز الديمقراطية ومراقبة العمل الحكومي، فهي تعد جهة رقابية تراقب نشاط الحكومة واداءاه السياسي، وبذلك يكون لمؤسسات المجتمع المدني دوراً آخر في تحقيق الاستقرار السياسي الذي يعد مهماً في تحقيق مجتمع آمن للفرد[124] .

وقد جاء الدستور العراقي الدائم لسنة 2005 ليؤكد صراحةً على احترام حقوق وحريات الإنسان سواء كانت حريات دينية ام سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية، وكما جاء في نص المادة (14) من الدستور العراقي ((العراقيون متساوون إمام القانون دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو القومية أو الأصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي أو الاجتماعي)).[125]

لكن الكثير من هذه المؤسسات تأسست تحت مسميات عشائرية ودينية وطائفية وسياسي، والبعض منها على أساس الفرد والعائلة، ومن سلوكيات مؤسسات المجتمع المدني التي أثرت سلباً في ضعف أدائها، أنها كانت تسعى لتحقيق الربح من جهات مانحة قد تكون داخلية أو خارجية وهذا يجعل هدفها مادياً أكثر مما يكون وطنياً، وهذا اثر بشكل سلبي على الهدف الاسمى للمجتمع المدني، لأنه مؤسسة غير ربحية والبعض منها كان

---

[123] احمد رسول اللامي، دور القوى غير الرسمية في صنع السياسات العامة في العراق 2013/2003، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة المستنصرية، كلية العلوم السياسية، 2015، ص175

[124] زياد سمير زكي الدباغ، الضمانات الدستورية للحريات العامة في العراق الواقع والمستقبل دستور 2005 نموذجا، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، جامعة بغداد ، كلية العلوم السياسية ، 2014 ، 40 –

[125] الدستور العراقي الدائم لعام 2005، المادة 14.

أسيراً للأجندة الحزبية لتسويق سياستها وتنفيذ مصالحها تحت غطاء العمل التطوعي[126]، ومن الأسباب الأخرى لضعف دور تلك المؤسسات هي عدم توفر بيئة صالحة لعملها، بسبب تدهور الوضع الأمني والاقتصادي الذي جعل عمل تلك المؤسسات مقيداً [127]، مما لم يتح لها الفرصة في التأثير لخلق معارضة برلمانية والتأثير بها بسبب ضعف الثقافة المجتمعية وعدم وجود معارضة أساساً داخل قبة البرلمان، وبرغم ذلك كان دورها واضحاً في المشاركة في الغاء الجلسة المفتوحة وهذا كان أول بوادر المعارضة من قبل منظمات المجتمع المدني، إذ قامت برفع دعوى ضد رئيس السن (فؤاد معصوم) بسبب ابقاءه الجلسة مفتوح ة وهذا يعد خرقاً واضحاً للدستور، وكان هذا في جلسة البرلمان الأولى لسنة 2010 حيث قررت المحكمة الاتحادية الغاء الجلسة المفتوحة وهذا القرار قد ألزم المدعى عليه بإلغاء هذه الجلسة[128] ، إذ نصت المادة (55) من الدستور العراقي :- ((ينتخب مجلس النواب في اول جلسة له رئيساً ثم نائباً اول وثاني بالأغلبية المطلقة لعدد أعضاء المجلس بالانتخاب السري المباشر))[129] .

كما نلاحظ أن دور المجتمع المدني لا يقتصر فقط على عملية التحول الديمقراطي، إنما تعزيز دور المشاركة السياسية، وتدريب القيادات والتعبئة للانتخابات أذ تلعب دوراً أساسياً ذات مضامين ديمقراطية تقوم على تعزيز المشاركة السياسية وتنمية المجتمع المدني

---

(126) عبد العظيم جبر حافظ، التحول الديمقراطي في العراق الواقع والمستقبل، تقديم الدكتور فالح عبد الجبار، مؤسسة مصر مرتضى للكتاب العراقي، 2009، ص309.

(127) حسنين توفيق إبراهيم، معوقات التحول الديمقراطي في العراق ما بعد صدام، مركز الخليج للأبحاث، الامارات، 2005، ص35.

(128) شمخي جبر، قرار المحكمة الاتحادية... انتصار للمجتمع المدني والقضاء العراقي، شبكة المعلومات الدولية، تم الاطلاع بتاريخ 2019/12/28 على الرابط الاتي :- http://www.alnoor.se/article.asp?id

(129) دستور الجمهورية العراقية 2005، المادة 55.

في نفس الوقت[130]، وقد قام المجتمع المدني بأدوار هامة على الساحة العراقية وتحقيق عدد من المنجزات الإيجابية من ضمنها التعريف بالدستور ومراقبة العملية الانتخابية ومحاولة ا لنهوض بالعملية السياسية بالعراق، التي تعد الضمان الأكيد لبناء مجتمع ديمقراطي، إلا أن الجوانب السلبية تمثلت بتسيس هذه المنظمات من قبل الأحزاب السياسية، ودعمها والابتعاد عن هدفها الأساس، وهو نشر التوعية والثقافة العامة، وأن البعض الآخر منها لم يفهم النسيج المجتمعي العراقي لذلك نجد ان بعض هذه المنظمات قد تلاشى بمرور الزمن [131].

ومن أهم المقومات التي يجب أن تتوفر لمنظمات المجتمع المدني لممارسة دورهاً الديمقراطي في التأثير بالمعارضة هي :-

1- أن يكون لها دعم مالي ذاتي وليس دعم خارجي أو دعم مسيس وأن يكون هذا الدعم بشكل مستقل بمساهمة أعضائه وكوادر هذه المنظمة .
2- أن يتوفر لها الاستقلالية التامة كي تقوم هذه المؤسسات بعملها بشكل مستقل وبعيداً عن التدخلات الخارجية والداخلية لتستطيع اكمال عملها بصورة مستقلة .
3- أن يكون لهذه المنظمات استقلال واضح في الإدارة الداخلية لـ شؤونها وذلك تبعاً للوائح القانونية للمنظمة بعيداً عن التدخل الخارجي .[132]

---

[130] متروك الفالح، المجتمع والديمقراطية والدولة في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 2002، ص29.

[131] عمر جمعة عمران، المجتمع المدني والعملية السياسية في العراق، مجلة العلوم السياسية ، العدد (34) كلية العلوم السياسية ،جامعة بغداد ،كانون الثاني، حزيران 2007، ص 171.

[132] احمد شحاذة، مؤسسات المجتمع المدني ودورها في تحقيق الديمقراطية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، 2008، ص 90.

وسائل الإعلام والرأي العام

وسائل الإعلام

يمتلك الاعلام العراقي قدرة في التأثير على الجماهير كونه (السلطة الرابعة)، إلى جانب السلطات الثلاث (التنفيذية والتشريعية والقضائية)، ففي مرحلة ما قبل عام 2003 كان الإعلام محجماً ومسيطراً عليه من قبل الحزب الواحد، وكان دوره محدوداً يقتصر على تطلعات النظام البعثي آنذاك [133]، وبعد التحرر من قبضة البعث والحكم الواحد واستخدام وسائل الاعلام كوسيلة لغرس القيم وزرع الولاء الدائم للنظام، وبعد التغيير الكبير الذي حصل بعد عام 2003 وانهيار النظام الدكتاتوري شهد العراق ظهور العديد من المجلات والصحف والمحطات الفضائية والمواقع الإخبارية والاذاعية التي بلغ عددها حوالي (200 صحيفة) وأكثر من (70 محطة وإذاعة إخبارية) وقد سجلت بصورة قانونية لدى نقابة الصحفيين، أما القسم الآخر منها فكان غير قانوني وغير مرخص مستفيداً، من وجود الفوضى العارمة آنذاك[134] ، وتعددت اسماءها وكذلك مصادرها وتنوعت مواضيعها، ولاسيما حل وزارة الإعلام في حزيران 2003 مما أدى الى فورة إعلامية حقيقية[135]، وأصبحت الساحة الإعلامية مفتوحة في العراق وهذا شهد نوعاً من عدم التنظيم بسبب كثرة القنوات، وأصبحت مفتوحة أمام كل من يرغب بإصدار صحيفة او ينشئ قناة تلفزيونية او

---

[133] حسين سعيد، الاعلام الخلاق نماذج من اعترافات الاعلام الأمريكي والبريطاني خلال الحرب على العراق، مجلة المستقبل العربي، العدد 325، مركز دراسات الحدة العربية، بيروت، 2006، ص 94.

[134] قيس جواد علي، المسيرة الديمقراطية في العراق دوافع ومعوقات، مجلة الدراسات السياسية، العدد 13، بيت الحكمة، بغداد، 2008، ص107.

[135] هاشم احمد الغميش، واقع الصحافة العراقية بعد احداث 2003، مجلة ديالى، كلية التربية، جامعة ديالى، العدد (55)،2012، ص ص 14- 15 .

إذاعة دون أي رقابة إعلامية عراقية [136]، وبعد صدور الدستور العراقي لسنة 2005 نصت المادة (38) من الدستور على :- ((تكفل الدولة بما لا يخل بالنظام العام والآداب:-

أولاً :- حرية التعبير عن الرأي بكل الوسائل

ثانياً :- حرية الصحافة والطباعة والإعلان والإعلام والنشر

ثالثاً :- حرية الاجتماع والتظاهر السلمي وتنظم بقانون)) [137].

أي أن المادة (38) بقيت من دون تشريعات قانونية، لذلك غاب النص القانوني الضامن للإعلام والحريات الذي ينظّم عمل المؤسسات الإعلامية والصحافة[138] .

وعند البحث عن دور الإعلام في المعارضة لا توجد ملامح واضحة للمعارضة، بسبب أن وسائل الإعلام برمتها إما أن تكون تابعة لحزب، أو مسيسة أو لها دعم خارجي، وتسيس عن طريق هذا الدعم أو أنها حكومية مثل قناة (العراقية) التابعة الى شبكة الإعلام العراقي أي تعود معظّم الصحف والقنوات الى تيارات سياسية وأحزاب او تيارات دينية أو عرقية وهذه كلها تشكلت على أساس العرق والطائفة والقومية بعد الاحتلال أي بعد عام 2003 [139] .

إن أهم الوظائف التي تقوم بها وسائل الإعلام هي مراقبة الأداء الحكومي، وتساهم في كشف أي ممارسة غير قانونية أو فساد من قبل مؤسسات الدولة، من خلال البحث

---

(136) ضياء حسين الربيعي، الاتجاهات السياسية للصحافة العراقية، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 2013، ص 19.

(137) دستور جمهورية العراق 2005، المادة (38) .

(138) هاشم احمد الغميش، واقع الصحافة العراقية بعد عام 2003، مصدر سبق ذكره، ص14.

(139) سجى ياسين خضير، دور الأحزاب القوى السياسية العراقية في صنع السياسة العامة بعد 2005، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، 2016، ص ص 66 – 67.

والتحري والرصد عن بؤر الفساد، وهذا الدور يتطلب من وسائل الإعلام إيجاد كوادر إعلامية بما يعزز مبدأ الشفافية وكشف الفساد [140].

بعد التغيير الحاصل في العراق شاع الفساد في جميع مؤسسات الدولة، وقد ساهم الاحتلال الأمريكي أيضاً في إشاعته، وقد أدى ذلك الى ان يستشري الفساد وصولاً الى الأجهزة الإعلامية مما قلل مساحة هذه الأجهزة في عمل المراقبة وكشف ملفات الفساد[141].

قسمت وسائل الإ علام على مجموعة من الوسائل وهي (الإذاعة والتلفزيون والمواقع الكترونية)، وقد لعبت هذه الوسائل دوراً مهماً في نقل الحقيقة من جانب وتضليل الحقيقة من جانب اخر، وقد شهد العراق في الآونة الأخيرة احتجاجات واسعة ومظاهرات حلت في ارجاء البلاد انطلقت في 1/تشرين الاول/2019 وهي مستمرة لحد كتابة هذه الرسالة، ونلاحظ دور وسائل الاعلام قد انقسم الى اتجاهين :-

أولاً:- الإعلام الداعم للنظام السياسي

ثانياً:- الإعلام المعارض للنظام السياسي

فالإعلام الداعم للنظام السياسي واختلفت تلك المؤسسات من حيث طبيعة القوة والتأثير، على المستوى الحكومي والشعبي تبعاً الى معايير التمثيل الحزبي والتمويل المالي وطبيعة المصداقية، وأيضا المادة الإعلامية وعلى الرغم من وجود تلك الاختلافات، إلا أنها حرصت على تحقيق الوحدة الوطنية والمشاركة السياسية وكذلك حرصها على تقويم العملية السياسية وإن جميع هذه المؤسسات هي مصدر ثقافي هدفه زيادة الوعي الثقافي لدى أفراد المجتمع، وهذا كله من خلال المادة الإعلامية، التي توضع أمامه متمثلاً بالقنوات الرسمية

---

[140] طارق عبد الرسول تقي، دور الشفافية والإعلام في تفكيك ظاهرة الفساد، مجلة النزاهة، العدد 3، 2009، ص121 .

[141] حازم صباح واسراء علاء الدين نوري، دور وسائل الإعلام في مكافحة الفساد (دراسة حالة العراق)، مجلة النزاهة، العدد 2، 2009، ص ص 160-165.

أو الحزبية المشاركة في الحكومة، وجميع هذه القنوات حاولت دعم الحكومة لأنها جزء منها، أما الإعلام المعارض للنظام السياسي قد اتسمت تلك المؤسسات بعدم الوضوح ، وكان الهدف منها إفشال العملية السياسية من خلال زرع الفتنة الطائفية وزعزعة الأمن، والسعي إلى خلق انعدام الثقة بين الفرد والحكومة[142] ،إذ لا يمكن أن نتكلم عن المعارضة دون وجود إعلام حر ينقل الحقيقة للمواطن عن طريق وسائلة المتاحة وقد تكون صحف وقنوات تلفزيونية واذاعات لتستطيع الضغط على الحكومة .

الرأي العام

أصبحت مسألة حرية الرأي والتعبير موضوعا يمس حياة الشعوب كافة ومسيرها نحو الديمقراطية فاتجهت الدول بغض النظر عن النظام الحاكم الى تضمين دساتيرها الوطنية لمعالجة هذه الحرية تبعاً للأيدولوجيات الفكرية والمذهبية، وكان العراق واحداً من هذه الدول التي اشتملت دساتيرها، على حق الحرية والتعبير في الرأي العام، ابتداء من تأسيس النظام الملكي الذي صدر فيه الدستور (القانون الأساس) سنة 1925 وورد فيه حماية التعبير عن الرأي في المادة التي نص عليها رقم (12) التي كفلت حرية ابداء الراي والنشر[143] .... كما ركزت المادة (15) على حماية المراسلات البريدية وكذلك البرقيات والتلفزيون ... وعند تحول العراق الى النظام الجمهوري شهد عدة دساتير، وكان جميعها مؤقتة ابتداء من دستور 1958 حتى مشروع الدستور 1991 وهذه الدساتير جميعها تضمنت مواداً تحمي حرية التعبير في اطار القانون، إذ نص دستور (1964) في المادة (29) على حرية التعبير عن الراي (حرية الراي والبحث العلمي مكفولة لكل انسان حق التعبير عنه بالكتابة والقول والتصوير وغيرها)، وكذلك كفلت المادة (30) والمادة (32) منه أيضاً هذا الحق،

---

[142] احمد رسول اللامي، دوور القوى غير الرسمية في صنع السياسة العامة في العراق من 2003-2013، مصدر سبق ذكره، ص ص 195 – 197.

[143] مالك منسي صالح الحسني، حرية التعبير عن الراي في الدساتير العراقية، مجلة السياسة الدولية، العدد 14، كلية العلوم السياسية، الجامعة المستنصرية، 2010، ص 181.

اما بالنسبة إلى دستور 1968 فقد كفل هذا الحق ضمن المادة (31) وهذه المادة لم تختلف كثيراً عن نص المادة (29) في دستور 1964، كما نلاحظ دستور 1970 كيف نصت مادتيه (23 و26) على هذه الحريات، إلا أن هذه الدساتير لم تخل من القيود في استخدام الحرية وبدليل تعرضها الى خروقات كثيرة وصدور قوانين تقيد الحرية[144] .

وبعد التغيير الذي حصل في العراق في 9 نيسان 2003 سن العراق دستورين احدهما مؤقت وهو قانون إدارة الدولة العراقية المرحلة الانتقالية والثاني دائم (دستور جمهورية العراق لعام 2005) وقد كفلت كلا الدساتير حرية التعبير عن الرأي في بعض النصوص فقد نصت المادة (38) "أولا :- حرية التعبير عن الرأي بكل الوسائل وثانياً :- حرية الصحافة وثالثا حرية التظاهر السلمي ونصت المادة(40) على حرية الاتصالات والمراسلات والبرقيات البريدية" [145].

وقد شهد العراق بعد تغيير النظام السياسي العشرات من التظاهرات السلمية، التي خرجت من المدن العراقية حاملة الشعارات التي تطالب بحق المواطن وترفض التفرد بالسلطة وحالات الفساد المنتشر في مؤسسات الدولة وتنبذ المحاصصة على أساس طائفي وديني وقومي فقد عاش العراق سابقاً في ظل خضوع وعدم مشاركة واستبداد للرأي العام من قبل الأنظمة السياسية وعليه لا بد من وجود معارضة بناءة، تتمثّل بالرأي العام تكون سنداً للنظام الديمقراطي، إذ أن بناء دولة ديمقراطية تحت ظل القانون هما عاملان رئيسيان ومتلازمان، اذ لا يمكن توفير رأي عام مناسب بغياب دولة قانونية متماسكه وهذا رهناً

[144] للمزيد انظر وائل عبد اللطيف، دساتير الدولة العراقية للفترة 1967 – 2005، دار الكتب والوثائق، بغداد، 2006، ص235 وكذلك انظر الى رعد ناجي جدة التطورات الدستورية في العراق ، بيت الحكمة، بغداد، 2004، ص ص 68 -79.

[145] الدستور العراقي لعام 2005، المادة 38 والمادة 40.

بوجود بيئة مناسبة تكفل لها حق التظاهر السلمي وحق الابداء للرأي والرأي الآخر، وانتشار مراكز البحوث لمعرفة اتجاه الرأي العام وقوة الوعي السياسي للمجتمع والثقافة العامة [146].
وقد شهد العراق في الآونة الأخيرة تعبئة جماهيرية تتمثل بتحريك الجمهور العراقي والرأي العام لتظاهرات واسعة شملت العاصمة بغداد ومحافظات الوسط والجنوب، وقد ساهم الرأي العام في تحريك مشاعر العراقيين الذين استمروا بالضغط على حكومة رئيس الوزراء (عادل عبد المهدي) بتبني مشروع الإصلاح ومعارضة الحكومة بسبب انتهاكاتها المستمرة لحقوق الانسان، التي تمثّلت بقمع تظاهرات طلبة الدراسات العليا، التي مثّلت الانطلاقة الاولى للتظاهر وهذا ما ولّد عند الرأي العام قوة في الرد بمظاهرات احتجاجية واسعة شملت المحافظات التي سبق ذكرها، واستطاعت هذه الضغوط على الحكومة والسلطة التشريعية وأثمرت باستقالة حكومة (عادل عبد المهدي) وتمرير قانون انتخابات جديد من قبل السلطة التشريعية[147].

إن للرأي العام قوى كثيرة ومن أهم هذه القوى المرجعية الدينية وشيوخ العشائر والرموز الوطنية، وكان الدور حاضراً للمرجعية الدينية المتمثلة بسماحة السيد (علي السيستاني) في جميع الازمات التي مر بها البلد، المتجسدة في التعبئة للانتخابات وحثّ الرأي العام على المشاركة فيها، وكانت مواقفها حاضرة ضد الاحتلال الأمريكي وفي صياغة دستور 2005 وإصدار الفتاوى ومن أهم الأحداث التي أثرت بها المرجعية الدينية ، على الرأي العام هي حادثة فتوى الجهاد الكفائي* في تاريخ 13/حزيران/2014 إذ إن للمرجعية الدينية قدرة واسعة على التعبئة للرأي العام من خلال جماهيرها ومقلديها

[146] – جميلة عبد الحسين طاهر، إشكالية بناء دولة القانون (العراق نموذجا 2003–2010)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2012، ص ص 123–126.
[147] ليث ناطق، لماذا تفجرت المظاهرات في بغداد، شبكة المعلومات الدولية، تم الاطلاع بتاريخ 2019/12/29، متاح على الرابط الاتي:- https://www.aljazeera.net/news/politics/

وقد عارضت المرجعية الدينية سياسة الحكومة العراقية المتمثلة برئيس الوزراء عادل عبد المهدي، بانتهاكات حقوق الانسان وقمع التظاهرات التي انطلقت بتاريخ 1/تشرين الأول/2019 في خطبها المتواصلة وحذرت الحكومة من تفاقم نقمة الرأي العام العراقي ضد سياستها القمعية[148].

ومن قوى الرأي العام أيضاً شيوخ العشائر، إذ أن القبائل تمثل إحدى ركائز النظام الاجتماعي في العراق ولها تأثير واضح في الوضع السياسي على مر المراحل التاريخية انطلاقاً من ثورة العشرين الى عهدنا هذا[149] وكان لها وقفة حقيقية في تظاهرات 1/تشرين الاول/2019 من خلال تحشيد أبنائها لمعارضة سياسات الدولة وانتهاكاتها الواضحة وعبثها بالمال العام، واستنكرت مواقف القوات الأمنية من الانتهاكات لأبناء بلدهم [150].

ومن هنا يتبين لنا أن للرأي العام أدوات واضحة وحقيقية يستطيع من خلالها التأثير على المجتمع العراقي، لتحقيق دولة ديمقراطية وتعزيز المشاركة السياسية ويمكن لمس دوره في الحياة السياسية، وتحقيق الوحدة الوطنية بين أبناء الشعب العراقي .

---

(148) نص الخطبة الثانية التي ألقاها ممثل المرجعية الدينية العليا فضيلة العلاّمة الشيخ عبد المهدي الكربلائي في يوم الجمعة (26/ صفر/ 1441 هـ) الموافق (2019/10/25م) ، شبكة المعلومات الدولية، تم الاطلاع بتاريخ 2019/12/30، وعلى الرابط الاتي :- https://www.sistani.org/arabic/archive الموقع الرسمي لمكتب سماحة السيد علي السيستاني.

(149) رقية كريم جار الله ياسر، دور النظام السياسي في التنشئة السياسية في العراق بعد عام 2003، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية، 2014، ص ص 98-100.

(150) جاسم الشمري، ما مصير مظاهرات العراقيين، موقع كتابات، شبكة المعلومات الدولية، تم الاطلاع بتاريخ 2019/12/30، متاح على الرابط الاتي:- https://arabi21.com/story/1224717/

الفصل الرابع
طبيعة التحول الديمقراطي

من أجل بيان طبيعة التحول الديمقراطي في العراق وتبيان وما القوى المؤثرة فيه، وما طبيعة التحول، وما آليات التحول ومدى فاعلية الانعكاسات على المعارضة البرلمانية

القوى المؤثرة في التحول الديمقراطي

عندما بدأ التحول الديمقراطي في العراق في عام 2003 شهد اختلاف واضح عن بقية دول العالم، إذ إن التحول الديمقراطي في بلدان العالم كان داخلياً منبثقاً عن إرادة الشعوب إلا أن الديمقراطية في العراق كانت نتيجة تدخل عسكري من قبل القوات الأمريكية، أدى إلى اسقاط النظام الدكتاتوري، أي أن العامل الخارجي كان سبباً واضحاً في هذا التحول الديمقراطي، ويعد التحول الديمقراطي مرحلة انتقالية (transition) يتم فيها انتقال شكل الحكم من حكم متسلّط أو ديكتاتوري أو أي شكل آخر من اشكال الحكم (غير الديمقراطي) الى نظام ديمقراطي[151] ، الذي يعتمد في الحكم على الانتخابات كأداة للوصول إلى السلطة والعمل بالقواعد والأسس الديمقراطية في جميع مؤسسات الدولة وكذلك تشريع القوانين واحترام الحريات وحقوق الانسان[152]، وأول بوادر التحول الديمقراطي تبدأ عند زوال تلك النظم غير الديمقراطية بكافة اشكالها، وبعدها تأتي مرحلة ظهور النظام الديمقراطي[153] ، إذ لم يشهد العراق منذ العهد الجمهوري سنة 1958 إلى عام 2003 أي

---

[151] عبد الجبار احمد عبد الله، الانتخابات والتحول الديمقراطي في العراق، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد 32 ، 2006، ص 112.

[152] ناظم نواف الشمري، اشكالية التحول الديمقراطي في البلدان العربية، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، الجامعة المستنصرية، العدد 39، 2012، ص 135.

[153] عامر حسن فياض، أفكار تأسيسية في بناء الدولة الحديثة العراقية، مجلة العلوم السياسية، العدد 34 ، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2007، ص 136.

حكم ديمقراطي بسبب النظم الديكتاتورية القائمة آنذاك، إذ لم يسمح بأي تعددية حزبية أو تعددية فكرية وتم اتباع سياسة الحزب الواحد والتفرد بالسلطة، وقد انطلقت اول بوادر التحول الديمقراطية في العراق في التاسع من نيسان لعام 2003، التي جاء بعدها الانتخابات ثم الاستفتاء على الدستور العراقي لسنة 2005 [154].

واهم العوامل التي أثرت في التحول الديمقراطي هي :-

الفرع الأول :- القوى الخارجية

كما حصل في احتلال الولايات المتحدة للعراق عام 2003، التي سعت إلى تطبيق النظام الديمقراطي به[155]، وقد حصل التحول الديمقراطي في العراق نتيجة التدخل العسكري الأمريكي وليس عن طريق العامل الداخلي، وكان للمعارضة العراقية خارج العراق دور في مرحلة الاستعداد لهذا التحول [156].

وبالرغم من المحاولات العديدة من قبل المعارضة العراقية في الخارج ومن الأحزاب والحركات والانتفاضات ومن أهمها الانتفاضة الشعبانية في اذار 1991، إلا أن هذه المحاولات باءت بالفشل بسبب تسلّط النظام الدكتاتوري وهيمنته على مفاصل الدولة منذ عام 1968 وحتى2003[157] ، إلا إن التدخل الأمريكي في العراق نتج عنه اسقاط النظام في 9/نيسان/2003، وأسفر هذا عن تدمير الدولة العراقية، لا بل تعدى اكثر من ذلك الى

---

[154] مجيد جعفر مجيد جاسم، التوافق السياسي وانعكاسه على النظام السياسي العراقي بعد عام 2003 م، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2013، ص25.

[155] معتز بالله عبد الفتاح، الديمقراطية العربية بين محددات الداخل وضغوط الخارج، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 326، ص ص 16-17.

[156] كاظم علي مهدي، اشكاليات بناء الدولة وادارة الحكم في العراق المعاصر، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية ،جامعة بغداد، 2019، العددان 77و78 ، ص ص 237 -238 .

[157] عبد الوهاب حميد رشيد، التحول الديمقراطي في العراق ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1 ، 2006، ص 151.

الغاء النظام السياسي وتدمير كافة المؤسسات الحيوية في البلد[158]، مع أن السياسة المعلنة للولايات المتحدة الامريكية تجاه العراق هي دعم الديمقراطية في البلد، إلا أن الواقع اثبت العكس تماماً وذلك من خلال سعيها المتواصل لزرع التمثيل الطائفي والعرقي بدلاً من التمثيل السياسي[159].

وفي 16 آيار 2003 تولى بول بريمر منصب الحاكم المدني على العراق، الذي كان يتلقى الدعم المالي من وزير الدفاع الأمريكي دونالد رامسفيلد [160]، وعند إصدار مجلس الأمن الدولي القرار (1483) المؤرخ في 22 ايار 2003، تم بموجب هذا القرار اعطاء صفة الشرعية للاحتلال الأمريكي، أي تفوض قوات التحالف ادارة شؤون العراق من الناحية التشريعية والتنفيذية وحتى القضائية، وفقاً لقانون الحرب الذي تم الاتفاق عليه في الأمم المتحدة، واعتبار القوات الأمريكية محتلة للعراق[161]، ومع صدور هذا القرار سعت الولايات الأمريكية المتحدة إلى انشاء سلطة عراقية مؤقتة بأسرع وقت لتبين للعراقيين ان سلطة الائتلاف جادة بالإصلاح السياسي ومنحهم ادارة الحكومة العراقية بأنفسهم[162]، بمشاركة جميع الطوائف العراقية، وفي 3 ايلول 2003 تم تشكيل أول حكومة عراقية في مرحلة الاحتلال الأمريكي، وكانت خطوة أولى لبناء عراق ديمقراطي[163]، وبعدها تم حل مجلس الحكم الانتقالي في 1 حزيران 2004 وإعلان الحكومة العراقية المؤقتة برئاسة إياد علاوي،

---

(158) المصدر نفسه، ص49.

(159) طه العنبكي، معوقات التحول الديمقراطي في العراق، مجلة الدراسات الدولية، جامعة بغداد،العدد 27، 2005، ص134.

(160) بول بريمر، عام قضيته في العراق، ترجمة عمر الايوبي، دار الكتب العربي، بيروت ، 2006، ص ص 65-66.

(161) مجلس النواب العراقي، الدائرة الاعلامية، العملية التشريعية في العراق 2003-2007، بغداد، 2008، ص8

(162) بول بريمر، عام قضيته في العراق، مصدر سبق ذكره، ص106.

(163) رند رحيم، مراقبة الديمقراطية في العراق، تقرير رقم 1 عن الاوضاع في العراق، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 279، بيروت، 2008، ص80.

وبعدها تم اقرار الدستور العراقي لسنة 2005 ليتضمن (139) مادة موزعة على ستة ابواب وديباجة وجاء في المادة الاولى ((جمهورية العراق دولة اتحادية واحدة ومستقلة، ذات سيادة كاملة نظام الحكم فيها جمهوري نيابي (برلماني) ديمقراطي، وهذا الدستور ضمان لوحدة العراق))[164] .

وشهد العراق معارضات قوية للاحتلال الأمريكي تركّزت في عموم البلاد ولاسيما في الوسط والجنوب والغرب تتمثل بالمناطق الآتية :-

شمال بابل وديالى وبغداد وصلاح الدين والانبار والموصل وحتى في كركوك (الحويجة) فضلاً عن جيش المهدي التابع الى السيد مقتدى الصدر[165]، ان انطلاق المعارضة ضد المحتل وحمل السلاح لم يكن مستنداً الى مرجعية سياسية معلنة أو معروفة، أنما انطلقت من الموقف الوطني، وهو خيار مبدئي لكل الشعب العراقي لذلك كانت هذه المقاومة تنطلق في عموم البلاد وعطلت البرامج الأمريكية في العراق وتراجع اعضاء التحالف تحت اشراف الولايات المتحدة الامريكية من 33 دولة حتى وصل الى 21 دولة[166] .

ومن هنا يتبين أن التحول الديمقراطي جاء عن طريق عامل خارجي متمثل بدخول القوات الامريكية في العراق، أي بعد احداث 2003 سعى القائمون على ادارة شؤون الدولة من الحكومات المتعاقبة، أو من قوات الاحتلال، التحول بالثقافة الديمقراطية من خلال الدستور والانتخابات المتكررة، وبناء مؤسسات الدولة إلا أن هذه المحاولات لم تكن جادة بسبب العنف الذي استخدمته القوات الامريكية، وكذلك المحاصصة الطائفية وكلها شواهد سلبية

---

[164] الدستور العراقي الدائم لسنة 2005، المادة رقم 1.

[165] عبد الوهاب عبد الستار القصاب، احتلال ما بعد الاستقلال: التداعيات الاستراتيجية للحرب الامريكية على العراق، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2007، ص295.

[166] عبير عبد الحسين محمد جاسم، دور القبيلة في الحياة السياسية في العراق بعد عام 2003، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة المستنصرية، كلية العلوم السياسية، 2015، ص110.

تدل على أن الثقافة السياسية كانت مجرد شعارات[167]، وإن وجود مجتمع متعدد الثقافات في العراق مع عدم وجود ثقافة تعددية حقيقيه انعكس سلباً على المجتمع كافة[168] ، وظهور التعصب الواضح بين المجتمع من كافة النواحي (العرقية والمذهبية) بسبب التراكمات التي شهدها العراق ما قبل 2003 من فقدان للهوية الوطنية أو انعدام المشاركة السياس ية، يرافقها طبيعة التحول الحاصل في الديمقراطية وغياب الثقافة مما ولد ردود فعل عنيفة من قبل المجتمع العراقي[169].

القوى السياسية الداخلية

عند سقوط النظام السياسي في العراق في 9/نيسان/2003 انهارت جميع المؤسسات الدستورية والادارية، وكان من الصعوبة إقامة مؤسسات بديلة لإدارة الدولة في وقت قصير بسبب ارتباك الوضع الأمني والسياسي على المستوى الداخلي والخارجي، فالقوى السياسية التي كانت بالخارج المتمثلة بالمعارضة دخلت مع القوات الأمريكية إلى العراق لتباشر نشاطاتها ولتحقيق مكاسب في بناء الدولة العراقية الجديدة، أما القوى الداخلية لم تكن مستعدة لمرحلة ما بعد الحرب وكانت تفتقر الى الرؤية الحقيقية الواضحة[170]، إن القرار الأمريكي بحل أهم مؤسسات الدولة المتمثلة بوزارة الداخلية والدفاع، كان قراراً خاطئاً بسبب افتقاد وسائل الضبط وهيبة الدولة امام المجتمع ولان انهيار السلطة بهذه الطريقة ادى الى

---

[167] قيس إسماعيل جبار: الثقافة السياسية عند طلبة جامعة بغداد (دراسة ميدانية)، مجلة حوار الفكر، المركز العراقي للبحوث والدراسات المستقبلية، 2008، ص 28.

[168] دينس كوش ، مفهوم الثقافة في العلوم الاجتماعية ، ترجمه منير السعيداني ،ط 1،مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ،2007، ص ص 184 185.

[169] للمزيد انظر الى : علي الدين هلال ونيفين مسعد: النظم السياسية العربية (قضايا الاستمرار والتغيير)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط 5، 2010، ص ص 125 – 127.

[170] فائز عزيز اسعد، نظرة في النظم الدستورية والسياسية العراقية–الماضي والحاضر والمستقبل –، بغداد: دار البستان للصحافة والنشر ،2005، ص ص 37 – 38.

بروز النوازع الشريرة لدى افراد المجتمع [171] ، وهذا ولد انعدام التماسك وتلابس الاحداث وانعدام الأمن المجتمعي[172]، وان انتشار الاحزاب السياسية غير المنظمة عدت ظاهره خطيرة على المجتمع العراقي بسبب قلة الوعي والثقافة السياسية[173]، ولابد أن نشير إلى أن عملية التحول الديمقراطي تحدث بشكل تدريجي وتمر بعدة مراحل الى ان تنضج وهذه المراحل هي :-

1- مرحلة القرار : في هذه المرحلة يحصل اجماع حول الحاجة لنظام ديمقراطي وبناء مؤسسات الدولة السياسية على أسس ديمقراطية .

2- مرحلة التحول : تمثل مرحلة استعداد الى التحول للنظام الديمقراطي وبهذه المرحلة تزداد الصراعات السياسية والاجتماعية، وكذلك وجود معارضة قوية من قبل الشعب للنظام غير الديمقراطي مما يؤدي لضعفه وتوفير أرضية مناسبة للتحول الديمقراطي.

3- مرحلة البدء الفعلية : تحدث في هذه المرحلة اجراء انتخابات وكذلك تثبيت الدستور وإصدار قوانين وغيرها.

4- مرحلة النضج او التدعيم : في هذه المرحلة يحصل معارضة للنظام الديمقراطي ربما من جهات داخلية ترغب بالعودة للحكم الاستبدادي أو من جهات خارجية كردة فعل على الديمقراطية فيتم وضع عدة إجراءات وخطوات لدعم العملية الديمقراطية وتماسكها والتنمية السياسية[174].

---

[171] خير الدين حسيب، حوار حول الملف العراقي، مجلة المستقبل العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد (303)، 2004، ص 13.

[172] ينظر الى : سامية محمد جابر، الفكر الاجتماعي، بيروت: دار العلوم العربية، 1989، ص 55.

[173] أيمن أحمد محمد ،دور النظام السياسي في بناء البعد السياسي للأمن الإنساني العراق نموذجا ، أطروحة دكتوراه غير منشوره، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية،2016 ،ص165.

[174] بلقيس احمد منصور ، الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي: دراسة تطبيقية على اليمن وبلاد أخرى، ط1، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، 2004، ص ص 30-31.

ويتضح لنا أن هناك علاقة ما بين التحول الديمقراطي والمعارضة البرلمانية، لأنها تعد وليدة النظام الديمقراطي وإن مدى فاعليتها لإنتاج نظام سياسي أكثر ديمقراطية لتصحيح مسار نظام الحكم يتطلب ثقافة سياسية وثقافة مجتمعية لتحقيق نظام مبني على انسجام ما بين الطبقة الحاكمة والافراد [175].

آليات التحول الديمقراطي بعد 2005

صياغة الدستور العراقي عام 2005

لقد واجهت عملية التحول الديمقراطي الكثير من التحديات، أهمها هو كتابة الدستور العراقي، إذ كانت رؤية الحاكم المدني بول بريمر تتمثل بأعداد لجنة لصياغة الدستور عن طريق التعيين، في حين كان رؤية المرجعية أن يمر الدستور عبر الانتخابات [176] ، وبما أن الانتخابات تستلزم وقتاً لأجرائها، فكان لابد من وجود قانون ينظم السلطة وهو قانون إدارة الدولة المرحلة الانتقالية التي بدأت في 30 حزيران 2004[177]، وفي 16/ اذار /2005 وتم تشكيل لجنة من قبل الجمعية الوطنية التي تتكون من (55) عضواً لغرض كتابة الدستور وحضر جميع الأعضاء في الجلسة الافتتاحية ببغداد وكان عددهم (275)عضواً ممثلين عن جميع محافظات العراق، وفي 11 اذار سنة 2005 تم عقد الجلسة الأولى لكتابة الدستور وقد كانت طريقة انتقاءها، غير صائبة، لأنها جرت وفق المحاصصة الحزبية والطائفية، وكان احد الاعضاء المعارضين لطريقة اختيار أعضاء اللجنة هو (منذر الفضل) الأن كتابة الدستور لا تكون الا عن طريق خبراء قانونيين

---

[175] زياد جهاد حمد، العوامل المؤثرة في التحول الديمقراطي، مجلة مداد الآداب، الجامعة المستنصرية، العدد 14، ص ص 585-586.

[176] حامد الخفاف، فتوى السيد السيستاني، النصوص الصادرة عن سماحته في المسألة العراقية، النص رقم 14، دار المؤرخ العربي، بيروت، 2007، ص 31.

[177] حميد حنون خالد، قراءة في قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية، المعهد الدولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق، جامعة دي بول، 2005، ص 421.

عراقيين لغرض كتابة وإعادة صياغة الدستور كما معروف في بقية الدول الديمقراطية لاسيما أن معظم أعضاء تلك اللجنة لم تكن لديهم خبرة في القانون او كتابة الدستور.[178]

تآلفت لجنة كتابة الدستور من(55)عضواً مقسمة على النحو الآتي

- الائتلاف العراقي الموحد وكان عدد اعضاءه ثمانية وعشرون.
- التحالف الكردستاني وكان عدد أعضائه خمسة عشر .
- القائمة العراقية وكان عدد أعضاءها ثمانية فقط .
- الأقليات العراقية المتمثلة بالمسيحيين والتركمان واليزيديين كان عدد اعضائهم 4 فقط.

وقد عارضت القائمة العراقية على تأليف لجنة الدستور بسبب ترشح ثمان أعضاء فقط من هذه القائمة، وهذا يعد ضعف تمثيل للمكون السني[179]، مما أدى إلى مقاطعتهم لحضور اللجنة وتدخلت العديد من الأطراف لأقناعهم بالعودة من ضمنها الأمم المتحدة والجمعية الوطنية فاستجابوا لهم .

وحسب قانون إدارة الدولة فانه يتم كتابة مسودة الدستور في مدة أقصاها 15/اب/2005 ، ولم تكن اللجنة قادرة على اكمالها في هذه المدة، مما اضطر الى تمديدها لأسبوع اخر إذ أعلنت الجمعية الوطنية، أنها قد استلمت مسودة الدستور وجرت عليه بعض التعديلات قبل ان يتم تسليمه الى الأمم المتحدة بهدف الطباعة ونشره على الشعب العراقي قبل عملية الاستفتاء بتاريخ 15/تشرين الاول/2005 ، وأهم هذه التعديلات جاءت نتيجة معارضة الجانب الكردي بقضايا منها ما يتعلّق في اللغة العربية في المحافظات الكردية وكذلك

---

[178] منذر الفضل، مشكلات الدستور العراقي، دار أرأس للطباعة والنشر، أربيل، العراق، 2010، ص 66 – 68.

[179] محمد عبد العاطي، ظروف كتابة مسودة الدستور العراقي، شبكة المعلومات الدولية، تم الاطلاع بتاريخ 2020/1/6 ، متاح على الرابط الاتي :-

https://www.aljazeera.net/specialfiles/pages/dfcb101d-1cf5-45e3-8175-

قانون اجتثاث البعث[180] ، وقد تم عرض الدستور على الاستفتاء الشعبي والرجوع الى الشعب العراقي لمعرفة مدى موافقته وهذا الأمر يعزز دور الديمقراطية ومشاركة جميع المواطنين الذين يتمتعون بالحقوق السياسية والمدرجة أسماءهم في لوائح الانتخابات، ليتم من خلالهم التصويت على الدستور بكلمة نعم او لا او موافق أو غير موافق، وهذا يعد أول استفتاء شعبي في تاريخ الدولة العراقية التي لم تشهد منذ تأسيسها الى حد عام 2005، أي استفتاء شعبي على أي دستور من دساتيرها السابقة[181]،وقد جرت عملية الاستفتاء على الدستور في 15 تشرين الأول 2005 بموجب الفقرة (ب) من المادة (61) لقانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية ونصت المادة على (تعرض مسودة الدستور على الشعب العراقي للموافقة عليه باستفتاء عام وفي المدة التي تسبق اجراء الاستفتاء تنشر مسودة الدستور وتوزع بصورة واسعة ليتم اجراء النقاش العام بين أبناء الشعب بشأنها)وقد نصت المادة 61 فقرةج (يكون الاستفتاء ناجحا ومسودة الدستور مصادق عليها عند موافقة أكثرية الناخبين في العراق واذا لم يرفضها ثلثا الناخبين في ثلاث محافظات او اكثر) [182]

---

[180] عبد الكريم عبد الصاحب، التحول الديمقراطي للنظام السياسي في العراق واليمن بعد عام 2003، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة المستنصرية، كلية العلوم السياسية، 2013، ص ص 54-55.

[181] عبد القادر محمد القيسي، الاستفتاء الشعبي واثره في النظام السياسي، المكتبة القانونية، بغداد، 2012، ص.ص 4-15.

[182] قاعدة التشريعات العراقية، قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية، شبكة المعلومات الدولية، تم الاطلاع بتاريخ 2020/10/6، متاح على الرابط الاتي :-
http://iraqld.hjc.iq:8080/LoadArticle.aspx?SC=180920076452950

الجدول (5)

نتائج الاستفتاء العام على دستور العراقي الدائم لسنة 2005

المحافظة	نعم	لا
الانبار	**3.04**	**96.96**
بابل	**94.56**	**5.44**
بغداد	**77.7**	**22.30**
البصرة	**96.2**	**3.98**
دهوك	**99.12**	**0.64**
ديالى	**51.2**	**48.73**
أربيل	**99.36**	**0.64**
كربلاء	**96.58**	**3.42**
كركوك	**62.91**	**37.9**
ميسان	**97.79**	**2.21**
المثنى	**98.65**	**1.35**
النجف	**95.82**	**4.18**
نينوى	**44.92**	**55.08**
القادسية	**96.74**	**3.32**
صلاح الدين	**18.25**	**81.75**
السليمانية	**98.96**	**1.04**
ذي قار	**97.15**	**2.85**
واسط	**95.7**	**4.30**
المجموع الكلي	**78.59**	**21.41**

اعداد المؤلف مستندا على المصدر:- المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، نتائج الاستفتاء على الدستور العراقي عام 2005

الانتخابات

وبعد إصدار مدير ادارة سلطة الائتلاف المؤقت بتاريخ 13/ايار/2004، امراً ذو الرقم (92) مفاده إنشاء المفوضية العراقية المستقلة للانتخابات* وأصدر بعدها أمراً آخر ذو الرقم 96 ليتضمن قانون الانتخابات الصادر بتاريخ 2004/6/15 واصدر ايضا قانون الأحزاب السياسية والهيات التابعة لها ذو الرقم (97)، وقد نفذت النصوص القانونية وتمت

الانتخابات في عموم العراق بتاريخ 2005/1/30وقد انتجت هذه الانتخابات الجمعية الوطنية ، ومن ثم حددت الجمعة المنتخبة فترة لوضع الدستور العراقي اقصاها 2005/8/15[183]، دخل العراق مرحلة جديدة لتعزيز الديمقراطية والتعددية الحزبية وكذلك التعددية السياسية تقوم على أساس الانتخابات، وهذا التحول عزز من الحرية التي كانت مفقودة في الأنظمة السابقة، ولاسيما عند النظام الديكتاتوري ألمشار اليه سابقاً، لكن لاتزال هناك معوقات تعيق الانتخابات في العراق كالمحاصصة على أساس التمثيل النسبي للأحزاب السياسية او التقسيم العرقي والطائفي، وقد لوحظ ذلك منذ تأسيس مجلس الحكم في تموز 2003 ، ولكن مع ذلك تطور العمل السياسي ليعزز دور الديمقراطية في العراق[184]،وتم الإعلان عن قبوله مشروع الدستور العراقي من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات يوم 25/ تشرين الاول لسنه 2005، بنسبة 78،59% من المشاركين في الاستفتاء العام[185] ، وأجريت اول انتخابات في 30/كانون الثاني/2005 وتعد هذه الا نتخابات أول تحول ديمقراطي فعلي في العراق، لكن انقسم المجتمع العراقي والقوى السياسية الى اتجاهين الأول مؤيد للعملية السياسية وتم الاشتراك بها ودخولهم الانتخابات،

---

[183] فائز عزيز اسعد، نظرة في النظم الدستورية والسياسية العراقية – الماضي والحاضر والمستقبل –، (بغداد: دار البستان للصحافة والنشر ،2005)، ص ص35–42.

[184] انظر الى : مجموعة الباحثين، العراق الغزو الاحتلال المقاومة شهادات من خارج الوطن العربي، ط1، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت، سلسلة كتب المستقبل العربي، العدد 27، 2003، ص128.

*المفوضية المستقلة للانتخابات بانها هيئة مستقلة تعمل على إدارة وتنظيم العملية الانتخابية والاشراف عليها وتكون مسؤولة عن اعداد النتائج وتسجيل الأحزاب السياسية المشاركة في العملية الانتخابية ومرشحيهم وإدارة المراكز الانتخابية وإعلان النتائج.

[185] فائز عزيز اسعد، دراسة ناقدة لدستور جمهورية العراق، (بغداد: دار البستان للصحافة والنشر، 2005)، ص127.

أما الاتجاه الآخر فقد رفضوا وعارضوا الانتخابات بسبب تواجد القوات الأمريكية المحتلة فضلاً عن ذلـ ك هناك اتجاه ثالث يرى أن العملية الانتخابية تواجه معوقات منها:

*انعدام نضوج العملية السياسية وعدم ثقة الناخب في اداء المفوضية العليا للانتخابات.

*انعدام الثقافة لدى بعض الناخبين بسبب انتمائهم العشائري والعرقي .

*انعدام وتردي الوضع الأمني والفوضى في البلاد [186].

أما الانتخابات التالية المتمثلة بـ 2010 و2014 وحتى 2018، فقد واجهتها العديد من المتغيرات، التي حكمت العملية السياسية العراقية برمتها، وذلك من حيث الشكل القانوني والديمقراطي ، فقد بني شكل الانتخابات على مبدأ المحاصصة الطائفية والعرقية، مما عطل مبدأ أ ساسياً من مبادئ الديمقراطية وهو غياب دور المعارضة البرلمانية الذي يقتضي بمحاسبة ومراقبة العمل الحكومي[187] ، وقد لوحظ أن السلوك الانتخابي قد دخل بؤرة الفساد (الإنتخابي)، وذلك بسبب شراء أصوات الناخبين من قبل بعض الأحزاب السياسية او جهات معينة مجهولة تدفع أجـ ور الى الناخبين للأدلاء بصوتهم، وهذا قد اثر سلباً على العملية الانتخابية مما يعكس عدم وعي وقدرة الناخب على احترام صوته إذ أن الناخب لا ينتخب على أساس برنامج انتخابي أو على أساس قناعته الخاصة وإيجاد البدائل السياسية بل على أساس مصالح شخصية بسيطة أو مقابل مبلغ بسيط[188] مما يؤدي إلى صعود المرشحين بغير استحقاق حتى وان كان برنامجهم ضعيف او بعضهم لا تملك برنامج

---

[186] احمد يحيى هادي الزهيري، العملية السياسية في العراق بعد2003دراسة في اشكالية الرئاسات الثلاث ، مصدر سبق ذكره ص101.

[187] ينظر الى التقرير الوطني لحال التنمية الوطنية 2008، ص92. وكذلك ينظر الى : قاسم حسين صالح، العزوف عن المشاركة في الانتخابات البرلمانية- تحليل سيكوبولتك، شبكة المعلومات الدولية، الحوار المتمدن، العدد 5873، تم الاطلاع بتاريخ 2020/1/9، متاح على الرابط الاتي :- http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=599001&r=0

[188] وائل عبد اللطيف الفضل، اصول العمل النيابي – البرلماني –، سلسلة المعرفة البرلمانية الجزء الاول، بغداد، 2012، ص ص 73 – 74.

أصلاً، من ثم تكون هذه الأحزاب التي لا تملك برامج منظمة متماسكة مدعاة الى ضعف المعارضة وهذا قد أثّر على أداء السلطة التشريعية، اذ لم تفهم معارضة تراقب الأداء الحكومي وفق رقابة حقيقية ، والمعارضة تعني أن هناك طرفين بالحكومة الطرف الفائز والطرف الخاسر (المعارضة)، وبما أنه لا يوجد طرف خاسر في الانتخابات فلا يوجد هناك طرف معارض وهو ينافي ما متعارف عليه في النظم الديمقراطية، وهذا قد سبب ضعف المعارضة البرلمانية ومما أدى أيضاً الى ضعف دور الرقابة البرلمانية(189).

وشهدت هذه المرحلة اختلافاً واضحاً في النصوص الدستورية ولاسيما المادة (76)، التي اخفقت النخب الحاكمة بتطبيقها لتداول السلطة بصورة سلمية، إذ كان مؤملاً من هذه الانتخابات أن تحقق نجاحاً للتداول السلمي بما يتوافق مع الدستور(190).

إضافة لذلك إن وجود كيانات عديدة في داخل البرلمان للوصول إلى العدد المحدد بالدستور لغرض تشكيل الحكومة، يؤدي الى ضعف الحكومة لأنها ستواجه الكثير من الإخفاقات السياسية وكان هذا واضحاً في انتخابات عام 2010 ، التي كان من نتائجها تفاقم الأزمات التي مرت بها البلاد بسبب الصراع على المناصب، وقد رفضت اغلبية الكتل فكرة وجود معارضة، وإن حل البرلمان أو سحب الثقة والشرعية من الحكومة لا يعد حلاً امثلاً لأنهم لا يريدون ترك مناصبهم ومقاعدهم(191)، وهذا ما حدث في انتخابات عام 2014 وكذلك عام 2018، مما أدى الى غياب المعارضة البرلمانية داخل المجلس البرلماني، وتراجع عدد الناخبين في الانتخابات ولاسيما انتخابات 2018 وقد شمل العزوف عن الانتخابات جميع

---

(189) جابر حبيب جابر، ولادة العراق الديمقراطي، في إشكالية التحول الديمقراطي في العراق، بحوث الندوة العلمية، مجلة الجمعية العراقية للعلوم السياسية، كلية العلوم السياسية، بغداد،2009، ص 9.

(190) سيناء محمود علي، مصدر سبق ذكره، ص 167.

(191) إيناس عبد السادة، حكومة الظل تحت الظل .. التغييب القسري للمعارضة البرلمانية، مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد (41)، 2010، ص288.

المدن العراقية إذ بلغت نسبة المشاركة تقريباً 18-20 % وهي أعلى نسبة للعزوف في تاريخ الانتخابات منذ عام 2005

الفصل الخامس
اشكالية الديمقراطية التوافقية

يعد تغيير النظام السياسي في العراق بعد عام 2003 من أهم الأحداث التي طرأت على نظام الحكم، إذ أصبح نظاماً برلمانياً بعد ان كان دكتاتورياً لأكثر من ثلاث عقود، يحكمه حزباً واحداً مسيطرا على جميع مفاصل الدولة، لكن النظام لم ينشأ على أرضية ديمقراطية حقيقية، ولم يتح للمعارضة البرلمانية ان تعمل في المجال الرقابي والاشراف على عمل الحكومة لعدة أسباب، منها الديمقراطية التوافقية، التي عمل بها في العراق، فضلاً عن انعدم الثقافة السياسية لدى النائب وافتقاره إلى الوعي السياسي، كما ساهمت طبيعة نظم الانتخابات في العراق بتراجعِ عمل المعارضة البرلمانية، ونشير بالذكر الى طبيعة تكوين الاحزاب في العراق، إذ بنيت على أساس المصالح الشخصية، وليس على حساب المصلحة الوطنية العامة ، وسنبين في هذ الفصل أهم الاسباب التي ساهمت في غياب المعارضة البرلمانية في العراق بعد 2005 لذا سيتم تسليط الضوء على مفهوم الديمقراطية التوافقية، وأسباب الأخذ بها في العراق، من خلال طبيعة المجتمع العراقي وتوجهات النخب السياسية الحاكمة، وما الدور الأمريكي في تطبيق الديمقراطية التوافقية، وما أثر تداعيات تطبيقها على عمل المعارضة البرلمانية في العراق،

الديمقراطية التوافقية – المفهوم وأسباب تطبيقها في العراق

مفهوم الديمقراطية التوافقية

الديمقراطية التوافقية مفهوم غير محدد من قبل الباحثين المختصين في هذا المجال، حتى في تسميتها اللغوية والاصطلاحية، واختلف ا لباحثون في تسميتها حتى اطلق عليها (ارنت ليبهارت) بـ (الديمقراطية التوافقية)، وقد أطلق عليها (يورك شنايدر)، مفهوم (الاتفاق الصلحي او الارضائي) بينما سماها (جيرالد ليمبروخ) بتسمية (الديمقراطية النسبية) ، وهنالك تسميات أخرى مثل الديمقراطية التعاقدية والديمقراطية الاتفاقية

والديمقراطية غير المسيسة والديمقراطية الطائفية[192]، والجدير بالذكر أن (ارنت ليبهارت) قد عرفها أنها "نموذج تجريبي تلجأ إليه المجتمعات المتعددة غير المتجانسة بالأديان والأعراق وذلك لمعالجة أزمة المشاركة في الحكم وتعطي الحق في الحكم والتراضي في الشؤون السياسية للأطراف المتعددة"[193] ، وقد عرفها (هاري اكتشتاين) بأنها "انقسامات شديدة الاحكام قد تكون طائفية او سياسية"، وذلك بسبب التعدد الطائفي أو العرقي أي أنها تعالج الاختلافات المجتمعية ولاسيما في الدول التي تتعدد طوائفها في المجتمع، وقد عرفها أيضاً بعض الباحثين على أنها "احد اشكال الحكومة التي تصف حال البلدان التي تعاني انقسامات كبيرة، وبنفس الوقت مستقرة نوعاً ما، مما يقتضي وجود مؤسسات سياسية تعمل على تقاسم أو تقسيم السلطة بين تلك النخب"[194] وتعود نشأتها الى البلدان الاوربية التي تختلف نشأتها الاجتماعية مثل سويسرا وبلجيكا والنمسا وحتى في كندا، ثم امتدت جذورها لتصل الى بلدان العالم الثالث ولاسيما ماليزيا ونيجيريا وكولومبيا ولبنان والاروغواي ثم العراق.[195]

فالديمقراطية التوافقية قد ظهرت الحاجة اليها في بعض البلدان والشعوب التي تقوم على الاختلاف او الانقسام المجتمعي، التي تعاني من عدم استقرار بسبب الاختلاف

(192) نقلاً عن ، اسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، معجم المصطلحات في عصر العولمة، دار الثقافة، القاهرة، 2004،ص 97.

(193) ارنت ليبهارت، الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد، ترجمة حسني زينة، معهد الدراسات الاستراتيجية، بغداد، 2006، ص 12.

(194) عامر حادي عبد الله الجبوري، العدالة الانتقالية ودور أجهزة الأمم المتحدة في إرساء مناهجها، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، القاهرة، 2018، ص ص 100 – 101.

(195) عبد العظيم جبر حافظ، وياسين البكري، في الثقافة الديمقراطية، مؤسسة مصر مرتضى للكتاب العراقي، بغداد، 2011، ص 96.

الديني والعرقي والقومي[196]، أي ان الديمقراطية التوافقية أداة تستخدم لإدارة الأزمات والنزاعات السياسية الداخلية بطريقة سلمية، وتنظيم العلاقة بين الأحزاب السياسية، ولكن هذه العلاقة ليس بالضـ روري ان يتم تنظيمها عن طريق الفئات المجتمعية وإنما أحياناً تنظم بين رؤساء الكتل السياسية والقادة، أي أنها حصيلة للتفاعل السياسي بين هذه الكتل[197].

إن الديمقراطية التوافقية تهدف الى تحقيق عدد من الأهداف في الدول ذات التعددية المجتمعية غير المتجانسة :-

1- تعمل على تحقيق الاستقرار السياسي وكما أشار (ليبهارت) فأن هذا الاستقرار يكون قادراً على التحقق بسبب قدرة الأنظمة التي تعمل بمبدأ الديمقراطية التوافقية على تقليل حالات العنف والاندماج بين المجتمع بطرق سلمية[198].

2- تهدف إلى حماية الأقليات ومنع استبداد الأكثرية وتسمح لهذه الفئات بالمشاركة في الحكم او الحفاظ على هويتها[199].

3- تعمل على خلق المشاركة السياسية في المجتمعات المتعددة الطوائف، كما عبر عنها (هنتنجتون) ((مقايضة المشاركة بالاعتدال)) أي أنها تسمح بمشاركة جميع طوائف المجتمع، بشرط أن تتنازل تلك الأطراف المشاركة عن بعض المواقف والقرارات [200].

أما بالنسبة للانتقادات التي وجهت الى آلية العمل بالديمقراطية التوافقية فهي كما يأتي :-

---

(196) حسن تركي عمير، إشكاليات التحول الديمقراطي في العراق، جامعة ديالى، كلية القانون والعلوم السياسية، العدد 58، 2013، ص136.

(197) علي فارس حميد، النظم الديمقراطية وحقوق الانسان رؤية في النموذج العراقي بعد 2003، المعهد العراقي للتنمية، بغداد، 2010، ص 38.

(198) آرنت ليبهارت، الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد، مصدر سبق ذكره، ص 87.

(199) رضوان زيادة، الديمقراطية التوافقية كمرحلة أولية في عملية التحول الديمقراطي في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد 334، كانون الأول - 2006 ، 91.

(200) أحمد المالكي، مستقبل الديمقراطية التوافقية في المغرب، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد "334"، كانون الأول - 2006 ، ص 95.

1- الديمقراطية التوافقية عاجزة عن تحقيق اهم عناصر الديمقراطية، الذي يتمثل في المساواة والحرية وكذلك المعارضة القوية، إذ أن المبدأ التوافقي يؤدي إلى وجود معارضة أضعف لأن المشاركة السياسية المتعددة تؤدي الى معارضة برلمانية ضعيفة او غائبة[201].

2- إن المشاركة السياسية الواسعة للطوائف المتعددة والكتل السياسية المختلفة يسبب تلكؤاً في سير القوانين والقرارات أو عدم الأخذ بها[202].

3- الديمقراطية التوافقية غير قادرة على تحقيق الاستقرار في الدولة، بينما في حكم الأغلبية فالمواطنين غير المؤيدين لهم الحق في التصويت ضد الحكومة وليس التصويت بالضد من النظام القانوني التابع لها، أما في النظام التوافقي فإن النظام والحكومة متطابقان وبهذا يتحول إلى سخط على الدولة نفسها وعلى النظام[203].

أسباب الاخذ بالديمقراطية التوافقية في العراق

إن المفهوم التقليدي للديمقراطية تعني أنها حكم الشعب للشعب[204]، أو ما سماها (سيمون مارتن) ديمقراطية الأغلبية، لأنها تعد أداة للحكم المرتبطة بانتخابات حرة ونزيهة ورضا الشعب بواسطة صناديق الاقتراع[205]، إلا إن العراق استخدم الديمقراطية التوافقية استخداماً سيئاً ، بينما المفروض أن تكون الديمقراطية التوافقية مرحلة انتقالية الى (الديمقراطية الأغلبية)، لكن في العراق تحولت المحاصصة الى فكرة ثابتة عرفية القت

---

(201) – عامر حادي عبد الله الجبوري، العدالة الانتقالية ودور أجهزة الأمم المتحدة في إرساء مناهجها، مصدر سبق ذكره، ص 105.

(202) آرنت ليبهارت، الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد، مصدر سبق ذكره، ص ص 79 – 85.

(203) محمد ذنون يونس مصطفى، النظام التوافقي في الحكم، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الموصل، كلية الحقوق، 2011، ص ص 55-58.

(204) محمد عابد الجابري، الديمقراطية وحقوق الانسان، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1979، ص16.

(205) نقلا عن فيليب غرين، الديمقراطية، ترجمة محمد درويش، دار المأمون، بغداد، 2007، ص 22.

بظلالها على العملية السياسية، في تكوين المؤسسات العراقية (السلطة التشريعية، السلطة التنفيذية، بل حتى السلطة القضائية)[206] ، أي أنها لا تتمتع بقدر كاف في تحقيق الاستقرار السياسي، والأهم من ذلك لا تتحقق المعارضة البرلمانية، لأن جميع الطوائف قد شاركت بالانتخابات، ومن المعروف ان الانتخابات تقوم على مبدأ الربح والخسارة، فالذي يربح هو من يشكل حكومة ومن يخسر يكون أقلية ويصبح معارضاً بينما في الديمقراطية التوافقية فالكل يشارك في الحكم وهذا ما يسمى بالشراكة الوطنية او حكومة الوحدة الوطنية[207].

ومن أهم الأسباب للأخذ بالديمقراطية التوافقية في العراق :-

1- تعددية المجتمع العراقي

يتميز المجتمع العراقي بتعدد طوائفه وتنوعها على المستوى الديني والقومي والعرقي وغيرها، لكن بطبيعة الحال إن هذا التنوع لا بعد مبرراً لاعتماد مبدأ الديمقراطية التوافقية، بل إن طبيعة العلاقات الغير المستقرة بين المكونات المتعددة هو الذي أدى الى ضرورة الأخذ بها، وإن تعايش المجتمع العراقي والانسجام بين مكوناته على الصعيد السياسي والمجتمعي كان انسجاماً وجريا بحكم السياسات ، كما ان انقسام المجتمع وغياب الثقة بين طوائفه ومكوناته، أسهم بالأخذ بالديمقراطية التوافقية لإعادة البناء والانسجام الحقيقي بين مكونات الشعب العراقي[208] ، إن تنوع المجتمع العراقي بعد 9 نيسان 2003 ،لم يعد عاملاً إيجابياً إذ أن المجتمع العراقي وجد نفسه بعد مرور أكثر من 80 عاماً منذ تأسيس الدولة

---

(206) عبد المطلب عبد المهدي موسى، ظاهرة العنف السياسي في العراق بعد عام 2003: دراسة في الأسباب وسبل المواجهة، دار و مكتبة البصائر للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت، 2018، ص62.

(207) جابر حبيب جابر، ولادة العراق الديمقراطي مجموعة باحثين، إشكالية التحول الديمقراطي في العراق، ط1، دار الضياء، النجف الاشرف، 2009، ص6.

(208) عبد الوهاب رشيد، التحول الديمقراطي في العراق، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2006، ص 257.

العراقية، يعاني من الانقسام الطائفي ، لذلك جاءت الديمقراطية التوافقية لمعالجة هذا الانقسام لمكونات الشعب، من خلال مشاركة الجميع في العملية السياسية [209]، لكن الحكومات العراقية على مدار سنوات ما بعد عام 2003 فشلت في القضاء على الطائفية وإدارة هذا التنوع بالشكل الصحيح، وذلك لعدم اتباع آليات تعتمد على توعية الشعب بإن التعددية هي عامل إيجابي لغرض تعزيز الوحدة الوطنية واحترام الرأي الآخر بين جميع طوائف الشعب، وكذلك توحيد أبناء القبائل والعمل على تشجيع التعاون بينهم[210] ، وإن التعددية الحزبية التي سادت في المجتمع العراقي بعد عام 2003 زادت الأمور تعقيداً، إذ أن هذه التعددية لم تستند على الوحدة الوطنية إنما قامت على أساس طائفي او عرقي وحملت في طياتها بوادر تقسيم المجتمع العراقي، أو بعبارة أخرى تسويه العمل السياسي[211] ، لأنها عملت على محاصصة السلطة لا توزيعها على مستوى المناصب العليا مثل الرئاسات الثلاث او على مستوى المناصب الدنيا مثل المدير العام، وهذا يعد إدارة خاطئة للتنوع المجتمعي الصحيح الذي يعتمد على مبدأ (الاستيعاب المجتمعي او المؤسسي) أي العمل على انشاء مؤسسات سياسية يتشارك بها الجميع بمختلف طوائفهم وقومياتهم[212].

2-توجهات النخب السياسية

إن ظهور نمط من النخبة الحاكمة في العراق بعد 9/ نيسان/2003، عمل على تشكيل مجلس الحكم الذي أريد منه تمثيل شرائح واسعه من المجتمع العراقي، لإعطاء الشرعية

---

(209) حمد جاسم محمد الخزرجي، مستقبل الديمقراطية التوافقية في العراق، مجلة رسالة الحقوق، جامعة كربلاء، كلية القانون، العدد 3، 2013، ص 171.

(210) عبد الجبار احمد، العراق ومحنة الديمقراطية، (دراسات سياسية راهنة)، الطباع،2013، ص 155.

(211) رشيد عمارة، إشكالية الديمقراطية في الدستور العراقي، مجلة المستقبل العربي، العدد 222، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005، ص 159.

(212) صديق حامد، دور القوانين الانتخابية في الادارة السليمة للتعددية الاثنية، المعارف، الاسكندرية، 2012، ص93.

لهذا المجلس المشكل وما سيصدر عنه من قرارات، وان هذه النخبة السياسية التي تكونت بعد 2003 وشاركت في العملية السياسية[213] يبدو لنا أن تطبيقها للمعايير الديمقراطية الأ ساسية كان يفتقر في جوهرها إلى المحتوى الديمقراطي الحقيقي، وإن تشكيل الحكومات كان استناداً إلى معايير المحاصصة وهذا قد عطل مبدأً أساسياً من مبادئ ممارسة السلطة لديمقراطية، وهو مبدأ المعارضة البرلمانية الذي يقوم على مبدأ محاسبة ومراقبة الأداء الحكومي[214]، ان توجه النخبة الحاكمة في العراق كان على أساس طائفي أو حزبي أو مذهبي أو تحت مسمى المحاصصة السياسية، ويعود سبب ذلك الى عدم التوافق السياسي او عندما لا تكون هنالك اغلبيه برلمانية لتشكيل الحكومة، فعندئذ تثار المحاصصة السياسية لتقاسم المناصب، فالكل تكون له حصة تقسم على عدد المقاعد البرلمانية وهذا ما عرف بالشراكة السياسية[215].

وفي بعض الأحيان تؤدي الديمقراطية التوافقية إلى تفكك المجتمع وتكون فرصة سهلة لتقسيم البلد [216] ، أي أنها ليست نظاماً مثالياً للديمقراطية لأنها مجرد أسلوب يقوم على توزيع السلطة بين المجتمع، ليتم التعايش السلمي ومن ثم تولد أحزاب طائفية لا تقوم على أساس الوحدة الوطنية، ولا تكون أحزاباً مدنية فلا يبقى من الديمقراطية سوى الانتخابات فقط [217] ، أن القوى السياسية التي شكّلت أركان الحكم في مرحلة ما بعد عام

---

[213] صباح ياسين، النخب العراقية في مواجهة الاستحقاق من بناء الدولة الوطنية إلى استعادة الدور التاريخي، مجلة المستقبل العربي، العدد (395)، السنة 34، كانون الثاني 2012، ص 143.

[214] ينظر :التقرير الوطني لحال التنمية الوطنية 2008 ، ص92.

[215] سالم سلمان خضير عباس عطوان الفساد السياسي والأداء الإداري: دراسة في جدلية العلاقة، مجلة شؤون عراقية، المركز العراقي للدراسات الاستراتيجية، العدد الأول، كانون الثاني، بغداد، 2010 ، 123.

[216] كمال المنوفي، نظريات النظم السياسية، وكالة المطبوعات، الكويت، 1985، ص 249- 253.

[217] خضر عباس عطوان، النظم السياسي في العراق بين الاصلاح والشرعية رؤية تحليلية في ضوء نهج التظاهر في عام 2011، سلسلة دراسات واوراق بحثية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، 2011، ص ص 10-11.

2003 سبق لها أن دخلت في الديمقراطية التوافقية، من حيث تشعر او لا تشعر عند معارضتها للنظام السابق منذ عقد مؤتمر لندن في 14/تشرين الثاني/2002 ودخول 56 عضواً فيه يمثلون القوى السياسية، والقوى المذهبية، وقد كان واضحاً التقسيم الطائفي بينهم، من حيث القومية والمذهبية اذ كانت حصة العرب 66 % أما أكراد العراق فكانت 25 % أما التركمان 6 % وأخيراً الآشوريين وباقي الأقليات 3 % ، أي أن التوافق كان له هدف واحد هو اسقاط النظام في العراق، وعند اصطدام هذه التوافقات في التطبيق لم تولد غير الانتخابات، وانها لم تنتج تبلوراً للعقيدة والوعي في التنافس بين التنوع المجتمعي، ومن ثم لم تنسجم مع الديمقراطية القائمة على أساس الاكثرية والأقلية بل القائمة على تهميش مكون على حساب مكون اخر.

3- الدور الأمريكي في تطبيق الديمقراطية التوافقية

عندما سيطرت الولايات المتحدة الأمريكية على العراق في 9 نيسان 2003، سعت إلى تطبيق الديمقراطية التوافقية بحجة ارضاء جميع المكونات والكتل السياسية، إلا أنها قد قسمت العراق على ثلاثة مكونات شيعي، وسني، وكردي، وهذا كان واضحاً عندما تشكل مجلس الحكم الانتقالي في 13 تموز 2003 بموجب اللائحة التي أصدرها الحاكم المدني الأمريكي (بول بريمر)، من هنا بدأ التقسيم على أساس التوافقية السياسية، إذ كان نصيب الشيعة ثلاثة عشر مقعداً وسنة العراق خمسة مقاعد، أما الأكراد حصلوا على خمسة مقاعد ايضاً، وبالنسبة إلى حصة الأقليات مقعدان فقط، وبذلك قسم العراق إلى طوائف سياسية ومذهبية[218] ، ثم انتقل الامر نفسه الى عملية كتابة الدستور العراقي، ودخول مجموعة من العرب السنة الى لجنة كتابة الدستور بعد ما قاطعوا العملية السياسية وهذا يعد نوعاً من

---

[218] علي الكاش، ديمقراطية الغزو اشعاع باهر ام ظلام غامر؟، الركن الاخضر، 2011/12/3، شبكة المعلومات الدولية، تم الاطلاع بتاريخ 2020/1/17، متاح على الرابط الاتي :- http://www.grenc.com/show_article_main.cfm?id=24500

أنواع التوافقية السياسية[219]، أما بالنسبة لدستور عام 2005 فلم يبين الديمقراطية على أساس تحديد النوع أو الصياغة، أنما أكّد على ديمقراطية اغلبية دون تحديد الصفة، وهذا لا يعطي الحق أن نقول إن الديمقراطية التي اقرها الدستور هي ديمقراطية توافقية، فالأمر لا يعود الى الدستور بل الى الطبقة السياسية التي كانت مقسمة على أقسام، منها من عارض هذه الديمقراطية ومنها من انجرف بهذا الاتجاه، أما التي أيدت هذه الديمقراطية هي كانت صديقة للقوات الأمريكية والبريطانية لذلك دعمت هذا الطرح الأمريكي في العراق[220]، واستمر الضغط الأمريكي على الكتل السياسية بل على العملية السياسية برمتها من أجل اتباع الديمقراطية التوافقية داخل العملية السياسية العراقية، وهذا ما أخفق المؤسسات العراقية بالوصول إلى التوافق، وادى هذا ايضا الى تعطيل دور المعارضة البرلمانية بسبب المحاصصة وتقسيم المناصب تحت ذريعة التوافق السياسي، الذي دعمته الولايات المتحدة داخل العراق[221] ، ولا يخفى التدخل الأمريكي في العراق في انتخابات عام 2010 التي جرت بتاريخ 7/اذار/2010 وقد أكده تصريح السفير الأمريكي في العراق (جيمس جيفري) الذي عقد مؤتمرا في بغداد بتاريخ 31/ايار/2011 قال فيه "نحن اصدقاء للعراقيين وإن حكومة الشراكة التوافقية هي السيناريو الافضل للعراق وهي موجودة حالياً وفيها اعضاء من كل الكتل السياسية، واذا اخذنا بنظر الاعتبار المشاكل واستمرار التهديدات الامنية والمدة الزمنية التي استغرقتها الكتل لتشكيل الحكومة العراقية، هي عشرة اشهر بعد الانتخابات الاخيرة فأننا نقترح أن يركز الجميع على تفعيل الحكومة الموجودة حاليا" [222].

---

(219) المصدر نفسه.

(220) حمد جاسم محمد الخزرجي، مستقبل الديمقراطية التوافقية في العراق، مصدر سبق ذكره، ص 173-174.

(221) علي محمد علوان وخضر عباس عطوان، اداء البرلمان السياسي افكار اساسية لعمل برلماني رشيد، بيت الحكمة، مجلة الحكمة، بغداد، العدد 51، 2011، ص 9.

(222) أيمن أحمد محمد، الفساد السياسي في العراق منذ عام 2003، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2012، ص179.

4- طبيعة التحول الديمقراطي

بدء التحول الديمقراطي التوافقي وكان سببه عاملاً خارجياً متمثلاً بدخول القوت الأمريكية للعراق، وليس عن طريق الإرادة الشعبية، وقد عمل بهذا النوع من الديمقراطية في العراق منذ تأسيس مجلس الحكم، وكان هذا التأسيس متماشياً مع الإرادة الأمريكية في العراق ولاسيما بعد قرار مجلس الامن الدولي المرقم (1483) وهو منح صفة التواجد الامريكي في العراق تحت عنوان الاحتلال[223] ، ولقد طبّقت التوافقية في الانتخابات البرلمانية الأولى لسنة 2005 إذ تشكّلت الحكومة من ثلاث كتل وتحالفات رئيسية:

1- الائتلاف العراقي الموحد الذي جمع الأحزاب الشيعية
2- جبهة التوافق التي ضمت الأحزاب والكيانات السنية
3- التحالف الكردستاني الذي ضم أكراد العراق

ولم يستطع التوافق السياسي من تحقيق الاستقرار السياسي وارضاء الجماعات والقوى السياسية، بل أججت المواقف وساهمت في التوتر المذهبي والطائفي، ويرى (توبي دودج) أن النظام السياسي في العراق يجب إن يستند على اندماج فيما بينهم ولاسيما لدى العرب برغبتهم بتعزيز الهوية الوطنية وأولوياتهم في تأسيس دولة مركزية فاعلة، صحيح إن العراق في امس الحاجة الى الديمقراطية التوافقية لإرضاء جميع الاطراف السياسية، لكن في العراق تحولت الى محاصصة والقت بظلالها[224] في العملية السياسية، ولم يبق منها إلا الانتخابات وبالنسبة لانتخابات عام 2010 البرلمانية ، شهدت ظهور كتل مختلفة ضمنت بعض الطوائف العراقية من سنة وشيعة وطوائف متعددة، انضمت جميعها إلى القائمة العراقية التي حصلت على المركز الأول، أما قائمة ائتلاف دولة القانون التي جاءت في

[223] كاظم علي مهدي، الابعاد الفكرية السياسية للتحول الديمقراطي في العراق، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، العدد 77-78، 2019، ص ص 237-239.

[224] نقلاً عنعبد الوهاب رشيد، التحول الديمقراطي في العراق، مصدر سبق ذكره، ص ص 29-30.

المركز الثاني، ضمت الطائفة الشيعية ونسبة قليلة من سنة العراق [225] ، إلا أن الخلافات السياسية بين الكتل في تشكيل الحكومة كان عائقاً، ولكن بعد تدخل المحكمة الاتحادية في تفسير الكتلة الاكبر، التي لم تنجح في حل الخلافات بين القائمة العراقية برئاسة (اياد علاوي) وائتلاف القانون برئاسة (نوري المالكي) واستمرت التجاذبات لمدة أربعة أشهر، ووصل الأمر إلى انعقاد اتفاقية اربيل الذي رسمت المسار الحكومي ليثير هذا جدلاً آخراً في الابتعاد عن الدستور العراقي والاقتراب من التوافقات[226].

تداعيات تطبيق الديمقراطية التوافقية على عمل المعارضة البرلمانية

لم يشهد العراق منذ قيام الدولة العراقية سنة 1921 أي ممارسة للديمقراطية الحقيقية، ولعله توجد جذور الديمقراطية فيه، لكنها لم تتاح للعراقيين جميعاً بل انها كانت متاحة للطبقة الحاكمة، وبالرغم من وجود فكر ديمقراطي لكنه لم يدم طويلاً، بسبب الانقلاب العسكري في 1936 ، إذ يعد العراق اول دولة في الشرق الأوسط شهدت انقلاباً عسكرياً، وتم سقوط النظام الملكي في سنة 1958[227]، وبعد 2003 فرضت على العراق الديمقراطية التوافقية من قبل القوات الأمريكية بسبب طبيعة مكوناته (الشيعة، السنة، الأكراد) إذ تم الاتفاق على تقاسم السلطة بين المكونات أعلاه، وكانت أولى بوادرها هو اشراك تلك المكونات في عملية كتابة الدستور العراقي[228] ، ومن الجدير بالذكر أن الديمقراطية التوافقية في العراق كان أساس عملها والسلوك الانتخابي فيها يعتمد على

---

[225] Nussaibah Younis، “Set up to Fail: Consociational Political Structures in Post-war Iraq، 2003–2010،” Contemporary Arab Affairs، vol. 4، no. 1 2011 pp. 1 - 18.

[226] حيدر نعمة بخيت، الحكم الصالح في العراق ودورة في بناء الدولة، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والاجتماعية، السنة 9 ، العدد الثامن والعشرون، جامعة الكوفة، كلية الادارة والاقتصاد، 2013، 116.

[227] جاريث ستانسفيلد، العراق، الشعب، التاريخ، السياسة، مصدر سبق ذكرة ، ص86.

[228] عزيز قادر الصمانجي، قطار المعارضة العراقية من بيروت 1991 الى بغداد 2003، دار الحكمة، لندن، 2009، ص 535.

العرقية والطائفية وليس على أساس تطبيق الديمقراطية الحقيقية أو على أساس وطني[229]، إن معظم المجتمعات التي تتعدد فيها الطوائف والمذاهب والقوميات لا يصلح لها الديمقراطية التقليدية لأن حكم الأغلبية بهكذا مجتمعات ربما يؤدي الى ولادة دكتاتورية أو هيمنة للأغلبية أو سقوط النظام نتيجة الحروب الاهلية والعنف الطائفي، وانما يصلح لها حكم التوافق أو ما يسمى بالشراكة الوطنية[230]، وهذه المجتمعات التي تتصف بالتعدد تكون متأزمة وغير متجانسة مما يؤدي الى تشكيل ائتلافات متعددة لمدة من الزمن وتجنب المعارضة البرلمانية، لأنها قد تكون ضارة وتؤزم عمل الشراكة الوطنية ومن خلال التجارب الديمقراطية للدول الغربية، يتضح لنا ان في أوقات الأزمات يجب على الأحزاب المعارضة أن تستأنف اعمالها وتعمل على تعزيز الوحدة الوطنية[231].

واتفقوا على العمل بناء الديمقراطية التوافقية، لأنها تقوم على مبدأ أن الرابح والخاسر في الانتخابات يستطيع المشاركة في الحكم، مع وجود ضمانات تمنع الرابح من التفرد بالقرار، وذلك يتم تحت ما يسمى الشراكة الوطنية[232] ، إذ تنطوي الديمقراطية التوافقية في آلية عملها على (التوافق والتعطيل) بين جميع المكونات في القرارات البرلمانية مما يعطي لكل مكون القدرة على (التوافق والتعطيل) على قرارات أو مصالح المكون الاخر، وهذا ما انعكس سلباً في العراق حيث التوافقية ولدت المحاصصة الطائفية والحزبية والضعف في المؤسسات التنفيذية والتشريعية، وكذلك غياب دور المعارضة البرلمانية بسبب تقاسم

---

(229) محمد عبد الجبار الشبوط، الهويات الفرعية وبناء الدولة الوطنية الديمقراطية الحديثة، مجلة السلام الديمقراطية، منظمة الإسلام والديمقراطية، العدد 5 ، 2007، ص60.

(230) Arend lijphart ،thinkinking about democracy ،power sharing and majority in theory ann practice ، published by roulled، Newyourk ،p.32.

(231) ارنت ليبهارت، الديمقراطية التوافقية في المجتمعات المتعددة، مصدر سبق ذكره، ص85.

(232) جابر حبيب جابر، ولادة العراق الديمقراطي، مصدر سبق ذكره، ص ص 4-6.

السلطة بين جميع المكونات[233] ، لذلك فالديمقراطية التوافقية ليست بالمستوى الكافي من التطبيق في المجتمع العراقي المتعدد ولا تتمتع بالفاعلية الكافية لتحقيق الاستقرار الحكومي، وأهم مساوئها هو انعدام المعارضة البرلمانية والتي تعد من أهم الانتقادات الموجهة اليها [234]، كما ان تأسيس ائتلافات واسعة أو كبيرة يضعف دور المعارضة ويضيق الخناق على تأسيس معارضة برلمانية فاعلة[235]. فالديمقراطية التوافقية تساهم في اضعاف معظم القيم السياسية واهمها (الأغلبية السياسية، المعارضة، الأقلية السياسية)، لأنها تحاول اجهاض وجود أي اختلاف الذي يـ عد ركيزة أساسية للمعارضة التي يجب ان تتوفر في أي عملية ديمقراطية[236].

إن الأخذ بالديمقراطية التوافقية قد جعل من أدوات مجلس النواب غير فاعلة لاسيما العمل الرقابي المتمثل بالمعارضة البرلمانية، لأن الأعضاء انفسهم منتمين إلى الأحزاب التي تشارك في السلطة وهـ ي المسؤولة عن توجيه النواب، الذين لهم ولاءات حزبية فوق ولاءات النظام، لذلك نجد عدم وجود معارضة فاعلة تجاه قرارات السلطة التنفيذية خوفاً من ان تنالهم العقوبات الحزبية من قبل رؤساء الأحزاب[237] ، وهذا ما انعكس سلباً على أداء المجلس النيابي وفي معظم الحالات التي أدى بها البرلمان دوراً رقابياً فكان ذا طابع شخصي أو لأغراض حزبية، وحتى فيما يخص مسالة استجواب الوزراء والمسؤولين في

---

[233] علي عباس مراد، حول بعض مشكلات إعادة بناء الدولة، مؤتمر بيت الحكمة العلمي السنوي بخصوص بناء الدولة، بغداد، 2012، ص 120.

[234] للمزيد من التفاصيل ينظر الى ارنت ليبهارت، الديمقراطية التوافقية في المجتمعات المتعددة، مصدر سبق ذكره ص ص 79 وماتلاها.

[235] خميس البدري، الديمقراطية التوافقية والحياة السياسية في العراق، مجلة الدراسات العراقية، العدد4، 2006، ص20.

[236]عبد العظيم جبر، ثقافة المعارضة، صحيفة الصباح ملحق افاق استراتيجية، العدد 844، 2006،

[237] قحطان احمد سليمان، الاسس الفكرية لبناء الدولة في العراق، مجلة العلوم السياسية، العدد (34)، السنة (17)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2007، ص 130.

الدولة فكانت اغلب الاستجوابات تفتقر إلى النتائج [238]، ففي الدورة الانتخابية الأولى 2006 – 2010 بعد أن تشكلت الحكومة وفق مبدا الديمقراطية التوافقية نادت بعض الأحزاب والكتل بالمعارضة البرلمانية ودعت بعضها إلى قيام جبهة انقاذ وطنية، ومن أهم تلك الأحزاب والكتل هي القائمة العراقية وارادت الانسحاب من حكومة نوري المالكي[239]، وكذلك بالنسبة لحزب الفضيلة والتيار الصدري، وإذ تم انسحاب التيار الصدري بتاريخ 16/ نيسان/ 2007 وهذا ما دفع رئيس الوزراء السابق نوري المالكي الى عمل توافقات للسير بالعملية السياسية عن طريق تشكيل تحالف (الكتلة الرباعية) لكنه فشل في تحقيق البرنامج المطلوب الذي تبناه[240]، ومن الواضح ان الحكومة العراقية لم تنتج أي نظامٍ ديمقراطي متكامل و متوازن يحتوي على الحكومة والمعارضة معاً، وانما انتجت برلماناً يقوم على أساس الديمقراطية التوافقية مما سبب تعطيلاً واضحاً لعمل مجلس النواب التشريعي والرقابي [241].

مما تقدم يتضح لنا انعدام وجود المعارضة البرلمانية بسبب الديمقراطية التوافقية، وإن وجدت معارضة في بعض الحالات فهي معارضة فردية او مصلحية، وان هذه الديمقراطية لا تقوم على مبدأ الربح والخسارة في العملية الانتخابية انما تقوم على مبدا الشراكة الوطنية، وهذا الأمر لم يولد معارضة لأن الكل شارك في الحكم ولم يبق معارض بسبب تقاسم السلطة فيما بينهم.

---

[238] طه العنبكي واخرون، اداء البرلمان العراقي رؤية تقويمية في التقرير الاستراتيجي العراقي (2010 – 2011)، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، بغداد، ص 82.

[239] سناء فائق جميل، مستقبل العراق بين بناء الدولة ومحاولات التقسيم، دار ورد الأردنية للنشر والتوزيع، ط 1، عمان، 2011، ص 171.

[240] لينول بيهنر ، حكومة الأغلبية العراقية المستبدة، مجلس العلاقات الخارجية، ترجمة الكاشف للمتابعة والدراسات الاستراتيجية ، واشنطن، 2008، ، ص 5 – 7.

[241] ياسين البكري، إشكالية الديمقراطية التوافقية وانعكاساتها على التجربة العراقية، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، بغداد، العدد (27)، ايلول 2009

الفصل السادس
طبيعة الوعي والثقافة السياسية وتصاعد العنف

سنتطرق في هذا الفصل عن أهمية الوعي والثقافة السياسية في حياة الشعب العراقي، من خلال تطبيقهم الديمقراطية ويتجسد ذلك في احترامهم للأخر وتجنب الانجراف وراء العرقية والقومية، إذ لأبد أن يكون الولاء للهوية الوطنية فوق الهوية الفرعية، وايضاً سنتناول أهم الانعكاسات وكيف أثرت على عمل المعارضة البرلمانية، ومدى تأثير العنف على العمل الرقابي .

طبيعة الوعي السياسي واثره في عمل المعارضة البرلمانية

إن مفهوم الوعي السياسي له تعاريف عدة فقد عرفه البعض بأنه المعرفة العقلية بما يحيط بالفرد في المجتمع السياسي من ممارسات أو أفكار أو أي اختلافات سياسية، التي يمكنه من خلالهأ ان يدرك الواقع السياسي، ويتخذ المواقف المناسبة لكي يستطيع التأثير والبناء في داخل العملية السياسية، والفكر السياسي ركّز بشكل أساسي على الوعي لبناء ثقافة المجتمع العامة، من خلال الأنظمة والقيم الديمقراطية، فالوعي السياسي وليد حاجة انسانية لضمان حقوق الانسان في المجتمعات والانظمة السياسية [242]، وقد عرف ايضاً أنه الفهم والادراكات للواقع السياسي، وكذلك ما يحدث من تطورات او الادراك الحقيقي للقوى المؤثرة في العملية السياسية وأهدافها وآراءها وتحركاتها[243]، وفي تعريف اخر إنها جملة من المبادئ والتوقعات التي يتصورها العقل ويبنيها بما يخص المجريات السياسية

---

[242] ابراهيم الحاج، الواقعية السياسية، دار الفكر اللبناني، بيروت، 1992، ص ص 33-36.

[243] عمار حمادة، الوعي والتحليل السياسي، دار الهادي للطباعة والنشر، بيروت، 2005، ص29.

وطرق علاجها والمحاولة للتوصل الى حلول عملية وجذرية تتعلق بالعملية السياسية[244]، وكذلك عرف أنه الطريق لتحقيق معرفة الفرد لواجباته وحقوقه في ظل انظمة الحكم سوآء كانت شمولية أو ديمقراطية، فالمجتمعات التي تريد ان تتخلص من الأنظمة الديكتاتورية كالمجتمع العراقي والتحول إلى نظام ديمقراطي تكون بحاجة إلى وعي سياسي للفرد وقيم سياسية لكي يتعرف من خلالها على مجريات الأمور وأهم التطورات والأحداث، لكي تتكون للفرد صورة كاملة بكل ما يجري من حوله من أزمات وأوضاع[245].

ومن خلال هذه التعاريف نجد أن للوعي السياسي عدة محددات أساسية -: [246]

1- التصور الشامل للبيئة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية العالمية والوطنية.

2- الرؤية النافذة للأحداث العالمية والواقع العالمي والخارجي الاقليمي والداخلي المحلي.

3- الشعور بالمسؤولية وتتمثّل بالالتزام بالمبادئ والقيم الإنسانية والوطنية والاجتماعية.

4- السعي الى التغيير مع المحافظة على الثوابت الانسانية والوطنية والاجتماعية.

ومما تقدم نجد أن الوعي السياسي هو نتاج فكري في تشكيل الثقافة لدى الفرد، فالثقافة لا توجد من الفراغ بل هي مجموعة من الأفكار السياسية والوعي السياسي وجوده أو عدمه يعدُّ محصلة لوجود هذه الثقافة[247].

يعد العراق من الدول التي حدثت فيها عدد من التحولات السياسية والانقلابات العسكرية، ثم بعدها مر بمرحلة الحكم الديكتاتوري، وبعدها حدث التحول الديمقراطي في عام 2003 ، لكن في ظل هذه التحولات لم يكن هناك وجود كافي للوعي السياسي لدى

---

[244] محمد خيرت يوسف، الاعلام والصحافة السياسية، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 2015، ص ص 18-20.

[245] عثمان الزياني، تجديد الثقافة السياسية كمدخل للبناء الديمقراطي في دول الربيع العربي، مركز الجزيرة للدراسات، الدوحة، 2015، ص6.

[246] عبد الكريم بكارة، تحديد الوعي، دار القلم، ط1، دمشق، 2000، ص9.

[247] ناصر زين العابدين احمد وليلى عيسى ابو القاسم، مفهوم واهمية الوعي السياسي تجاه الدولة والمجتمع، مجلة تكريت للعلوم السياسية، جامعة تكريت، العدد 9، السنة الثالثة، 2017، ص153.

المواطن العراقي، بل حتى لدى الساسة وإن التحول نحو الديمقراطية يحتاج الى وقت لنضوج هذه التجربة، وهذا يحتاج الى الوعي السياسي بشكل أساسي الذي يتمثّل بالتوعية للانتخابات أو مبدأ الفصل بين السلطات (التشريعية والتنفيذية والقضائية)، وكذلك توعية الفرد للقيم السياسية كالمساواة والحرية التي تعد أركان أساسية في النظم الديمقراطية[248]، فالوعي السياسي يعدُّ شرطاً من شروط نجاح النظام الديمقراطي في العراق، وهذه العملية بحاجة الى بيئة لكي تنضج وترسخ الديمقراطية فهو حالة اجتماعية لا يمكن القيام بها من دون دعم المجتمع للديمقراطية[249].

وللوعي السياسي اهمية في بناء التجربة الديمقراطية، اذ تعمل على توعية الناخب في المشاركة في الانتخابات لأنها المصدر الأساسي الذي تنطلق منه السلطة، لحماية التجربة الديمقراطية، من خلال تفعيل دور الرقابة البرلمانية ومحاسبة ومراقبة الفساد، وكذلك دور المعارضة البرلمانية في اصلاح العملية السياسية والتعريف بالحقوق التي نص عليها الدستور والمواثيق والاعلانات المحلية والدولية، كما يعمل على توعية الناخب إلى أن الاقتراع يكون على أساس الكفاءة وليس على أساس الولاءات للمذهب أو الطائفة او القبيلة، والانتخاب تكون على أساس البرامج الانتخابية وليس التوجهات السياسية والحزبية الضيقة الأمر الذي يساهم في إنجاح التجربة الديمقراطية في العراق [250].

---

[248] ايليا حريق، الديمقراطية وتحديات الحداثة بين الشرق والغرب، دار الساقي، بيروت، 2001، ص95.

[249] ناجي الغزي، غياب الوعي السياسي لمفهوم الديمقراطية في العراق، شبكة المعلومات الدولية، 2009/2/26، تم الاطلاع بتاريخ 2020/1/17، موقع الشرق الاوسط، https://middle-east-online.com/

[250] (Stephen p. Nicholson، The political Environment and Ballot Proposition Awareness، American Journal of Political Science، Georgia State University، Issue(3)، Volume (47(Blackwell Publishing، 2003، p p 403-404.

لكن الوعيٍ السياسي بالعراق كان ضعيفاً على مستوى الطبقة السياسية والمجتمع، إذ لم يجد نهوضاً لدى المجتمع العراقي، وذلك بسبب تنوع المجتمع وتمسكه بالعادات العشائرية وضعف مؤسسات الدولة وشيوع الفساد الاداري المالي، وضعف الرقابة البرلمانية وهذا ما ظهر بشكل واضح في الانتخابات التي شهدها العراق طيلة مدة التغيير منذ 2003 حتى عام 2020 ، مروراً بالانتخابات الاخيرة لسنة 2018 التي شهدت أعلى نسبة عزوف عن الانتخابات قياساً بالدورات السابقة التي بلغت نسبة المشاركة فيها 18-20% وهذا يدل على ضعف الوعي السياسي لدى الناخب العراقي [251].

وتعد التراكمات السياسية للنظام الديكتاتوري السابق من أسباب ضعف الوعي السياسي، مما أدى إلى ضعف الثقافة السياسية لدى المواطن العراقي[252]، وكذلك طبيعة المجتمع العراقي الذي يرفض الثقافة المتعددة والانفتاح على الرغم من أن المجتمع العراقي يتسم بالتنوع والتعدد إلا أن هذا التنوع أصبح سلبياً بسبب عدم التجانس وقبول الآخر مما أدى إلى الفوضى وعدم الاستقرار السياسي ومن ثم دخول الديمقراطية التوافقية إلى العراق بعد التغيير الذي حصل فيه، وهذا ما ساعد في انتشار الثقافة الطائفية لدى المجتمع وتغييب الثقافة السياسية التي تساهم في بناء دولة ديمقراطية[253] ،لذلك فإن المجتمع العراقي بحاجة ماسة الى وضع استراتيجية لنشر الوعي السياسي من خلال تدعيم مفهوم الديمقراطية وثقافة قبول الآخر وقبول التعددية المجتمعية لغرض تغيير جذري للمعضلات

---

(251) وجيه عفدو علي ومحمود عزو حمدو، الوعي السياسي وبناء التجربة الديمقراطية في العراق بعد عام 2003، مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية، العدد 16، 2019، ص ص 211-212.

(252) عبد الجبار احمد عبد الله، واقع ومستقبل الخيار الديمقراطي والدستوري في العراق، مصدر سبق ذكره، ص ص 115-116.

(253) حميد فاضل حسن، الخيار الديمقراطي في العراق بين الاستبداد واستيعابه، مجلة السلام والديمقراطية، السنة 3، العدد 6، 200، ص ص 57-58.

التي تم توارثها من النظام الديكتاتو ري السابق، مما يساهم في معالجة مسألة الطائفية ويعزز تفعيل دور المعارضة البرلمانية.[254]

إن ضعف الوعي السياسي ليس فقط لدى الفرد العراقي بل هو موجود لدى الطبقة السياسية والأحزاب الحاكمة نفسها، فمعظمهم لا يملك وعياً سياسياً لمفهوم الديمقراطية أو مستلزماتها، فالأحزاب الموجودة على الساحة تمثل واجهة دينية أو عرقية أو عشائرية فليس بمقدورها تجاوز هذه الحدود الضيقة بسبب قلة الوعي السياسي وهذا ما يتعارض مع أصل النظام الديمقراطي وتطبيقه في العراق[255] ، مما أدى إلى تفشي الفساد المالي والاداري في مؤسسات الدولة واضعاف دور الرقابة وتشويه الديمقراطية الحقيقية، وإن ضعف الوعي لدى القيادات السياسية والكيانات كان سبباً لما ما تقوم به من أعمال تخدم مصلحتها الخاصة على أساس عرقي أو طائفي ومصالح حزبية، من ثم الفشل في إدارة مفاصل الدولة [256].

إن قلّة الوعي السياسي لدى بعض أعضاء البرلمان وعدم امتلاكهم الخبرة في المجال البرلماني، أدى إلى عدم فهم دور المعارضة البرلمانية، وعدوها اسقاطاً للأخر وليس عاملاً تقويمياً[257]، وأن بعض من جلسات الاستجواب للوزراء والمسؤولين كانت على أساس مصالح شخصية وحزبية، وليس على أساس مصالح الدولة كما حصل في استجواب وزير الكهرباء والتجارة في زمن حكومة المالكي وكذلك وزير النفط الذي اقنع مجلس النواب في

---

[254] للمزيد ينظر : قحطان احمد سليمان، النظرية السياسية المعاصرة، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2003، ص 24.

[255] عزيز جبر شيال، معنى الديمقراطية ومعوقات قيامها العراق نموذجا، مجلة السياسة الدولية، الجامعة المستنصرية، السنة الاولى العدد الاول، 2005، ص 147.

[256] اسراء علاء الدين نوري، الاسباب الداخلية لازمة الهوية الوطنية في العراق، مجلة شؤون عراقية، العدد (4)، كانون الأول 2009، ص 27 – 29.

[257] علي الصاوي، من يراقب من محاولة لتأصيل نظرية الرقابة البرلمانية، (د. ط)، جامعة القاهرة، القاهرة، 2003، ص 98 – 99.

اجوبته [258] ، لذلك نجد أن حالة الثقة معدومة لدى الأحزاب السياسية، لأنها لم تسع إلى صهر المكونات في احزابها بل جعلت لكل حزب لون طائفي وهذا انعكس على الوعي السياسي والثقافي للفرد مما جعل عملية بناء الدولة العراقية تعتمد على منهج ثقافي سياسي سلبي [259].

هناك عدة أمور لابد من توفّرها لتنمية الوعي السياسي لدى الناخب العراقي والمسؤولين من أجل انجاح التجربة الديمقراطية، منها إشاعة ثقافة الولاء ليس للمذهب أو الطائفة أو القومية وإنما الولاء للوطن، وهذا يتم عن طريق مؤسسات التنشئة السياسية والعمل على الغاء المحاصصة [260]، والدخول بالانتخابات من خلال الأغلبية السياسية أما بالنسبة إلى الاقلية والخاسر فيكون في المعارضة لتصحيح مسارات العملية السياسية، واجراء بعض التعديلات على الدستور العراقي للتعزيز من شرعيته، بما بتطلبها المصلحة العامة، يجب على الأحزاب السياسية ان تضع مشاريع وبرامج واضحة للدخول بالانتخابات، والعمل على إبعاد عمل مجلس النواب عن التعصب الطائفي والقومي، والعنف لتحقيق المشاركة السياسية الفاعلة وهذا يجعل الثقة تزداد لدى المواطن والنخبة السياسية، وكذلك تفعيل دور المجتمع المدني في التنمية السياسية من خلال ايجاد ثقافة سياسية للناخب، من أجل بناء دولة ديمقراطية متكاملة والعمل على الاندماج الوطني من

---

(258) التقرير الاستراتيجي العراقي 2010 – 2011، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، بغداد، 2011، ص ص 80–82.

(259) ميثاق مناحي ال عيساوي، الوعي والثقافة عند الاحزاب السياسية العراقية، 2018/2/22، شبكة المعلومات الدولية، تم الاطلاع بتاريخ 2020/1/20، متاح على الرابط الاتي :– http://fcdrs.com/polotics/1018

(260) عامر حسن فياض، ازمة ومزالق بناء الدولة وادارة الحكم في العراق المعاصر، مجلة حمورابي، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، العدد 3،السنة الأولى حزيران، 2012، ص 4.

خلال تحقيق الوحدة الوطنية وفق مبدا المساواة بين جميع الافراد بلا تمييز عنصري او طائفي[261].

للوعي السياسي دور في التأثير على الجماهير بما يخص تفعيل الرقابة البرلمانية والمعارضة البرلمانية وذلك لان عملية المعارضة أو التأثير في المسائل السياسية تقتضي وجود وعي سياسي عالي لدى الجماهير، بينما غياب الوعي السياسي سيساهم في اضعاف د ور الرقابة البرلمانية او المعارضة البرلمانية، لأنها تتناسب طردياً مع مستوى الوعي والثقافة لدى الشعب، فكلما كان الشعب مثقفاً ومتمدناً ومنفتحاً زادت فاعلية الدور الرقابي، وكلما كان الشعب على مستوى متدني من الثقافة والوعي السياسي قلت فاعلية الدور الرقابي[262]، ومما ساهم في غياب المعارضة هو دخول الديمقراطية التوافقية والاجواء السياسية التي لم تسمح بولادة أي معارضة برلمانية بسبب تقاسم السلطة بين جميع طوائف الشعب العراقي بحجة التوافق السياسي والمشاركة السياسية ومن غير الممكن أن تولد المعارضة من رحم السلطة التي تسير بالضد من نجاح مشروع المعارضة[263]، ومما تقدم نلاحظ انعدام الثقافة لدى المواطن العراقي والساسة العراقيين ايضاً، وهذا أدى إلى انعدام في فهم العملية السياسية وانجرافها إلى المحاصصة والتعصب المذهبي على حساب الهوية الوطنية مما أدى إلى غياب المعارضة البرلمانية لدى النخبة الحاكمة.

---

(261) احمد صادق المندلاوي، المشهد العراقي واشكالية بناء وعي مجتمعي الانتخابات البرلمانية لعام ، 2018 نموذجا، شبكة المعلومات الدولية، 2018/3/27 ، موقع الزمان، تم الاطلاع بتاريخ 2020/1/20، متاح على الموقع :- https://www.azzaman.com/

(262) احمد يحيى الزهيري، الدر الرقابي للبرلمان العراقي بعد عام 2003، مصدر سبق ذكره، 33-34

(263) عصام حاكم، المعارضة السياسية بين ضرورات المصلحة الحزبية والنظام السياسي، شبكة المعلومات الدولية، 2019/7/24، تم الاطلاع بتاريخ، 2020/1/23، متاح على الرابط الاتي:- http://fcdrs.com/polotics/1270

الثقافة السياسية واثرها في عمل المعارضة البرلمانية

إن مفهوم الثقافة السياسية من المفاهيم الحديثة في علم السياسة، وهي جزء من الثقافة العامة للمجتمع، وإن كانت تتصف بشيء من الاستقلالية داخلها، وأنها تعد الأداة الرئيسية الهامة لبناء مجتمع ث قافي متجانس، ويعرفها الأستاذ الأمريكي (غابرييل ألموند) ، وهو أول من استخدم هذا المفهوم عام 1956 كبعد من أبعاد التحليل السياسي، وكل نظام سياسي عند (ألموند) يترسخ حول أنماط محددة من الاتجاهات التي تضبط التفاعلات التي يتضمنها النظام الاجتماعي، وبما إن البنى الاجتماعية تنتقل من خلال عملية التنشئة الاجتماعية، فان البنى التي تحويها الثقافة السياسية للمجتمع، تتحول عبر عملية التنشئة السياسية [264]، وكذلك عرفها موريس ديفرجيه، بأنها استمرار النظام السياسي وانه لابد من التوافق بين الثقافة السياسية والبنية السياسية لها، وان حصل اختلاف بين الاثنين فان النظام يتلكأ ويتعرض للتلاش[265]، أن الانسجام بين الثقافة السياسية والبنية السياسية يجعل من كون المعتقدات المرتبطة بسلوك الحكومة في صنع القرار، تمثل وجهاً رئيسياً من أوجه الثقافة السياسية، وإن اختلاف أنماط السلوك الحكومي في صنع القرار السياسي يعني وجود أصناف مختلفة من الثقافات السياسية للمجتمع[266] ، وقد أشار إليها (لوسيان باي) أن الثقافة السياسية هي مجموعة القيم والمعتقدات السياسية السائدة في المجتمع، التي تميزه عن غيره من المجتمعات، وتعود إلى انسجام اجتماعي لسلوك الإفراد[267]، أما في العراق

---

[264] علي الدين هلال، ونيفين مسعد، " النظم السياسية العربية: قضايا الاستمرار والتغيير "، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الاولى، 2000، ص 132.

[265] موريس ديفرجيه،" سوسيولوجيا السياسة: مبادئ أولى في علم السياسة "، ترجمة هشام ذياب، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، 1980، ص 130.

[266] علي وطفة، " الثقافة وأزمة القيم في الوطن العربي "، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2003، ص ص29-35.

[267] pye and s، verba ، political culture and political development، Princeton univer sity ، press ، Princeton ، new jersey ، 1965 ، p 26.

ومنذ أن تأسست الدولة عام 1921 لم تكن الثقافة السياسية عاملاً إيجابياً في تنمية ثقافة المساهمة في العراق، فلطالما كانت الانتخابات صورية وغير معبرة عن إرادة المجتمع، وحتى الانتخابات التي كانت تحصل في العهد الملكي أُلغي إجراؤها منذ عام 1958، إذ حدث التغيير السياسي نحو النظام الجمهوري لذلك لم تكنَ نشأة الثقافة السياسية تتجه سوى نحو ثقافة الطاعة والخضوع وعدم مساهمة المواطنين في الحياة العامة.

وقد شهد العراق خلال المدة (1958–1968) أربعة انقلابات عسكرية، وهذا ولد عامل سلبي في بناء عراق ما بعد الاحتلال الامريكي[268]، وظهور التعصُّب المجتمعي في أوضح صوره، وإذ انغلقت الثقافات الفرعية على نفسها وأصبحت ترفض وبشدة الالتقاء مع الثقافات الأخرى، مع وجود بعض الاستثناءات، ولكن التوجه العام كان محتبساً ومنغلقاً[269]، لذلك حاول القائمون على إدارة شؤون الدولة العراقية ما بعد عام 2003 سوآء من قوات الاحتلال الامريكي او الحكومات المتعاقبة إرساء مبدأ التحول بالثقافة السياسية العراقية، من الخضوع والاستسلام إلى المساهمة الفاعلة عن طريق إجراء الانتخابات المتكررة وصياغة دستور 2005 ، وبناء مؤسسات الدولة الجديدة التي تتلاءم مع الواقع الجديد لكن التطبيق العملي أثبت أن هذه المحاولات لم تكن جادة فالعنف المفرط الذي استخدمته قوات الاحتلال من خلال تعطيل المؤسسات ونشر المحاصصة في ظل الحكومات المتعاقبة، وعدم احترام معاناة المواطن العراقي كلها شواهد ومؤشرات غير إيجابية تدل على أن ثقافة السياسية المساهمة ماتزال شعاراً فقط، وإن التطبيق الحقيقي لا يزال معطلاً وغير فعال ،

[268] قيس إسماعيل جبار، الثقافة السياسية عند طلبة جامعة بغداد (دراسة ميدانية)، مجلة حوار الفكر، المركز العراقي للبحوث والدراسات المستقبلية، 2008، ص 28.

[269] دنيس كوش، مفهوم الثقافة في العلوم الاجتماعية، ترجمة منير السعيداني، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، ط1، 2007،ص ص184–185.

وغير محسوس من قبل المواطن العراقي[270]، أن انعدام المعارضة البرلمانية وتعطيل وإعاقة الدور الرقابي للبرلمان قد تكون هذه نتيجة لغياب الثقافة السياسية في المجتمع العراقي سواء كانت لدى النائب أم المواطن، فضلاً عن أعتبار المعارضة الحجر الاساس لعمل الرقابة البرلمانية، ناهيك عن ضعف الرقابة الشعبية المتمثلة بضعف دور مؤسسات المجتمع المدني مع غياب الإعلام المهني ، فضلاً عن الفوضى الحزبية وتدهور الأجواء الأمنية[271].

ولقد قسم (غابريل الموند) (وسدني فربا) الثقافة السياسية على ثلاثة أنواع هي (الثقافة السياسية التقليدية القديمة – وثقافة المساهمة– ثقافة الخضوع)[272].

أ – الثقافة السياسية القديمة

ولدت هذه الثقافة في تلك المجتمعات التي يتسم أفرادها بضيق التفكير بما يجري في العملية السياسية والنظام السياسي ، وهذه الثقافة تقترب من توجهات الأفراد نحو النظام السياسي من الصغر، وهذه هي الثقافة السائدة لدى المجتمعات القبلية [273]، هذا النوع من الثقافة ينشا نتيجة عدة ثقافات سياسية محلية، التي تقوم على أساس القبلية أو الأسرة او العشائرية، والعراق احد تلك الدول التي عاشت هذا النوع من الثقافة نتيجة للأوضاع

---

[270] رعد حافظ سالم: هل يمكن إقامة ديمقراطية في العراق، دار الجنان للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2011، ص ص (115–119).

[271] احمد يحيى هادي ،الدور الرقابي للبرلمان العراقي بعد 2003 ، رسالة ماجستير غير منشورة ، بجامعة بغداد ، كلية العلوم السياسية،2010،ص97

[272] صادق الأسود، علم الاجتماع السياسي (أسسه وأبعاده)، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، 1990، ص344

[273] عبد الله محمد عبد الرحمن، علم الاجتماع السياسي النشأة التطورية الحديثة والمعاصرة ، بيروت: دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 2001، ط 1، ص 437

السياسية والاجتماعية، التي عاشها في مرحلة العثمانيين ومن ثم الاحتلال البريطاني، حيث جسد لدى المجتمع العراقي هذا النوع من الثقافة[274].

ب – ثقافة الخضوع

وهي الثقافة التي يكون فيها المواطن واعياً بشكل قوي، بما يتعلّق بالنظام السياسي وما يجري من نشاطات سياسية، سواء كانت ايجابية بصالح المواطن أم سلبية، ولكن هذا الشعور يكون ضعيفاً، وكذلك الشعور بمدى فاعليته السياسية يكون ضئيلاً، والمؤسسات ايضاً تتميز بالضعف بما يتعلق في تحقيق مطالب واحتياجات المواطن [275].

أما بالنسبة للعراق فيصنف بين العهدين الملكي والجمهوري ضمن هذه الثقافة، إذ ادرج (سدني فربا) (وغابريل الموند) العراق ضمن ثقافة الخضوع السياسية[276]، فالعراق يتكون من عدة قبائل وعشائر وطوائف دينية، تربطها صلة الدم أو صلة الدين والمذهب أو صلة العرقية، مما أنتج بنى اجتماعية معقدة سادت عليها ثقافة الخضوع والطاعة للحاكم، في حين بقيت القيم السياسية كالعدالة والحرية والمساواة والمشاركة السياسية مفقودة سوآء على الصعيد السياسي او الاجتماعي، الأمر الذي جعل السلطة الحاكمة تتمكن من السيطرة عليه [277].

وهذه الثقافة ولـ دت اثراً سلبياً في حياة العراق السياسية الجديدة، إذ نجد النواب مازال بعضهم يمتلك ثقافة الخضوع إلى السلطة التنفيذية، فعليه قامت هذه الثقافة بتحويل المواطن الى

[274]–حنا بطاطو، العراق (الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية)، ترجمة عفيف الرزاز، دار نشر روح الأمين، بيروت، 2007، ص ص 89 – 181.

[275] صادق الأسود، علم الاجتماع السياسي (أسسه وأبعاده)، مصدر سبق ذكره، ص 345.

[276] نقلاً عن ابتسام محمـ د العامري، دور الثقافة السياسية في تشكيل الهوية الوطنية في عراق ما بعد الاحتلال، مجلة دراسات دولية، عدد (35)، صادرة عن مركز الدراسات الدولية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2008،ص 129.

[277] ابتسام محمد العامري ، دور الثقافة السياسية في تشكيل الهوية الوطنية في عراق ما بعد الاحتلال، مصدر سبق ذكره ، ص 139.

مواطن غير فعال، سواء على المستوى الجماهيري او النخبوي، لأنها ثقافة طاعة للقائد السياسي، وأن أعضاء البرلمان هم جزء من المواطنين أيضا، فالعقد السياسية التي ورثها المجتمع أو الطبقة السياسية من النظام الديكتاتوري السابق، عملت على تعطيل القيم السياسية وكذلك الدور الرقابي للبرلمان وللنائب والمعارضة السياسية[278].

ج- ثقافة المساهمة

وهي الثقافة التي توجد في الدول التي تتبع الأنظمة الديمقراطية التي تتميز بالرؤية الواضحة للأهداف السياسية، والمواطن يكون مدركاً لما يجري من أحداث حوله ويستطيع أن يقيم الوضع السياسي ويدركه فيصبح مؤثراً في العملية السياسية [279].

أما في العراق نلاحظ أن هذا النوع من الثقافة السياسية أصبح موجوداً، لكن ليس بالشكل الكامل أو المطلوب، لكنها أصبحت مؤثرة في الوضع السياسي بشكل عام، وكمثال عليها الاحتجاجات السلمية أو المشاركة في الانتخابات وكذلك ممارسة النشاطات السياسية بحرية كاملة سواء عن طريق الأحزاب أم منظمات المجتمع المدني[280].

تعد الثقافة السياسية بشكل عام من أهم الركائز التي تعمل على تفعيل الدور الرقابي للبرلمان المتمثل بالمعارضة، وهذه الثقافة تحتاج إلى خبرات متراكمة وهذه الخبرة تنتج عن نمو سياسي متراكم[281].

وهذه المعطيات مفقودة في العراق بما أن الثقافة السياسية غائبة، فالمعارضة ايضاً غائبة لان الخبرات السياسية المتراكمة معدومة مما انعكس بشكل سلبي على واقع البرلمان

---

[278] عامر حسن فياض، الثقافة وإشكالية التحول الديمقراطي في العراق المعاصر، ص134.

[279] كمال المنوفي، أصول النظم السياسية المقارنة، الربيعان للنشر، الكويت،1987، ص 190.

[280] عامر حسن فياض، الثقافة وإشكالية التحول الديمقراطي في العراق المعاصر،مصدر سابق، 134.

[281] حسنين توفيق، عبد الجبار احمد عبد الله، التحولات الديمقراطية في العراق (القيود والفرص)، مركز الخليج للأبحاث، دبي، 2005،ص 56.

العراقي، بسبب نقل العقد السياسية من النظام السابق والجيل القديم الى النظام الحالي والجيل الجديد وبالتالي اثر هذا الموروث بشكل سلبي على ثقافة النواب [282].

ومن الجدير بالذكر إن فاعلية الدور الرقابي تزداد لدى النواب كلما زادت الخبرات السياسية المتراكمة والثقافة والمؤهلات العلمية، فلا بد من توفّر حدود معينة من الثقافة لدى النواب وكذلك يكون أعضاء المجلس النيابي ممن لديهم خبرة سياسية وقانونية واقتصادية [283].

وعلى هذا الأساس يجب وضع حلول مناسبة للارتقاء بالثقافة السياسية لدى أعضاء المجلس النيابي، من خلال دورات تدريبية لهم حول كيفية ممارسة الدور التشريعي والرقابي لكي يتمكنوا من ممارسة أعمالهم بشكل قانوني ينسجم مع الواقع السياسي، وكذلك عن طريق البرامج الفكرية التي تسهم في تطوير المهارات والمهام الرقابية، وهذا يتطلب إيجاد مراكز بحوث وتطوير لهم وهذه المراكز تدار عن طريق عدد من المتخصصين بالشأن السياسي وكذلك المحللين ومجموعة من القانونيين والاقتصاديين من أجل الارتقاء بدور النائب، وان يكون له قدرة على وضع برامج وافكار لإدارة الدولة بالشكل الصحيح ولضمان حقوق المواطن[284].

أما بالنسبة للمواطن فإن الثقافة السياسية مازالت في طور النمو بالرغم من انها لم تكن فعالة، سواء على المستوى الانتخابي أم الحزبي أو على صعيد المجتمعات المدنية، لكن المجتمع العراقي بصورة عامة قد تجاوز الاحداث المتراكمة التي شهدتها، من عنف على الصعيد الاجتماعي والطائفي وقد بدأت بوادر النمو السياسي لدى المواطن واحساسه بالشعور الوطني واللحمة المجتمعية ومن خلال المشاركة السياسية والايديولوجية

---

[282] رعد حافظ سالم، هل يمكن إقامة ديمقراطية في العراق، دراسة سياسية تحليلية مقارنة، حوليات الادب والعلوم الاجتماعية، مصدر سبق ذكرة ، ص 75.

[283] علي الصاوي، مستقبل البرلمان في العالم العربي، دار النهضة العربية، مصر ،2001،ص 137.

[284] عمر الحضرمي، البرلمان العربي ودوره الرقابي، دراسة نقدية مقارنة، مجلة دراسات مستقبلية، العدد (11) مركز دراسات المستقبل، جامعة أسيوط، كانون الثاني 2006،ص 62.

الحزبية[285]، إن المجتمع العراقي بحاجة الى ثقافة التأسيس القائمة على البناء السليم للمفاهيم والاليات، ويجب إعادة النظر في البناء الذي شهده النظام السياسي العراقي بعد عام 2003، منذ تأسيس مجلس الحكم وحتى حكومة (عادل عبد المهدي)، من خلال اعتماد مبدا المواطنة والعمل المؤسسي ومؤسسة الحكم لان جميع هذه القواعد قد بنيت على أساس المحاصصة والهوية الفرعية، وهذا لا يدعم بناء الدولة وتنمية الثقافة السياسية[286]، ومما يساهم في تنمية هذه الثقافة، هو وجود مؤسسات تعليمية بكافة المستويات وكذلك النخب ووسائل الإعلام ومراكز البحوث، كلها تساهم في تطوير الذات لدى المواطن العراقي وهذا التطور يسهم في خلق دولة المواطن على الصعيد السياسي، ولا يجعله رقماً انتخابياً فقط، بل سيصبح اداة نشيطة في تغيير الاحداث، وكذلك دعم الدولة الديمقراطية والسير بها بالشكل الصحيح وايجاد روابط مشتركة لدى مختلف الطوائف وتقديم مصلحة البلد على المصالح الخاصة [287].

العنف وانعكاساته على عمل المعارضة

شهد العراق بعد عام 2003 موجات متعددة من العنف بكافة أنواعه، منها ذات طابع سياسي وأخرى ذات بعد طائفي، وقد اشتدت موجة هذا العنف ولاسيما ما بين اعوام 2006 – 2014 ، وقد ارتبطت معدلات العنف بطبيعة العلاقات بين القوى والأحزاب السياسية مما أدى الى استمرار العنف والإرهاب وإلى هجرة الكثير من الناس خارج مناطقهم وبيوتهم وهجرة الكفاءات العلمية والخبرات السياسية، وهذا العنف لم يشهد له مثيلاً في تاريخ العراق

[285] د. هاني فحص، " الإسلام والديمقراطية .. امتناع تحنيط الدولة "، مجلة قضايا أسلامية، العدد 28، 2002، ص 195.

[286] إبراهيم الجعفري، أهمية الثقافة، مؤسسة الكتاب الثقافي، بغداد، ط6، 2010، ص 8.

[287] سليم مطر، العراق الجديد والفكر الجديد، مركز دراسات الأمة العراقية، جنيف – بغداد، ط 1، 2010، ص ص 87 – 91.

المعاصر، إذ صار الوسيلة الاسهل لتحقيق اهداف ومكاسب سياسية مما أدى إلى عدم استقرار امني وسياسي في العراق[288].

ويمكن تصنيف العنف السياسي الذي حصل في العراق كالآتي-:[289]

أولاً- العنف المؤسساتي : وهو العنف التي تمارسه الدولة ضد الشعب ويدخل من ضمنها اقسام عدة :

1- العنف الذي قامت قوات الاحتلال الأمريكي بممارسته الذي خلق العنف الطائفي، بل كانت له مساهمة واضحة في تأجيجه ولاسيما عندما تم تشكيل الدولة على أساس عرقي وطائفي[290].

2- العنف الذي تقوم به الدولة والأجهزة الأمنية التابعة لها ويسمى أيضاً (العنف المشروع) غالباً يكون الغاية منه تحقيق الاستقرار الأمني، أو كثيراً ما يتداخل هذا بالعنف الطائفي، إذ أن معظم الأحزاب المشاركة في السلطة يكون لها تغلغل في المؤسسات الأمنية التابعة للدولة، وأحياناً تمارس العنف الطائفي عن طريق هذه المؤسسات[291].

ثانياً- العنف الشعبي :- وهي أعمال العنف التي يقوم بها الافراد والمجموعات نفسها(غير رسمية) إما ضد بعضهم أو ضد الدولة ومنها الإرهاب وقد حدد الباحثون عدد من الركائز

---

[288] ناظم نواف إبراهيم، ظاهرة العنف والاستقطاب الطائفي في العراق بعد عام 2003 واثرهما في الاستقرار السياسي، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، جامعة بغداد، العدد 63، سنة 2015، ص ص 1-2.

[289] خضر عباس عطوان، مستقبل ظاهرة العنف السياسي في العراق، مجلة المستقبل العربي، بيروت- لبنان، العدد 330، اب 2006، ص 36.

[290] شاكر عبد الكريم فاضل، العنف السياسي في العراق رؤية اجتماعية – سياسية، بحوث المركز العالمي الأول، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة ديالى، 2011، ص 495.

[291] رشيد عمارة الزيدي، العنف السياسي في العراق، مجلة شؤون عراقية، المركز العراقي للدراسات الاستراتيجية، عمان، صفر-تموز، 2009، ص 47.

الذي قام عليها العنف الإرهابي، منها العنف المنظم والسلوك غير العاقل، وعدم احترام حقوق الأقليات وحقوق الشعب في تقرير مصيره، بل حتى عدم احترام حقوق الانسان حيث شملت اعمال العنف الإرهابي قتل الأطفال والنساء وكبار السن تحت مسميات إرهاب الميليشيات او إرهاب القاعدة[292].

ثالثاً- العنف الذي يحصل بين النخب السياسية نفسها وله اشكال متعددة، منها التآمر او التصفية الجسدية بين النخب أو النزاعات المسلّحة بين العناصر الموالية لتلك النخب [293].

إن العنف في العراق لم يأت من تلقاء نفسه انما انطلق من طبيعة النظام السياسي في العراق، إذ تميز بخصائص متعددة وانعكست سلباً في تصاعد مؤشرات العنف ويمكن تحديدها بالاتي :-

1- تأسيس السلطة على أساس اثني أو طائفي والتي أوجدته سلطة التحالف المؤقتة، حيث اعتمدت البنى السياسية على السمات الطائفية والمثال الواضح على ذلك هو مجلس الحكم الانتقالي عام 2003، الذي بني على أساس المحاصصة الطائفية (شيعة، سنة ، اكراد) وحسب التوزيع النسبي لحجم المكون [294].

2- مبدأ تقاسم السلطة إذ اعتمدت مؤسسات الدولة العراقية نظام انتخابي شجع على التمثيل النسبي ونظام القائمة المغلقة، وعلى الرغم من ان نظام المحاصصة يمتاز بالتوزيع العادل للمقاعد ويسمح بتمثيل كل الجهات والأقليات في البرلمان، إلا أنه شجع على ظهور الأحزاب المتعددة والأحزاب الصغيرة بصورة متكررة مما يؤدي إلى عدم وجود

---

(292) عبد علي محمد سوادي، الجهود الدولية لتحديد مفهوم الإرهاب، مجلة رسالة الحقوق، كلية القانون، جامعة كربلاء، المجل الأول، العدد الأول، 2009، ص 55.

(293) حسنين توفيق إبراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1992، ص 49.

(294) joost hilter mann، anew sectarian threat in the middle east? ، international review of the red cross، vo. 89 Number 868 dec.2007، p 801.

استقرار سياسي وهذا بدوره أدى إلى عدم وجود استقرار أمني في العراق وانتشار ظاهرة العنف [295].

3- وجود ثغرات في النصوص الدستورية ولاسيما موضوع الفدراليات والمسائل الخلافية، التي قد تزيد من العنف بسبب تقاسم السلطة والحدود وهي أحد المؤثرات التي ساهمت في توسيع العنف الذي شهده العراق بعد عام 2006 ، حيث شهدت محافظات العراق ظواهر عديدة من العنف ضمنها التهجير على أساس طائفي والقتل على الهوية[296].

ومن أهم أسباب ظهور العنف في العراق :-

1- الإدارة الامريكية

انتج الاحتلال الأمريكي وجود فراغ في المؤسسات الأمنية، مما أسهم في تصاعد موجات العنف الطائفي وكان الهدف المعلن للاحتلال هو تحرير العراق من النظام الديكتاتوري، وتحويله الى نظام ديمقراطي لكن إدارة القوات الامريكية قد تناقضت مع هذا، لأنها قد تركت المؤسسات الحكومية عرضة للتخريب والسرقة واسقاط هيبة الدولة، واتخذت مجموعة من القرارات التي انعكست نتائجها سلباً على الوضع الأمني من ضمنها حل المؤسسات الأمنية والجيش العراقي وو زارة الصناعة والاعلام، مما أدى إلى أن يكون العراق ساحة مفتوحة للإرهاب والأجهزة الاستخباراتية العالمية والإقليمية لعدم وجود بديل تتخذه القوّات الامريكية لسد الفراغ[297].

---

[295] شاكر عبد الكريم فاضل، العنف السياسي في العراق رؤية اجتماعية – سياسية، مصدر سبق ذكره، ص ص 495-496.

[296] عبد الحسين شعبان، رؤية في مشروع الدستور العراق الدائم، مجلة المستقبل العربي، العدد 320، تشرين الأول، 2005، ص ص 109 – 110.

[297] حسين علي السلطاني، الازمة السياسية والطائفية في العراق وافاق الحل في مجموعة باحثين: الطائفية في العراق: مقاربات في الجذور وسبل الخروج من المازق، معهد الأبحاث والتنمية الحضارية، بيروت، 2008، ص ص 69-70.

2- طبيعة الفرد العراقي :

إن شخصية الفرد العراقي تتصف بالقلق والتوتر والتطرف كما أشار لذلك الدكتور (علي الوردي) إذ إن الفرد العراقي يعيش في حالة صراع بين عاملين هما الحضارة والبداوة، لهذا اتصفت الشخصية بالتناقض والتوتر في كيفية اتخاذ القرارات[298] ،بالإضافة لعوامل أخرى تمثلت بالتنوع المجتمعي، إذ يوجد بالعراق عدد كبيرة من المذاهب والقوميات وقد فشلت جميع الحكومات المتعاقبة على صهره وإرساء الوحدة الوطنية بين كافة الطوائف[299].

3- الطرف الإقليمي

إن الصراع الإقليمي (الشيعي – السني) للدول المجاورة هو أحد الجوانب الذي ساهم في تصاعد العنف في العراق، فالبلدان المجاورة للعراق كإيران والسعودية وغيرها تنظر للعراق من منظور مذهبي، وهذا يعد تعميقاً للطائفية مما ولد رد فعل معاكس وهو تزايد العنف الطائفي[300].

4- التنظيمات الإرهابية

إن التنظيمات الإرهابية بمختلف اشكالها لعبت دوراً كبيراً في تصعيد العنف الطائفي في العراق، بذريعة تحرير العراق من المحتل الأمريكي مما دفعها الى إباحة دماء الاحتلال، ووصل الحد إلى تكفير طائفة كاملة من الشعب العراقي[301]، حتى ظهور حركة

---

[298] علي الوردي، شخصية الفرد العراقي بحث في نفسية الشعب العراقي على ضوء علم الاجتماع الحديث، منشورات دار ليلى، لندن، ط2، 2001، ص ص 46-50.

[299] رغد نصيف جاسم، السلوك السياسي للأجيال دراسة حالة العراق، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد 27، كانون الأول 2013، ص 294.

[300] هادي شعبان ربيع، ازمة العنف الطائفي في العراق بعد الاحتلال الأمريكي 2003، مجلة تكريت للعلوم السياسية، جامعة تكريت، العدد 9، 2017، ص 122.

[301] سناء كاظم كاطع، الطائفية العائق الأكبر في بناء الدولة العراقية المعاصرة، مجلة العلوم السياسية، العدد 35، حزيران 2007، ص161.

تنظيم (داعش) الذي رفض النظام الديمقراطي بوصفه بديلاً للإسلام، وكان الأخير له مساهمة واضحة في تصاعد العنف إذ دمر هذا التنظيم كل ما بنته الدولة العراقية منذ سنة 2003 الى دخول (داعش) عام 2014[302] إن عدم وجود استقرار سياسي أدى إلى عدم وجود تلاحم مجتمعي، ومن ثم انقسامات داخل المجتمع مما ساهم في تصاعد العنف، وهذا ساهم في عرقلة عمل الرقابة البرلمانية واضعاف دور المعارضة في البرلمان، وإن درجة أداء الحكومة ووجود رقابة فعالة يعتمد على درجة الاستقرار السياسي والامني والاجتماعي، وكذلك قدرة مؤسسات الدولة على ضبط الأمن مما ينعكس على الأداء السياسي للحكومة[303] ، ويمكننا القول إن الظروف التي مر بها العراق والازمات المتكررة طوال هذه المرحلة أثرت سلباً على دور النظام السياسي والمنظومة المجتمعية، فضلاً عن انعدام الرقابة على العمل الحكومي وتعطيل هذا الدور ولّد الفوضى السياسية والفساد الإداري والمالي .

---

(302) عبد الرحمن البكري، داعش ومستقبل العالم، دار الغرباء للطباعة والنشر، بيروت، 2014، ص 199.

(303) وصال نجيب العزاوي، قياس جودة الحكم: نموذج فاعلية الاداء الحكومي في العراق، مجلة العلوم السياسية، العدد (142)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2011، ص84.

الفصل السابع

اشكالية النظام الحزبي والانتخابي

سنتطرق في هذا االفصل عن أهمية دور الأحزاب السياسية في العملية السياسية، وكيفية التأثير على العمل الرقابي، المتمثل بـ المعارضة البرلمانية، وما مديات التأثير وكيفية التأثير، كما سنتناول الدور الانتخابي وما فاعلية هذا الدور في دعم وإضعاف المعارضة البرلمانية، سيتم تقسيم هذا المبحث على مطلبين وكما يأتي:

النظام الحزبي

وإن النظام الحزبي له دور هام في علاقات التعاون والاعتدال في مواقف النخب والأحزاب السياسية الممثلة لفئات التنوع الاجتماعي، وقد أكّد (ارنت ليبهارت) أن وجود ثلاثة او اربعة أحزاب، يعدّ الوضع الأمثل لعلاقات التعاون والتوافق بين القوى السياسية، باعتبار ان نظام الحزبين من الممكن أن يدفع نحو دكتاتورية أحد الأحزاب، وانفراده في السلطة، في الوقت نفسه إن نظام التعددية الحزبية المفرط يجعل من الصعوبة التوصل الى تعاون أو تفاهم إيجاد القواسم المشتركة بين هذه الأحزاب، في تجميع اهدافها ومصالحها، أنه قد يفسح المجال أمام تـ فرد واحد من الأحزاب بالحكم، على حساب الأحزاب الاخرى [304]

، وقد تبلورت فكرة التعددية السياسية الحديثة على يد (مونتسكيو) الذي أقترن اسمه بأساس الفصل بين السلطات، إذ كان يعد أن الواقع فيه تنوع غير متجانس من العادات والافكار والتقاليد والمؤسسات والقوانين والمطـ لوب هو التوازن والتنسيق المتجانس محل التنوع غير المنسجم على صعيد الواقع[305]، إن عملية التغير من سياسة الحزب الواحد إلى سياسة التعددية الحزبية في بلد عاش فيه المواطن تحت هيمنة ديكتاتورية الحزب الواحد، المهيمن

---

[304] ارنت ليبهارت، الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد، مصدر سبق ذكره، ص69، وكذلك: رغيد الصلح وآخرون، الديمقراطية التوافقية، مركز عصام فارس للشؤون اللبنانية، بيروت، 2008ص15.

[305] حمد ثابت، التعددية السياسية في الوطن العربي: تحول مفيد وآفاق قائمة، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد، 155 ،1992 م ، ص 4.

على مفاصل الحياة السياسية، سواء تم هذا عن طريق العامل الداخلي أم العامل الخارجي، فإن البلد سيتعرض لأزمات سياسية متعددة ، وفي مقدمة هذه الأزمات هو تراجع دور البرلمان وضعف دوره في الرقابة والمحاسبة [306]، فالساحة السياسية العراقية بعد عام 2003 شهدت حالة التعدد الحزبي، وهذا تمثل بوجود كم كبير من الأحزاب بعضها كبير والاخر صغير، منها جديدة واخر قديم، ومنها تفتقد للقاعدة الجماهيرية ومنها ذات قاعدة شعبية كبيرة، وبعضها قومية وأخرى دينية وثالثة ليبرالية، اضافة الى الأحزاب التي تمثل الأقليات[307].

لكن من المآخذ على هذه الأحزاب هو عدم امتلاكها لأي برنامج واضح لعراق ما بعد عام 2003 ، فالبرامج السياسية لهذه الأحزاب تكاد تكون متقاربة في الأهداف والرؤى ، التي كانت تهدف إلى إسقاط النظام السياسي والتحول نحو الطريق الديمقراطي في نطاق التعددية السياسية والحريات السياسية ، وكذلك المأخذ على هذه الأحزاب هي إنها لم تضع أي برنامج عم ل لما بعد مرحلة سقوط النظام السياسي، فضلاً عن إن تلك الأحزاب قد عاشت نوعاً من حالة عدم الثقة في ما بينها ، فكل منهم تصور نفسه صاحب المشروع الوطني الافضل وصاحب الفكر والراي الحقيقي، ولا يتقبل النقاش أو الانتقاد وهذا يتعارض مع مبدأ الديمقراطية [308]، ومن المعروف أن الأحزاب السياسية تقوم بوظيفة التثقيف للنخب السياسية وتؤهلها بكافة المعلومات والخبرات[309]، مما يسهم في فهم واضح للعملية السياسية ومن خلال هذا يتم تنشيط الدور الرقابي المتمثل (بالمعارضة البرلمانية) ، الذي

---

[306] رغيد الصلح، الدور الرقابي للمجالس العربية، في نحو تطوير العمل البرلماني العربي، أوراق الندوة العربية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بيروت، 2000،ص 213.

[307] حسنين توفيق وعبد الجبار احمد ، التحولات الديمقراطية في العراق، مصدر سبق ذكره، ص ص30-31.

[308] نغم محمد صالح ، التعددية الحزبية في العراق ومتطلبات إنجاحها ، مجلة العلوم السياسية ، عدد(35) ، كلية العلوم السياسية ، بغداد ، 2008 ،ص212.

[309] إسماعيل الغزال ،الدساتير والمؤسسات السياسية ،مؤسسة عز الدين ،بيروت ،1996،ص240.

يقوم به أعضاء البرلمان التابعين لهذه الأحزاب السياسية، في حين إن الأحزاب في العراق كانت تعاني من غياب الكفاءة لأغلب أعضائها، اضافة إنها ذهبت الى أبعد من ذلك حيث قامت بعملية التجنيد السياسي لكافة اعضاءها بما لا يتناسب مع حجم مؤهلاتهم السياسية، وهذا أثر سلّبا على أداء مؤسسات النظام السياسي من جميع الجوانب ولاسيما البرلمان[310]، وأن تبني النظام الديمقراطي قد ساهم بشكل ملحوظ في الاتجاه نحو التعددية الحزبية أي أن الديمقراطية تعمل على بناء ايجابي، يحتاج الى مواد ومناهج واساليب ، ومما لا شك فيه ان تنافس الاحزاب السياسية يعد من الخصائص البارزة للأنظمة الديمقراطية الحديثة[311]، وأن النظام الانتخابي الذي يعتمد على التمثيل النسبي كان أحد الأسباب في تبني النظام الحزبي القائم على التعددية، اذ يسمح التمثيل النسبي لكل جانب بفرصة التمثيل في البرلمان ويخصص لكل حزب عدداً من المقاعد يتلائم مع ما حصل عليه من اصوات، مما شجع على قيام احزاب متعددة[312] ، فضلاً عن القوانين التي شجعت على تبني التعددية ومنها الامر رقم (96) لسنة 2004، والأمر رقم (97) الذي صدر سنة 2004 ، فضلاً عن اعتماد نظام التمثيل النسبي الذي شجع على التعددية الحزبية في العراق، وصدر بعد ذلك قانون رقم (16) لسنة 2005 وقانون التعديل رقم (26) لسنة 2009، وايضا قانون الانتخاب رقم (45) لسنة 2013، الذي كان يعتمد على نظام (سانت ليغو) المعدل، الذي يحفز على تمثيل القوائم والكتل الصغيرة والاحزاب، وهذا أدى الى تعددية حزبية واسعة [313]،

---

(310) احمد يحيى هادي، الدور الرقابي للبرلمان العراقي بعد 2003،مصدر سبق ذكره ص115.

(311) اسامة الغزالي، الاحزاب السياسية في العالم الثالث، سلسلة علم المعرفة، الكويت، 1987 ص 14

(312) نغم محمد صالح، مستقبل النظام الحزبي في العراق، مجلات العلوم السياسية ،جامعة بغداد ،كلية العلوم السياسية، العدد41 ،2010ص 201 ،و ينظر ايضا : باسل يوسف بجك، قراءة قانونية لمستقبل وحدة شعب ا العراق، مجلة المستقبل العربي، عدد 323 كانون الثاني 2006 م، ص 102.

(313) عل ي هادي حميدي الشكراوي، قراءة تحليلية في قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (45) لسنة 2013، بحث منشور على موقع مكتبة جامعة بابل تم الاطلاع بتاريخ 2020/1/25،متاح على

لكن ما يؤخذ على هذه التعددية الحزبية هو كثرة الأحزاب السياسية حتى وصلت الى حالة مفرطة، فمن نظام الحزب الواحد الدكتاتوري الى تعددية حزبية تصل إلى مئات من الأحزاب والتيارات ومنظمات المجتمع المدني[314] ، فضلاً عن ذلك فأن التعددية الحزبية غير المنظمة أدت إلى سلبيات عدة منها إعاقة ولادة معارضة برلمانية، وكذلك إعاقة في التحول الديمقراطي من وجهة نظر البعض، ناهيك عن وجود احزاب تفتقد للبرامج الحكومية وتفتقد حتى الى هيكل انظمتها الداخلي، كذلك عدم قدرتها على تعبئة الجماهير، والتأكيد على الهوية الطائفية والولاء الحزبي الطائفي على حساب الهوية الوطنية[315]، إن تكوين الأحزاب السياسية يبنى على وجود ثلاثة عناصر اساسية هي (عنصر التنظيم، وعنصر الإيديولوجية او العقيدة ، وعنصر الهدف السياسي) المتمثل أما بالمشاركة في السلطة أو الاستيلاء على السلطة،

لذلك فعلى الأحزاب أن تعتمد على أهداف وبرامج عمل واضحة وتؤكد أن هدفها السياسي ه و المشاركة مع الآخرين في السلطة وليس الهيمنة لوحدها على السلطة، ودون ذلك فسنكون أمام تكوينات تسمى (مليشيات، أو طوائف أو عشائر) وهذه لا تسمى أحزاباً سياسية [316]، ما وهناك عامل آخر وهو عدم فهم معنى ماهية الحزب السياسي ، والسبب

الرابط الاتي:-

http://www.uobabylon.edu.iq/uobColeges/fileshare/articles/repository1_publication3913_11_5818.pdf

[314] نغم محمد صالح، التعددية الحزبية في العراق في ظل غياب قانون الاحزاب، مجلة العلوم السياسية، (كلية العلوم السياسية- جامعة بغداد)،السنة الثانية والعشرون، العدد (43)،بغداد، تموز-كانون الاول 2011،ص 65.

[315] فراس البياتي، التحول الديمقراطي في العراق بعد 9 نيسان 2003،العارف للمطبوعات، بيروت، 2012، ص 124.

[316]عامر حسن فياض، الاحزاب السياسية في العراق: الواقع والمستقبل، صحيفة السيادة، بغداد، العدد (25)، 3 ايلول 2003 م، ص 3.

يرجع إلى أن المعايير المعتمدة هي معايير غير سياسية، قد تكون طائفية او قومية وأخرى عشائرية، بينما استخدام المعيار السياسي القائم على مبدأ البرامج السياسية هو المعيار الكفيل بتوزيع الأحزاب حسب الاتجاهات الإيديولوجية والبرامج السياسية[317]، يمكننا القول أن عدم وجود قانون للأحزاب السياسية في العراق طوال ثلاث دورات انتخابية (2005 – 2010 – 2014)، أدى إلى إشكالية في الحياة السياسية مما اثر سلباً على أداء النظام السياسي بشكل عام، وعلى السلطة التشريعية بشكل خاص، وإن عدم وجود قانون سمح للأحزاب خلال المدة السابقة لمن يملك المال بالدخول في العملية السياسية لتكوين حزب أو المشاركة في الانتخابات او شراء الاصوات والذمم وتوزيع الهدايا للحصول على أصوات الناخبين والفوز في الانتخابات وغيره[318]، أن غياب الممارسات الديمقراطية أو ضعفها سواء على المستوى التنظيمي أو ببرامجها، وحتى في علاقتها مع بعضها ومع الجمهور ينعكس هذا على فاعلية دورها وأن عدم تطبيق الديمقراطية داخل الأحزاب قد يرجع إلى القصور وعدم الإدراك لمكانة الديمقراطية [319]، إن الوظيفة الرئيسية للمعارضة هي السعي للوصول إلى السلطة أو المشاركة فيها والقدرة على التأثير بقراراتها، وهذا لن يأتي ألا عن طريق الأحزاب السياسية، وان تنظيم الأحزاب السياسية يؤهلها لتوجيه النقد للحكومة كما ينبغي أن يكون النقد مبنياً على أساس ديمقراطي ولا يكون على أساس أحباط أو هدم الآخر[320] ، بل يجب ان يكون النقد نقداً بناء لسياسة الحكومة، مع الاخذ بالحسبان الاعتبار وجود لبرنامج سياسي بديل لبرنامج الحكومة متضمن حلول ومعالجات للأخطاء

---

(317) المصدر نفسه، ص3.

(318) وائل عبد اللطيف الفضل، العمل النيابي – البرلماني، مصدر سبق ذكره، ص ص 73 – 74.

(319) نغم محمد صالح، التعددية الحزبية في العراق في ظل غياب قانون الأحزاب، مصدر سبق ذكره ،ص66.

(320) احمد يحيى هادي ،الدور الرقابي للبرلمان العراقي بعد 2003 ، مصدر سبق ذكره ، ص 105.

الحكومة المثار بشأنها النقد[321]، وتعمل المعارضة البرلمانية على تنشيط المسؤولية السياسية للحكومة في النظام البرلماني وهذا هو أساس عمل المعارضة في هذه النظم البرلمانية، فغياب هذه المعارضة يؤدي الى صعوبة الحديث عن تنشيط الرقابة البرلمانية تجاه الحكومة، لذلك يجب أن تكون هذه المعارضة فعالة لتحقق الهدف الذي تصبو إليه وبالعكس من ذلك تصبح المعارضة جامدة لا جدوى منها، فتكون الحكومة في حل من رقابتها الحقيقية [322] ، ويفترض ان يكون لأعضاء مجلس النواب دور حقيقي وفاعل في إثراء العمل البرلماني وتطوير العمل الرقابي بشكل يؤدي الى نشاط وديمومة المعارضة البرلمانية، حيث أن هناك ظاهرة لا تليق بالنواب الذين يعتبرون ممثلين عن أفراد الشعب، ألا وهي ما يطلق عليها بالـ (نواب الصمت) وهي بلا شك ظاهرة تسيء إلى النائب وتتعارض مع القسم الذي اقسمه لخدمة وطنه[323]، ان الانتماء الحزبي المفرط لعضو مجلس النواب يعد أحد المعوقات الأساسية لعمل الرقابة البرلمانية تجاه السلطة التنفيذية، وإن تمسكهم بما يمليه عليهم قادتهم من رؤساء الأحزاب ورؤساء الكتل البرلمانية يعطل جوهر العمل التشريعي ويعيق دور المعارضة البرلمانية، فضلاً عن ذلك ان عضو المجلس غير حر في اتخاذ القرارات أو تصويت على أمر من الأمور[324] ، فضلاً عن الضغوطات التي تمارس من قبل قيادات الأغلبية تحث اعضائها على التزام الصمت، كما أن أعضاء

---

[321] المعهد الديمقراطي الوطني، تعزيز القدرات التشريعية في العلاقة التشريعية التنفيذية، ترجمة نور الأسعد، لبنان، 2004،ص 7.

[322]عصام سليمان، مدخل إلى علم السياسة، دار النضال للطبعة والنشر، بيروت، بلا تاريخ، ص 261.

[323] صادق احمد علي يحيى، الاستجواب كوسيلة للرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة، دراسة مقارنة، المكتب الجامعي الحديث ،الإسكندرية ، 2008، ص 152.

[324] صادق احمد علي يحيى، الاستجواب كوسيلة للرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة، مصدر سبق ذكره ص ص ص 156 – 157.

البرلمان لديهم مصالح مشتركة تدفعهم إلى عدم استجواب بعض وزراء الحكومة [325] ، مما تقدم نلاحظ ان للأحزاب السياسية دوراً هاماً في التأثير على عمل المعارضة البرلمانية وانحراف الأحزاب السياسية يقيد من العمل الرقابي ومن ثم لا توجد معارضة برلمانية مالم تتبناها الأحزاب السياسية.

النظام الانتخابي

إن العراق عانى لأكثر من ثلاث عقود من تسلط النظام الديكتاتوري وحكم الحزب الواحد، وبعد عام 2003 دخل العراق الى مرحلة التعددية الحزبية المفرطة، وفي أجواء غير ملائمة، منها احتلال العراق، وتردي الوضع الأمني وغياب قانون الأحزاب في تلك المرحلة الانتقالية المهمة[326] ، ان قانون ادارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية في اذار 2004 لم يتم وضعه عن طريق هيأة منتخبة عن ارادة شعبيه، ولم يعرض للاستفتاء ، يعد النظام الانتخابي مهما، لأنه يلعب دوراً في تشكيل النظام السياسي للعراق، فنوعية النظم الانتخابية المعتمدة اثرت على شكل ونوعية النظم الحزبية[327]، فقد تم الاعتماد على نظام التمثيل النسبي في انتخابات 2005 ، لأنه يعد نظاماً اكثر تمثيلاً للطوائف والقوميات، إذ كشفت نتائج هذه الانتخابات عن فوز اكثر من كتلة بمقاعد برلمانية، ولأن الطابع الغالب على النظام النسبي هو طابع عرقي وطائفي، لاسيما وان الأحزاب التي شاركت في العملية السياسية قد بنيت على هذا الأساس [328]، وتعود أسباب اعتماد نظام التمثيل النسبي في العراق الى عدة أسباب منها داخلية متمثلة بالرغبة الحزبية التي تريد الهيمنة على العملية

---

[325] رائد شهاب احمد، الدور الرقابي البرلماني العراقي للأداء الحكومي، مجلة الجامعة العراقية ، العدد 31 ، سنة 2013 ، ص401.

[326] حافظ علوان حمادي الدليمي: مجلس النواب مقارنة بين الواقع والمطلوب 2005 – 2010، مجلة السياسية الدولية، الجامعة المستنصرية، العدد (25)، 2014، ص 38.

[327] حيدر ادهم الطائي، مظاهر قانونية للطائفية في العراق، مجلة شؤون مشرقية، مركز دراسات المشرق العربي، لبنان – بيروت، العدد (1)، 2008 م، ص141.

[328] حيدر ادهم الطائي، مظاهر قانونية للطائفية في العراق، مصدر سبق ذكره، ص 147.

السياسية لكي لا تضيع أي فرصة انتخابية أما الدوافع الخارجية فتتمثل في الاحتلال الأمريكي إذ حاول منع أي صوت موحد ضد وجود القوات الامريكية في العراق[329]، وهذا ما اسهم في شيوع المحاصصة مما أدى الى غياب المعارضة البرلمانية، فالحكومة تحت ظل نظام التمثيل النسبي تكون لمنأى عن رقابة البرلمان[330].

أما بالنسبة إلى الانتخابات النيابية الأولى التي أنشأت أول مجلس نيابي دائم الذي شارك به عدد كبير من المرشحين، الأمر الذي أربك خيارات الناخب العراقي ، ومما زاد الأمور تعقيداً تدني المستوى الثقافي للناخب، وكذلك ارتفاع نسبة الفقر والبطالة وعدم قدره الناخب من ممارسة هذا الدور، لذلك اتسم السلوك الانتخابي بالتردد والتبعية والخضوع إلى إرادة الأحزاب السياسية التي وظفت الشعارات الطائفية والعرقية، كما لجأت الأحزاب الى استخدام وسائل الترغيب والترهيب لشراء أصواتهم ، فضلاً عن لجوء بعض الأحزاب السياسية الى شيوخ العشائر للاستغاثة بهم في إقناع اتباعهم لكسب الأصوات، وهذا ما حفز على نمو الطائفية والمناطقية والقومية [331]، وانعكس ذلك سلباً على الناخب العراقي مما أدى إلى وصول اشخاص غير مؤهلين لإدارة الدولة، من خلال تردي الثقافة السياسية لبعض النواب وانعدام الكفاءة للبعض الأخر [332]، وهذا اضعف القدرة على الرقابة البرلمانية (المعارضة) لعدم وجود ثقافة سياسية للنواب، أما في انتخابات 2010 التي جرت بموجب قانون الانتخابات ذو الرقم (16) في عام 2005 حيث جرت بعض التعديلات عليه تمثلت بزيادة في عدد المقاعد في مجلس النواب ليكون عددها الكلي 325 مقعداً بدلاً

[329] عبد الجبار احمد عبد الله، بعض المعادلات في اشكالية الانتخابات العراقية، مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد (35)، تموز – كانون الاول 2007، ص57.

[330] أيمن جعفر صادق، الاقتراع السياسي، بلا مطبعة، بلا مكان،، 2008، ص 81.

[331] حافظ علوان حمادي الدليمي: مجلس النواب مقارنة بين الواقع والمطلوب 2005 – 2010، مصدر سبق ذكره ص ص 37-38.

[332] لمى الإمارة، الانتخابات العراقية بطريقة القائمة وأثرها على الانتقال إلى الديمقراطية، مجلة دراسات سياسية، عدد (13)، المطبعة الوطنية، بيت الحكمة، بغداد، 2008، ص 118.

من 275 مقعد من ضمنها 15 مقعداً تعويضياً، وقد استخدم في هذه الانتخابات نظام القائمة المفتوحة عوضاً عن القائمة المغلقة [333] ، حسبما شدد المرجع الأعلى اية الله العظمى (السيد علي السيستاني) بأكثر من مناسبة على ضرورة اعتمادها اضافة الى الدوائر المتعددة لأنها تتيح فرصة اكبر للناخب في انتخاب من يمثله في مجلس النواب، كما أن اعتماد القائمة المغلقة والدائرة الانتخابية الواحدة كما حصل في الانتخابات التي سبقتها بعمل الكتل والأحزاب السياسية اكثر من مصلحة الناخب[334]، وصلت نسبة المشاركة في الانتخابات في عموم العراق الى 39.62 % وهذه نسبة مرضية بالنسبة للظرف الذي كان يعيشه العراق سواء من الناحية الأمنية أو السياسية، وظهرت النتائج الانتخابية بظهور أربعة ائتلافات كونت مركز الثقل وهي الائتلاف الوطني وائتلاف دولة القانون والقائمة العراقية والتحالف الكردستاني[335]، أما بالنسبة إلى دور المعارضة البرلمانية فلم تكن بالمستوى المطلوب إذ لم تنتج هذه المرحلة سوى استجوابين فقط بالرغم من كثرة الاخفاقات التي حصلت فيها، اما بخصوص الاستجوابين، فكان الأول لمفوضية الانتخابات والثاني إلى أمين العاصمة، ولم تأت هذه الاستجوابات باي نتيجة ولم تحصل محاسبة للجهتين التي تم أستجوابهما بالرغم مما سجل لهاتين الجهتين[336].

---

[333] تم تعديل القانون رقم (16) لعام 2005 بموجب القانون رقم (26) لعام 2009، للمزيد ينظر: جريدة الوقائع العراقية، العدد (4140)، في 28/ 2009/12

[334] الموقع الرسمي للسيد السيستاني، www.sistani.org

[335] محمد صادق الهاشمي، سنه العراق دراسة في أبرز التحولات السياسية لأحزاب السنه في العراق بعد عام 2003، ط 1، مطبعة الساقي، مركز العراق للدراسات، 2013، ص 304 وكذلك ينظر الى :- عبير محمد عبد، صلاحيات رئيس الوزراء في العراق بعد عام 2003: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، 2014، ص168.

[336] اثير ادريس عبد الزهرة، واقع بناء الدولة الديمقراطية المدنية في العراق بعد العام 2003 ومستقبلها، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، 2013، ص 163 .

ويرى النائب السابق رحيم الدراجي أن ((القائمة المغلقة والقائمة المفتوحة لم تساهم بإيجاد جناح المعارضة كما هو معهود في النظم العالمية بل بقي الوضع كما هو عليه منذ الدورة الانتخابية الأولى بحيث جميع الأحزاب التي فازت في القائمة المفتوحة شاركت في السلطة وحصلت على المناصب التنفيذية كل بحسب عدد مقاعده الموجودة في البرلمان وهذا ما يسمى الاستحقاق الانتخابي (المحاصصة)))[337].

أما بالنسبة لانتخابات 2014 فقد تم التوقف عن العمل بنظام (هوندت)* في انتخابات مجالس المحافظات الذي صادر صوت الناخب وارادته ومنحها الى الأحزاب السياسية الكبيرة التي تصدرت العملية السياسية منذ عام 2003 ، وتم العمل بنظام الدوائر المتعددة او ما يسمى بنظام (سانت ليغو) المعدل[338] وقد تم تنظيم انتخابات 30 نيسان لسنة 2014 وفق قانون الانتخابات رقم (45) الذي صدر بتاريخ 25/تشرين الثاني/ 2013 ، بديلاً عن قانون رقم (16) الذي صدر سنة 2005 والتعديلات التي جرت عليه أيضاً ، وقد تم العمل بنظام القائمة المفتوحة والترشيح الفردي، واشترط على أن يكون عدد المرشحين لا يقل عن ثلاثة ولا يزيد على ضعف عدد المقاعد التي خصصتها الدائرة الانتخابيـ ة وبالنسبة لعدد النساء فقد اشترط ألاّ يقل عددهن عن 25% من القائمة وان يتم مراعاة التسلسل فبعد كل ثلاثة رجال يتم اختيار امرأة [339] ، ووفقاً لهذا القانون الجديد فقد زاد عدد المقاعد البرلمانية الى 329 بعد ان كان 325 منها 320 مقعدا يتم توزيعه على

---

(337) النائب السابق رحيم الدراجي ، تم اللقاء في داره بتاريخ 2020/2/27

* تعتمد هذا الطريقة على احتساب عدد المقاعد وتوزيعها على المرشحين من خلال (معدل الاقوى – والباقي من الاقوى) يوزع على المرشحين بالتساوي للمزيد ينظر الى : هيفاء احمد محمد ،مصدر سبق ذكرة.

(338) هيفاء احمد محمد، النظام الانتخابي في العراق بين طريقة سانت ليغو وطريقة سانت ليغو المعدلة، مركز الدراسات الاستراتيجية، شبكة المعلومات الدولية، تم الاطلاع بتاريخ 2020/1/30، متاح على الرابط الاتي :– http://cis.uobaghdad.edu.iq/?p=189

(339) قانون الانتخابات رقم (45)، مجلس النواب العراقي، في 25 تشرين الاول 2013 م.

المحافظات و8 مقاعد الى المكونات مع الاعتماد على طريقة (سانت ليغو) المعدلة في تقسيم المقاعد على الفائزين، وإن هذا التعديل على (سانت ليغو) له إيجابية لأن المغزى منه هو ضمان المشاركة لجميع الطوائف والمذاهب في العملية السياسية [340] .

إن اعتماد نظام (سانت ليغو) المعدل بين الـ فائزين في الانتخابات يعد تحقيقاً للعدالة، في توزيع حصص المقاعد البرلمانية ظاهرا ولكن بنفس الوقت هو يخدم مصلحة الأحزاب الكبيرة المتنفذة في الحكم، لأنها تستحوذ على نتائج التقسيم[341] وقد اعتمد قانون سانت ليغو على تقسيم الأصوات على الاعداد المتسلسلة الاتية (1.6، 3. 5، 7.......) وهذا يختلف عن الصيغة الاصلية للنظام الذي اعتمد على تقسيم الأصوات وفق الاعداد الصحيحة (1، 3، 5، 7،.......)[342] لان الأحزاب رأت إنه ليس في صالحها استخدام سانت ليغو بصيغته الاصلية (1) أو سانت ليغو المعدل (1.4) فاجرت تعديلاً يتوافق مع مصالحها وهو (1.6) المعدل وهذه تم استخدامها لأول مرة في العراق لهذا كانت انتخابات 2014 نتائجها لصالح الكتل الكبيرة أما الكتل الصغيرة فقد حصلت على عدد قليل من المقاعد[343].

---

(340) سيناء علي محمود، آليات تعزيز عمل النظام السياسي في العراق بعد عام 2003 م، مصدر سبق ذكره، ص205

(341) خضير ياسين الغانمي، نظم الانتخاب واحتساب الأصوات واثرها في الأنظمة الديمقراطية دراسة تحليلية بين النص النظري والتطبيق العملي، مجلة اهل البيت عليهم السلام، جامعة اهل البيت، ص ص 277-329

(342) علي حسين سفيح، العملية السياسية في العراق (مراحل تطورها)، مجلة قضايا سياسية، كلية العلوم السياسية جامعة النهرين، العدد 39 – 40، 2015، ص 474

(343) خالد حسين سلطان، سانت ليغو المعدلة (1.9) وبراءة الاكتشاف العراقية، شبكة المعلومات الدولية، موقع الناس، تم الاطلاع بتاريخ 2020/1/31، متاح على الرابط الاتي:-

https://al-nnas.com/ARTICLE/KhHSultan/3u.htm

جداول رقم (6)

لتوضيح الفرق بين نظام سانت ليغو الأصلي بالقسمة على (1) وبين سانت ليغو المعدل بالقسمة على (1.6)

الكيان	عدد الأصوات	1	3	5	7	9	عدد المقاعد
ا	34400	34400 [1]	11467 [5]	6880 [10]	4914	3822	3
ب	31600	31600 [2]	10533 [6]	6320 [11]	4514	3511	3
ج	20800	20800 [3]	6933 [9]	4160	2971	2311	2
د	17200	17200 [4]	5733	3440	2457	1911	1
هـ	9200	9200 [7]	3067	1840	1314	1022	1
و	7200	7200 [8]	2400	1440	1029	800	1
المجموع	120400						11

جدول (١) / توزيع المقاعد حسب طريقة سانت ليغو (١) الدولية
ملاحظة : اللون الرصاصي يشير الى حواصل القسمة التي حازت مقاعد
واللون الاخر يشير الى تسلسل حاصل القسمة الحائز على مقعد اثناء عملية التوزيع

الكيان	عدد الأصوات	1.4	3	5	7	9	عدد المقاعد
ا	34400	24571 [1]	11467 [5]	6880 [8]	4914	3822	3
ب	31600	22571 [2]	10533 [6]	6320 [10]	4514	3511	3
ج	20800	14857 [3]	6933 [7]	4160	2971	2311	2
د	17200	12286 [4]	5733 [11]	3440	2457	1911	2
هـ	9200	6571 [9]	3067	1840	1314	1022	1
و	7200	5143	2400	1440	1029	800	–
المجموع	120400						11

جدول (٢) / توزيع المقاعد حسب طريقة سانت ليغو (٤ر١) الدولية المعدلة
ملاحظة : اللون الرصاصي يشير الى حواصل القسمة التي حازت مقاعد
واللون الاخر يشير الى تسلسل حاصل القسمة الحائز على مقعد اثناء عملية التوزيع

الكيان	عدد الأصوات	1.6	3	5	7	9	عدد المقاعد
ا	34400	21500 [1]	11467 [4]	6880 [8]	4914	3822	3
ب	31600	19750 [2]	10533 [6]	6320 [9]	4514	3511	3
ج	20800	13000 [3]	6933 [7]	4160	2971	2311	2
د	17200	10750 [5]	5733 [11]	3440	2457	1911	2
هـ	9200	5750 [10]	3067	1840	1314	1022	1
و	7200	4500	2400	1440	1029	800	–
المجموع	120400						11

جدول (٣) / توزيع المقاعد حسب طريقة سانت ليغو (٦ر١) المعدلة عراقيا
ملاحظة : اللون الرصاصي يشير الى حواصل القسمة التي حازت مقاعد
واللون الاخر يشير الى تسلسل حاصل القسمة الحائز على مقعد اثناء عملية التوزيع

الكيان	عدد الأصوات	توزيع المقاعد حسب سانت ليغو (1)	توزيع المقاعد حسب سانت ليغو (1.4)	توزيع المقاعد حسب سانت ليغو (1.6)	توزيع المقاعد حسب سانت ليغو (1.9)
ا	34400	3	3	3	4
ب	31600	3	3	3	3
ج	20800	2	2	2	2
د	17200	1	2	2	2
هـ	9200	1	1	1	–
و	7200	1	–	–	–
المجموع	120400	11	11	11	11

جدول رقم (٥) / خلاصة توزيع المقاعد بطرق سانت ليغو الاربعة المختلفة
لاحظ تصاعد المقاعد من اسفل الجدول نحو الاعلى

المصدر :- خالد حسين سلطان، سانت ليغو المعدلة (1.9) وبراءة الاكتشاف العراقية، مؤسسة النور للثقافة والاعلام، 2017/8/4، تم الاطلاع بتاريخ 2020/1/30، متاح على الرابط الاتي:- http://www.alnoor.se/article.asp?id=324736

ويرى النائب السابق (رحيم الدراجي) أن (انتخابات 2014 تم تحويل نسبة قانون (سانت ليغو) الى 1.6 على امل ان تدخل الأحزاب والدماء الجديدة الى قبة البرلمان، لتشكل رايا اخرا أو معارضاً ضد ما يسمى بالاستحقاقات الانتخابية، وتشكيل حكومة وطنية قائمة على أساس الكفاءة والنزاهة ولكن المفوضية المستقلة للانتخابات لم تستطع ان تنصف هذه الأحزاب والدماء الجديدة، لأنها كانت تحت سلطة الأحزاب الكبيرة ومن ثم تم اضعاف الرأي الآخر حتى قال أحد أعضاء التحالف الوطني إياكم ثم إياكم أن تسمحوا بدخول أي حزب جديد للعملية السياسية في الانتخابات القادمة وهذا اسهم في استمرار تعطيل دور المعارضة البرلمانية) [344].

إن النظم الانتخابية التي تم اعتمادها من المدة 2005 الى المدة 2014 ومن خلال الجداول أعلاه يتضح انها قد أدت الى نتائج سلبية في الساحة السياسية العراقية، منها ضعف الأداء الحكومي لان الحكومة تميزت بعدم القدرة على بناء دولة ديمقراطية، وكذلك بقاء الأحزاب السياسية في منطق الأغلبية هي الحاكمة والأقلية هي المعارضة وادت الى استمرار الضعف في أهم المفاهيم الديمقراطية وهو المعارضة البرلمانية [345].

أما فيما يخص انتخابات 2018 حيث انتهت القراءة الأولى لمشروع قانون التعديل الأول لقانون الانتخابات في مجلس النواب ذو الرقم (45) لسنة 2013 في 23 حزيران 2017، وتم حسم فكرة تعديل آلية (سانت ليغو) المعدل لكي يتم اعتماده كقانون للانتخابات المقبلة التي تجري في عام 2018 بالقسمة على الاعداد (1،7 - 3 - 5 - 7 ...) وان اقرار هذا القانون سوف يؤدي إلى فوز الكيانات الكبيرة والمتوسطة على حساب الكيانات

---

(344) مقابلة شخصية مع النائب السابق رحيم الدراجي في مكان عمله في حركة كفى بتاريخ 2020/3/4.

(345) سيناء علي محمود، آليات تعزيز عمل النظام السياسي في العراق بعد عام 2003 م، مصدر سبق ذكره، ص ص 88 - 89.

والأحزاب والصغيرة[346] ، وتم رفع نسبة (سانت ليغو) من 1.6 الى 1.9 لكي تحكم الاحزاب قبضتها على الحكم وتوسع نفوذها اذ أنها ترى أن هذه النسبة تصب ضمن مصالحها الانتخابية ولاسيما الأحزاب الكبيرة والمتجذرة في الحكم السياسي، وهذا ما أدى إلى معارضة قوية من قبل بعض النواب لهذه النسبة مما اضطر البرلمان الى تخفيض هذه النسبة الى 1.7 ، كما مذكور اعلاه وانهم أطلقوا على هذا القانون اسم قانون (سانت ليغو المعدل) وهذا يعد تحريفاً للقانون الرئيسي [347] ، أن هذه الطريقة لم تؤسس لعملية إصلاح سياسي بل ستؤثر عليها، ويرى النائب (عبد الرحمن اللويزي) ان مجلس النواب قد صوت على هذه القوانين التي من ضمنها قانون انتخابات مجالس المحافظات وقانون (سانت ليغو ا لمعدل) مما أدى الى ضعف دور المعارضة البرلمانية في مجلس النواب وكذلك أن قانون (سانت ليغو) المعدل 1.9 الذي قام مجلس النواب العراقي بتشريعه في دورته الثالثة انما جاء لكي يصب في مصلحة الاحزاب وكذلك دعم سيطرتها على المحافظات بشكل عام مما أدى الى غياب دور المعارضة البرلمانية[348] ، ويرى النائب السابق (رحيم الدراجي) إن((الغرض من رفع نسبة قانون (سانت ليغو) هو منع حصول الأحزاب الجديدة على أي مقعد او المنافسة على أي مقعد وتبقى العملية السياسية مسيطر عليها من قبل الأحزاب الكبيرة وهذا ما أدى الى غياب دور الرقابة المتمثلة بالمعارضة البرلمانية))[349].

---

(346) عبد العزيز عليوي العيساوي، النظام الانتخابي الأنسب لعراق ديمقراطي، المكتبة القانونية، ط 2، بغداد، 2017، ص 278.

(347) حسين القطبي، سانت ليغو.. تعديل ام تحريف؟؟؟ ،شبكة المعلومات الدولية، حوار متمدن، العدد 5604، التاريخ 2017/8/8، تم الاطلاع بتاريخ 2020/1/31، متاح على الرابط الاتي :- http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=568072&r=0

(348) عبد الرحمن اللويزي، غياب المعارضة بالسابق ادى الى ضعف الدور الرقابي على الحكومة، شبكة المعلومات الدولية، الوكالة الاخبارية، 2019/8/6، تم الاطلاع بتاريخ 2020/1/31، متاح على الرابط الاتي:- http://www.ikhnews.com/index.php?page=article&id=196461

(349) مقابلة شخصية مع النائب السابق رحيم الدراجي في داره بتاريخ 2020/3/10.

وان من يلاحظ الواقع السياسي في العراق من 2003 الى قبل انتخابات 2018 سيجد ان المعارضة البرلمانية غائبة، وإن وجدت فهي معارضة فرعية تكون على بعض القوانين الصادرة من السلطة التشريعية وهي قوانين تصب في مصلحة الأحزاب[350]، وحتى المعارضة التي ظهرت عن طريق تيار الحكمة المتمثل بزعامة عمار الحكيم الذي قد حصل في الانتخابات على 19 مقعد والذي اعلن إن تهميش (عادل عبد المهدي) لبعض القوى والأحزاب السياسية في عملية صنع القرار السياسي دفعه الى اللجوء لخيار المعارضة، وقال بعض الساسة العراقيو ن المشاركين في الحكومة إن تيار الحكمة لم ينجح في الحصول على أي حقيبة وزارية أو منصب سياسي لاحد مرشحيه خلال مرحلة مفاوضات وتشكيل الحكومة، مما يعني أن هذه المعارضة مصلحية[351]، مما تقدم نلاحظ انعدام وجود المعارضة البرلمانية طوال هذه المدة الممتدة من (2003–2020) وإن وجدت فهي ضعيفة وفردية ومصلحية، وإن اعلان تيار الحكمة بصفته معارضاً كان مبنياً على مصالح حزبية وشخصانية .

---

[350] اسعد كاظم شبيب، المعارضة البرلمانية في ضوء نتائج الانتخابات النيابية العراقية لعام 2018، شبكة المعلومات الدولية، مركز المستقبل للدراسات الاستراتيجية، 2018/9/22، تم الاطلاع بتاريخ 2020/2/2، متاح على الرابط الاتي:– http://mcsr.net/news392.

[351] عمار الحكيم يلوح بالمعارضة ويعمل داخل الحكومة، صحيفة العرب، شبكة المعلومات الدولية، تم الاطلاع بتاريخ 2020/2/3، على الرابط الاتي:– https://alarab.co.uk/

الفصل الثامن
ضعف الأداء الحكومي

تهدف جميع الأنظمة السياسية الديمقراطية الى ايجاد الفاعلية او الديمومة في مؤسساتها، أما في العراق بعد 2003 فقد واجهت ذلك عدة معوقات من بينها ضعف الأداء الحكومي والسياسي والأمني، فضلاً عن ضعف الأداء البرلماني، وهذا أثّر بشكل كبير على النظام كما ساهم تصاعد مؤشرات الفساد داخل مفاصل الدولة العراقية إلى ضعف وهشاشة النظام السياسي العراقي بعد 2003، وهذه العوامل أسهمت في انعدام وجود معارضة برلمانية تقوم بمراقبة الأداء الحكومي وجميع مفاصل الدولة وتصحيح مسارها، وسنبين في هذا الفصل أثر غياب المعارضة البرلمانية، ومدى تأثيرها على أداء النظام السياسي في العراق، سنتناول في هذا الفصل الأداء الحكومي، وما هو سبب الضعف الحاصل بجوانبه السياسية والامنية، من خلال أهم العوامل التي أدت إلى الهشاشة الواضحة فيه، كما سنتطرق الى اهم الاسباب التي ساهمت في ضعف الأداء الاقتصادي وتراجع معدلات النمو الاقتصادي في العراق، وسنعرج أيضاً الى ضعف الأداء الخدمي وما أسباب التراجع في ذلك

اولا: ضعف الأداء السياسي والأمني

يعد غياب الديمقراطية بسبب النظام الدكتاتوري القائم على الاستبداد والتعسف من الظروف السياسية التي ألمت بالعراق، أدت إلى حرمان الكثير من المواطنين من المساهمة في رسم السياسات العامة، من خلال أبداء الرأي والمشاركة في العملية السياسية، وفي ظل ذلك انتشرت ظاهرة الفساد بشتى أنواعه، ولا سيما الفساد السياسي ومن ثم كان العمل على تغير ذلك النظام من الأمور الضرورية ، وبمختلف الوسائل ومن بينها التدخل الخارجي[352] ، وعلى أثر التغيير الذي حدث في العراق بعد عام9/نيسان/ 2003 ، كان

---

[352] عزمي الشعيبي ، دراسة حالة ، في مجموعة باحثين، ندوة الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، ط2، بيروت، 20004، ص6.

تشكيل الحكومات العراقية المتعاقبة على السلطة بعد 2003 بالاستناد إلى معايير المحاصصة السياسية، الأمر الذي أدى إلى تعطيل ممارسة الديمقراطية وأفقدها مبدأ المعارضة البرلمانية الذي تقتضي المحاسبة والمراقبة والمساءلة في ظل اعتماد مبدأ (الأغلبية العددية)، وليس الديمقراطية التوافقية أو المحاصصة المؤسسية التي أفرغت العملية الديمقراطية في العراق من محتواها[353] ، ولأن غياب هذه المعارضة المنظّمة يسمح بنشوء بما يمكن تسميته بالمعارضة الفردية التي تعبر عن آراء ومواقف شخصية إزاء قضايا محددة ومتفرقة، ولا تحمل برنامجاً واضحاً في القضايا السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ولا يمكن أن تؤدي إلى انشاء علاقة متوازنة ما بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، إذ أنه غالباً ما يشارك أعضاء البرلمان في الحكومة أو في المناصب التنفيذية، وأن هذا الوضع يفضي الى ضعف المجلس ويفقده استقلاليته، ويشلُّ من قدراته الرقابية والمحاسبية، بسبب المصالح المتشابكة بين النواب والوزراء[354]، وظهر ذلك بشكل واضح وصريح من خلال تقسيم المناصب على أساس المحاصصة السياسية الطائفية والعرقية، وما انتجته هذه المعايير من آثار سلبية انعكست بسيطرة كل حزب أو جهة على الوزارة التي يديرها، مما أسهم بشكل مباشر بتدهور أوضاع البلد السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وإن الديمقراطية التوافقية القائمة على هذه المحاصصة غير قابلة للإلغاء ولا حتى التعديل، في الوقت القريب بوصفها الحل الأكثر واقعية لهذه المشكلة[355]، إن التجاذبات السياسية بين رؤساء الأحزاب السياسية في البرلمان وبين السلطة التنفيذية كان

---

[353] أيمن أحمد محمد: الفساد السياسي في العراق منذ عام 2003، مصدر سابق، ص76.

[354] مجموعة باحثين، نظام النزاهة العربي في مواجهة الفساد (كتاب المرجعية)، المركز اللبناني للدراسات، بيروت، 2005، ص57.

[355] محمد عبد الحمزة خوان الحسناوي، آليات النظم السياسية الديمقراطية في مواجهة الفساد (العراق نموذجا) ،اطروحة دكتوراه غير منشورة ،جامعة بغداد ،كلية العلوم السياسية ، 2013 ،ص 58.

وفق المحاصصة الحزبية والعرقية[356]، وقد ساهم كل ذلك في زيادة حجم الخلافات بين السلطين التشريعية والتنفيذية وبين الكتل السياسية، الامر الذي كان بمثابة الضوء الأخضر للتدخلات الخارجية والداخلية في التأثير في أداء هاتين المؤسستين، ولعل تصويت البرلمان على الاتفاقية الأمنية بين العراق والولايات المتحدة الأمريكية من أهم الأدلة وضوحاً على حجم الضغوطات التي مورست على أعضاء مجلس النواب من أجل تمرير هذه الاتفاقية، على الرغم من وجود معارضة شديدة لمعظم الكتل السياسية التي امتنعت عن الحضور الى جلسات مجلس النواب تعبيراً عن احتجاجاتها على هذا القرار، الأمر الذي أدى الى غياب المعارضة السياسية الحقيقية في ظل وجود الكتل السياسية نفسها في مجلس النواب والحكومة، ولم يجرؤ أي عضو أو كتلة نيابية على ممارسة الدور الرقابي للخشية من معارضة الكتل الأخرى ولاسيما إن الكثير من النواب غايتهم المصالح الشخصية والحزبية والفئوية، وهذا كله أنتج عرقلة عمل كل من السلطتين التشريعية والتنفيذية[357] وضعف الأداء الحكومي اضافة الى الاختلافات بين الحكومة المركزية والحكومات المحلية، التي تكمن في الاختصاصات والصلاحيات المشتركة بين الطرفين، أي كل جهة تفسر الاختصاص لصالحها كرسم السياسة البيئية والسياسة الصحية والتعليمية وغيرها من الاختصاصات التي تخلق اشكاليات بين حكومة المركز والمحافظات مما أثر سلباً على سير عمل الحكومات المحلية، ولاسيما فيما يتعلّق بالجانب المالي والإداري والرقابي، إذ لم يوضح الدستور آليات توزيع الاختصاصات بين المركز والمحافظات، مما أفضى إلى تجاوز كل سلطة حدود سلطتها على حساب الأخرى وكذلك الإرباك في عمل الحكومات المحلية في المحافظات واقتصارها على ممارسة الأعمال والاختصاصات الضيقة التي لا

---

(356) أيمن جعفر صادق، الاقتراع السياسي ، مصدر سبق ذكرة ، ص 81.

(357) سحر كامل خليل ، السلطة التشريعية في العراق في ضوء دستور 2005 (الواقع وافاق المستقبل)، مجلة قضايا سياسية، جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية، العدد (36 – 35)، 2014، ص 392 – 393.

تلبي طموحات ابناء المحافظة[358] ، وفي معظم النظم السياسية حينما يكون المجلس النيابي عاجزاً أمام السلطة التنفيذية، فيما إذا حدثت أزمة كبيرة تتركز السلطة بيد السلطة التنفيذية فقط، حتى تتمكن من إدارتها بصورة ملائمة مع متطلبات المرحلة[359]، وقد اختلفت النظم السياسية في طريقة تركيز السلطة بيد السلطة التنفيذية في حالة الضرورة، فقد حددت بريطانيا قوانين وقواعد وتحديد صلاحيات السلطة التنفيذية في حالة الطوارئ واستخدمت بريطانيا هذا القانون إبان الحرب العالمية الأولى[360] ، كذلك أعلنت حالة الطوارئ في العراق وتم تمديدها، وهذا ما حدث في الجلسة السابعة والعشرين، التي تم فيها تمديد حالة الطوارئ لمدة ثلاثين يوماً، وذلك استناداً إلى نص المادة (61/ تاسعا / ج) من الدستور [361]، التي تعد من معوقات عمل البرلمان ودوره الرقابي، ويتمثل ذلك بقيام بعض الوزراء الأمنيين بالتحفظ عن الإجابة على بعض الأسئلة استنا داً إلى مبدأ سرية المعلومات وحماية المصلحة العامة[362]، وهذا ما طالب به بعض النواب في البرلمان العراقي في جعل جلسة استجواب وزير الدفاع في عام 2007 جلسة سرية، في حين أصر النائب مقدم الاستجواب في جعل الجلسة علنية، ومن ثم تم التصويت على جعل الجلسة سرية حفاظاً على المصلحة العامة [363] ، إذ يقوم معظم القادة الأمنيين بالتحفظ في إعطاء

---

[358] علي عبد الرزاق، الحكومات المحلية وصنع السياسة العامة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية، 2012، ص 96.

[359] إيهاب زكي سلامة ،الرقابة السياسية على أعمال السلطة التنفيذية في النظام البرلماني ، مطبعة عالم الكتب ، القاهرة،1983 ، ص214 .

[360] إيهاب زكي سلامة ، مصدر سبق ذكره، ص215 .

[361] انظر محضر جلسة (27) من جلسات مجلس النواب العراقي ،في 25/ 7/ 2006 .

[362] هانز بورن ، الرقابة البرلمانية على الدفاع والأمن ، ترجمة حنان والي ، الاتحاد البرلماني الدولي ، عدد (5)، 2003 ،ص 222.

[363] انظر الى : جلسة (70) من جلسات مجلس النواب العراقي في 8/ 2/ 2007 .

بعض المعلومات، وذلك حفاظاً على الأمن القومي [364] ، ويرى المهتمون بالشأن السياسي أن هذا التحفّظ عن الإجابة يعرقل الرقابة البرلمانية، وذلك لعدم حصول اعضاء مجلس النواب على المعلومات الكافية التي تمكنهم من الحكم على الحكومة أو الوزير بالتقصير أو عدمه، والأجدر تشريع قانون خاص في حالة الطوارئ ينظم عمل الحكومة في هذه المدة مع السماح للبرلمان بالرقابة على أداء الحكومة فيها وبهذا نحصل على نتيجة واضحة إن سوء الوضع الأمني وإعلان حالة الطوارئ لها أثر كبير على تلكؤ عمل المعارضة البرلمانية .

علاوة على تدهور الأوضاع بين (المركز والاقليم) من خلال الازمات الحادة بينهما كقانون النفط والغاز، الذي يضمن التوزيع العادل للثروات النفطية العراقية، على أن يكون التوزيع بيد الحكومة المركزية، كذلك قضية (البيشمركة) ومشكلة اندماجهم بالجيش العراقي من ناحية التسليح والرواتب وعدم خضوعهم لأوامر وزارة الدفاع فضلاً عن حصة الإقليم من الموازنة التي ولدت عقبة اساسية في كل سنة مالية عند اقرار قانون الموازنة الاتحادية، وكل هذا سببه غياب الدور الرقابي لمجلس النواب، والمتمثّل بالمعارضة البرلمانية[365] ، مما تقدم نخلص الى نتيجة رئيسية وهي أن معظم المشاكل والأزمات التي عصفت بالبلاد سببها اشتراك جميع المكونات السياسية بالسلطتين التشريعية والتنفيذية، وهو ما يعني غياب المعارضة البرلمانية مما سبب انتشار المحسوبية والمنسوبية وعدم المراقبة، وهذا ما أشارت اليه المرجعية العليا في جزء من خطبة الجمعة على لسان ممثلها بتاريخ 4/تشرين

---

(364) دافيد بانيسار ، حرية الإعلام في الوصول إلى القوانين المسجلة للحكومة حول العالم ، ترجمة نور الأسعد وناتلي سليمان ، المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية ، بيروت ، 2004 ، ص11.

(365) ابتسام محمد العامري، الاكراد واستراتيجية بناء الدولة في العراق بعد الاحتلال، في المؤتمر العلمي لبيت الحكمة، (استراتيجية بناء دولة العراق بعد الانسحاب الامريكي)، بيت الحكمة ، بغداد،2011، ص 734 – 738 ، وينظر الى : موسى فرج، قصة الفساد في العراق، دار الشجرة، بغداد 2013، ص12.

الاول/2019 [366] قبل انطلاق احتجاجات واسعة في العراق في 25/ تشرين الأول /2019 وهي الاكثر اتساعاً عن سابقاتها، التي تركزت في العاصمة بغداد وباقي مدن العراق وبالتحديد الوسط وا لجنوب، وقد خرج الآلاف احتجاجاً على استشراء الفساد وسوء الخدمات والبطالة وتزامن اندلاع الاحتجاجات مع مرور اكثر من سنة على تشكيل حكومة (عادل عبد المهدي)[367]، كما حثت المرجعية العليا المتمثلة بالسيد (علي السيستاني) على المطالبة بحقوق المتظاهرين وعدم المساس بهم من قبل القوات الأمنية، ودعت الى بقاء التظاهرات سلمية، وتلبية مطالب المتظاهرين[368] ، وقد حدد ايضاً بعض قادة التظاهرات بعض المطالب منها مطالب خدمية تتعلق بتوفير الخدمات وأخرى دستورية تتعلّق بتعديل بعض فقراته والانتخابات ونلخص المطالب بما يأتي : [369].

1- تعديل قانون الانتخابات.
2- الغاء مكاتب المفتشين العموميين والغاء مجالس المحافظات.
3- التعديل على بعض القوانين الدستورية.
4- أن تكون مفوضية الانتخابات مستقلة وغير متحزبة.
5- المضي في انتخابات مبكره .
6- استقالة الحكومة.

وعلى أثر ذلك تمت استقالة حكومة (عادل عبد المهدي) تنفيذاً لرغبة المتظاهرين، وتمت المصادقة عليها من قبل مجلس النوب العراقي بتاريخ 1/كانون الاول /2019 ،

---

[366] مكتب سماحة السيد علي السيستاني متاح على الرابط الاتي : https://www.sistani.org/

[367] موقع اخباري BBC العربي ،مظاهرات العراق ما اسباب اندلاعها ، شبكة المعلومات الدولية ، تم الاطلاع بتاريخ 2020/2/1 متاح على الرابط الاتي : https://www.bbc.com/arabic/middleeast-49962859

[368] – مكتب السيد على السيستاني ، الموقع الرسمي :- https://www.sistani.org

[369] موقع اخباري مونت كارلو الدولية، مطالب الحراك العراقي، شبكة المعلومات الدولية، تم الاطلاع بتاريخ 1/2/2020 ، متاح على الرابط الاتي :- https://www.mc-doualiya.com/articles/

وتعد هذه خطوة مهمة لتفكيك الأزمة وتهدئة الأوضاع في العراق[370] ، ويتضح مما تقدم أن من بين الأسباب وراء هذه الاحتجاجات هو غياب المعارضة البرلمانية، التي انتجت عدم ق درة الحكومة على توفير أبسط الخدمات وإن جميع الوعود التي قطعتها الحكومات السابقة لم تكن جادة.

ثانيا: ضعف الأداء الاقتصادي

يواجه العراق تحديات كثيرة من بينها التحديات الاقتصادية وسنحاول في هذا المطلب التوصل الى المعوقات التي تقف بوجه حركة الاقتصاد العراقي، لما للعامل الاقتصادي من دور أساسي ورئيسي في بناء قدرات الدولة في جميع المجالات، فالدولة لا تتمكن من بناء قدرات عسكرية ولا بناء مشاريع ولا تقديم خدمات للمجتمع بدونه، ان العامل الاقتصادي أصبح اليوم يمثل عصب حياة ووجود الدول ، كما انه أصبح معياراً لقوة الدولة المتمثلة بقدراتها الاقتصادية بالدرجة الأساس، كما أن العالم اليوم يدار من خلال الدول الاقوى اقتصادياً في العالم ، ولما أدركت الدول التي لا ترضى للعراق إن ينهض بصفته دولة قادرة على البناء والنهوض، أخذت بوضع العراقيل أمام نهوض الاقتصاد العراقي لتأمين مصالحها على حساب الشعب العراقي، وباتت هذه التحديات تؤثر في النظام الاقتصادي العراقي.

فقد شهد العراق تحديات اقتصادية أثّرت على الاستقرار المجتمعي وانعكست على واقعه السياسي والاجتماعي، نتيجة لغياب الاستراتيجيات المتمثلة بالسياسات العامة والسياسات الاقتصادية للحاضر والمستقبل التي تؤمن العيش اللائق لعموم افراد المجتمع ويعد هذا تحقيقاً لنوع من العدالة الاجتماعية في توزيع وتقسيم الثروات وتكافؤ الفرص، فضلاً عن التخبط الذي شهده العراق في عدم وجود سياسة اقتصادية واضحة، واعتماده

[370] موقع اخباري BBC العربي ،بعد استقالة عادل عبد المهدي: إلى أين يمضي العراق؟، شبكة المعلومات الدولية، تم الاطلاع بتاريخ 2020/2/3 ، متاح على الرابط الاتي :
https://www.bbc.com/arabic/interactivity-50623018

على النفط بوصفه مصدراً أساسياً من مصادر الثروة، والقصور بالجوانب الاخرى مثل السياحة والزراعة والصناعة وغيرها من المصادر الاقتصادية المهمة، التي تشكّل عنصراً فعالاً من عناصر دعم الثروة، وهذا سببه الصراع بين الكتل السياسية المشاركة في الحكومة [371]، إذ عانى الاقتصاد العراقي بعد الاحتلال الأمريكي للعراق عام 2003 من الضعف والانهيار، فقد تصاعد تدهور الوضع الاقتصادي وساد الخراب في البنى التحتية للمرافق الاقتصادية، وأسفر هذا عن توقف القطاعات الصناعية والانتاجية كلياً عن الإنتاج، ومما زاد الوضع تعقيداً هو فتح الأبواب أمام البضائع الخارجية دون أية شروط أو رقابة عليها بسبب المصالح الضيقة لبعض اعضاء مجلس النواب وهذا ساهم في زيادة تدهور الأوضاع الاقتصادية في العراق[372].

إضافة على ما سبق فقد توارثت الحكومات المتعاقبة من بعضها البعض مؤسسات حكومية يجتاحها الفساد الإداري والمالي، ساهمت إلى حد كبير في توسيع الفجوة ما بين الحكومة والشعب، لانتهاجها منهج معين في التعامل وهو المحسوبية والمحاصصة وضعف الادارة ،هو ما جعلها عائقاً أمام أي مشروع طموح في المستقبل ويمكن القول إن المشاركة الواسعة للأحزاب السياسية في ادارة الحكومات المتعاقبة، جاء من أجل نيل المكاسب منها دون دعمها أو تقويم عملها بمراقبة أداء العمل الحكومي [373].

---

[371] احمد فاضل جاسم داوود، عدم الاستقرار المجتمعي في العراق ما بعد 2003 دراسة تحليلية في التحديات المجتمعية ... والآفاق المستقبلية ،المجلة السياسية والدولية ،الجامعة المستنصرية ، كلية العلوم السياسية ، العدد 25 ، سنه 20114 ،ص 188 ص190

[372] منى حسين عبيد ،التحول الديمقراطي في العراق بعد 2003 من كتاب التحولات الاجتماعية في العراق، مصدر سبق ذكره ،ص181.

[373] الحكومة العراقية تضع استراتيجية لمكافحة الفساد وإعادة النظر بقرارات المساءلة والعدالة، العراقية نيوز ، شبكة المعلومات الدولية، تم الاطلاع بتاريخ 2020/2/10 ، متاح على الرابط الاتي : http://aliraqnews.com/

كما أن جميع القطاعات الإنتاجية في العراق معطلة بشكل كامل او شبه كامل باستثناء النفط، فالمشاكل السياسية التي مرت بها الحكومات ولاسيما الاوضاع الأمنية كانت حاجراً امام الملف الاقتصادي، وايضاً عدم التخطيط الواضح من قبل المسؤولين على القطاع الاقتصادي في مسألة اختيار المنهج الأفضل للبلاد الذي أدى إلى إلزام العراق بتنفيذ ما يمليه علية البنك الدولي والصندوق الدولي، بسبب القروض المأخوذة منه، إذ أدى تشجيع سياسة الباب المفتوح امام التجارة الخارجية الى ضعف الانتاج المحلي، أما بالنسبة الى السوق العالمي فقد رفض وضع قيودٍ على استيراد البضائع والسلع وهذه الأمور تتعارض مع التنمية المستدامة، وتشكل عائقاً إمام وضع الاقتصاد المحلي، إن عدم الرقابة على عمل المسؤولين يجعل الاقتصاد العراقي عرضة للانهيار[374]، علاوة على التدخل الأمريكي بالجانب الاقتصادي الذي أباح تأسيس بنوك أجنبية أو فروع لبنوك أجنبية في العراق من دون قيود أو شروط وإن الشخص الأجنبي يمكنه امتلاك (50%) من أسهم هذه البنوك المحلية الموجودة[375]، بالإضافة الى خصخصة القطاعات الحكومية على أساس إن ما يصلح للدول المتقدمة او المتطورة يـ صلح للدول النامية وفي مقدمتها العراق دون الأخذ بالاعتبار المشاكل الاقتصادية المتعددة فيه[376] ، كما أن القطاع النفطي الذي يعد القطاع الأساسي للاقتصاد العراقي، ما يزال يعاني من مشاكل متعددة من حيث توسعة الإنتاج والتصدير، فالإنتاج العراقي من النفط الخام قليل جـ دا قياساً بما يمتلك من حقول نفطية، إذ إن العراق لم يتمكن من رفع مستوى إنتاجه من النفط، والسبب يعود الى تدهور مستلزمات

[374] ماجد محي عبد العباس ، داود مراد الداودي ، المعوقات الداخلية للتعايش السلمي في العراق في ظل أزمات المواطنة – الهوية – العنف ، جامعة السليمانية – كلية العلوم السياسية والاجتماعية ، مؤتمر التعايش السلمي في العراق ، 2011. ،ص 209.

[375] اكرم فاضل سعيد، دور قانون الاستثمار في جذب الاستثمار الأجنبي في العراق، الجامعة المستنصرية، مجلة الحقوق العدد 10 ،2010 ،ص 24.

[376] ظافر طاهر حسن، العراق والاحتلال الأمريكي .. دراسة في مستقبل الاقتصاد العراقي، جامعة بغداد ، مجلة الدراسات الدولية العدد 36، 2007 ،ص 213.

الإنتاج والإشكالات القانونية المتعلقة بقانون النفط والغاز العراقي، فضلاً عن المشاكل مع الاقاليم والإدارة ، لذلك يعاني القطاع النفطي من مشاكل واضحة وهو بحاجة إلى أموال طائلة تقدر بحوالي(100) مليار دولار لزيادة القدرة الإنتاجية لمستوى يتناسب مع حجم الاحتياطي في العراق من النفط الخام[377]، أما بالنسبة للزراعة فتتمثل بأن العراق أصبح يواجه مشكلة زراعية كبيرة بالرغم من وفرة كل العوامل الضرورية للزراعة، نتيجة الفارق الكبير بين الطلب والإنتاج الزراعي ، فبدلاً من أن يكون القطاع الزراعي عاملاً مهماً في التنمية وركيزة أساسية في بناء الاقتصاد العراقي، فقد أصبح عائقاً امامها وليس ساندا، فالزراعة في العراق واجهت دماراً كبيراً بعد عام 2003، علاوة على النقص في موارد المياه لنهري دجلة والفرات بسبب تزايد عدد السدود التركية المقامة على نهري دجلة والفرات، كما رافق ذلك تراجع الاهتمام الحكومي بإقامة السدود على نهري دجلة والفرات داخل الأراضي العراقية، وإن السبب يعود الى الاهمال الحكومي نتيجة عدم وجود رقابة حقيقية علاوة على سياسة إغراق الأسواق المحلية بالمنتجات الزراعية التي تدخل العراق من دول الجوار، وهذا يفضي الى تحطيم هذا القطاع ، كما ترافقت هذه الأسباب مع عدم تشريع قانون يحمي المنتجات الوطنية[378] ، فضلاً عن وجود اختلاف في وجهات النظر بين أعضاء مجلس النواب في القضايا الاقتصادية الهامة والمفصلية فمثلاً في الاتفاقية مع الصين، التي تم ابرامها من قبل رئيس الوزراء المستقيل (عادل عبد المهدي) واجهت خلافات كثرة منها مؤيد ومعارض والسبب يعود الى عدم وجود معارضة برلمانية حقيقية، تستطيع ان تحدد موقفها عن طريق تماسها المباشر بالرأي العام، فقد عدها بعض النواب على انها احتلال للعراق وهي تخدم الدول المجاورة للعراق من أجل تمويلها بالمال اكثر من انها تخدم

---

[377] احمد عمر الراوي ،التراخيص النفطية ودورها في مستقبل الصناعة النفطية في العراق، الجامعة المستنصرية ،مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، مجموعة البحوث المشاركة في المؤتمر العلمي السادس، 2010، ص217.

[378] مجموعة باحثين، التقرير الاستراتيجي العراقي، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية 2010-2011، ص203.

المصلحة العامة للبلد وقد جوبهت بالرفض من قبلهم [379] ،كما صرح نواب عن تيار الحكمة المعارض عن تأييده للاتفاقية الصينية وأكد أن هذه الاتفاقية ستخدم البلد، وأضافوا الى انه ليس من حق مجلس النواب رفض هذه الاتفاقية دون ذكر العلة القانونية لذلك[380] ، وقد صرح المجلس الاعلى لمكافحة الفساد أن نسبة الأموال التي سرقت من العراق منذ عام 2003 الى غاية 2020 توازي الموازنات الاستثمارية التي تم اقرارها منذ عام 2003 والى وقتنا هذا التي تقدر بحوالي 500 مليار دولار تقريباً، ويمثل هذا الفساد نتيجة لعدم وجود قوة كابحة[381].

ومن خلال ما تقدم يمكن القول إن الاقتصاد العراقي تراجع في كثير من المجالات كما انه اقتصاد معرض للانهيار بسبب غياب الجانب الرقابي ، وعدم كفاءة الأداء الحكومي وضعفه في ايجاد كوادر مختصة بالجانب الاقتصادي، وإن الاقتصاد كان ريعياً أحادي الجانب يعتمد على تصدير النفط بشكل شبه متكامل وهو سلعه تتعرض لتغير في اسعارها بين مدة وأخرى حسب العرض والطلب العالمي وهو ما حصل فعلاً نتيجة أزمة (جائحة كورونا) وهذا سترك تداعيات سلبية مستقبلية.

ثالثا: ضعف الأداء الخدمي

إن وجود مشكلة الفساد الاداري والمالي في العراق قبل عام 2003 ومع التغيير الذي حدث بعد هذا العام ودخول القوات المحتلة للعراق ومع زيادة انتشار هذه المشكلة فقد أثر

---

[379]– موقع اخباري ، دجلة ،اتفاقية الصين احتلال ثالث ،شبكة المعلومات الدولية ، تم الاطلاع باتاريخ 2020/2/10 ، متاح على الرابط الاتي :

https://www.dijlah.tv/index.php?page=article&id=

[380] موقع اخباري ، بغداد بوست ، شبكة المعلومات الدولية ، تم الاطلاع باتاريخ 2020/2/11 متاح على الرابط الاتي : 187084/https://www.thebaghdadpost.com/ar/Story

[381] قناة اخبارية، nrt، مجلس مكافحة الفساد يبين قيمة الأموال المنهوبة.. ويتخذ خطوات لاستردادها، شبكة المعلومات الدولية، تم الاطلاع بتاريخ 12/2/2020، متاح على الرابط الاتي :-

https://www.nrttv.com/Ar/News.aspx?id=22361&MapID=2

هذا سلباً على الواقع الخدمي، إذ أصبح القطاع الخدمي ومرافقه العامة يعاني من ضعف واضح ، وهذا شكل عائقاً في تحقيق الاهداف ولاسيما البنى التحتية بالرغم من ضخامة المبالغ التي انفقت من الموازنة العامة على هذا القطاع، بل أن الكثير الخدمات يفتقر اليها الفرد العراقي، (382) وهذا أدى إلى تفكير جدي لمواجهة هذه المشكلة من خلال تشكيل هيئات منها (هيئة النزاهة، ديوان الرقابة المالية ،مكتب المفتش العام)، تقوم بعمل المراقبة والمعالجات والحلول بعد التدقيق الواضح ومحاسبة المقصرين في مؤسسات الدولة، ألا أن هذه الهيئات لم تف بالغرض ولم تعالج مشاكل الفساد، وبالتالي قام مجلس النواب العراقي بحل مكاتب المفتشين العموميين(383) ، ويعد ايضاً من اسباب ضعف الخدمات* في العراق هو عدم كفاءة الحكومة في اختيار الشخصيات المؤهلة التي تملك الخبرة والكفاءة، فضلاً عن هيمنة الأحزاب والكتل السياسية ذات النفوذ وتغلغلها داخل الحكومة، كما ساهمت الولاءات الفرعية والعرقية في انتشار الفساد الاداري في المرافق الخدمية العامة، فضلاً عن الحرب الطائفية التي نجمت عن الاحتلال الأمريكي فضلاً عن تدهور الأوضاع الأمنية وانعدام الرقابة من قبل الحكومة والبرلمان(384)، ومما اسهم ايضاً في قلة الخدمات هو دخول تنظيم (داعش) الارهابي في حزيران 2014 وسيطرته على بعض محافظات

---

(382) فارس جارالله نايف، الخدمات العامة ودورها في تخفيض الفقر دراسة خاصة عن العراق، تنمية الرافدين، العدد (113)، المجلد (35)، جامعة الموصل، 2013، ص 254.

* هي مجموعة من الأنشطة التي تقوم بها الدولة وتوفرها للمواطن والتي تتضمن الصحة والتعليم والنقل والكهرباء والماء والاتصالات والرعاية الاجتماعية وغيرها من الجوانب الخدمية للمزيد ينظر الى : داغر محمود محمد وعلي محمد علي، الانفاق العام على مشروعات البنى التحتية واثره في النمو الاقتصادي، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العدد (51)، مركز دراسات الوحدة العربية، 2010، ص 115.

(383) عوف عبد الرحمن، التحديات المستقبلية لصانعي السياسة العامة في العراق وسبل معالجتها، مجلة العلوم السياسية، العدد (41)، جامعة بغداد،2010، بغداد، ص 3.

(384) جاسم يونس الحريري، التنافس الاقليمي والدولي في العراق وانعكاساته على علاقاته بعد الاحتلال الامريكي، دار الجنان للنشر ، بغداد ، 2016 ، ص 5.

العراق (نينوى والانبار وصلاح الدين)، ونزوح مئات الآلاف من المواطنين إلى مختلف المحافظات العراقية وخارج العراق ايضاً، مما أدى إلى ارتفاع معدلات الفقر والبطالة بمستويات هددت الامن الإنساني الأمر الذي أنعكس بشكل واضح على العملية السياسية ومستقبلها وبالتالي انعدام أو قلة الخدمات من جميع النواحي وهذا يؤكد بما لا يقبل الشك على الغياب الواضح في الأداء الرقابي[385]، ففي المجال الصحي يشير تقرير التنمية الإنسانية العربية إلى أن الوضع الصحي في العراق لا مازال متدهوراً ، فقد هاجر من العراق ربع العدد الإجمالي للأطباء، وأعداد غير معروفة من الممرضين وأطباء الأسنان والصيادلة، فيما أدت اعمال العنف بعد العام 2003 إلى تدمير القطاع الصحي في العراق، إذ تعاني المستشفيات عجزاً مزمناً في العديد من الأجهزة ويفتقر الكثير منها إلى الأدوية واللوازم الطبية[386] ، فضلاً عن تفاقم العجز في الواقع الصحي جراء النقص الحاد في الموارد البشرية وعدم العدالة في توزيعها من خلال تحديد فرص سكنة الارياف في الحصول على خدمات صحية ملائمة وأدى تدني البنى التحتية لمباني المؤسسات الصحية وتراجع أنظمة الترصد والمراقبة لكفاءة تقديم الخدمات الى تراجع نوعية وجودة الخدمات المقدمة [387].

أما في مجال التعليم فقد ارتفعت معدلات التهرب والتسرب من المدارس بين الأطفال بسبب ظروف الحاجة المادية والفقر، التي تفاقمت حدة مع سوء الأوضاع الأمنية ولاسيما خلال مرحلة التهجير الاثني والطائفي، وقد حذّرت المنظمات العالمية من وقوع كارثة إنسانية لأطفال العراق، الذين يعانون من مشكلات اجتماعية وصحية ومن تردي مستوى التعليم

---

[385] عدنان ياسين مصطفى، الامن الانساني والتنمية في العراق مؤشرات الهشاشة وفاعلية السياسات ، مصدر سبق ذكره، ص 121.

[386] تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام /2009 – تحديات أمن الإنسان في البلاد العربية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، شركة كركي للنشر، بيروت، 2009، ص 183 – 185.

[387] الجهاز المركزي للإحصاء ،خارطة الحرمان ومستويات المعيشة في العراق بغداد،2011، 171.

ويتطبق الحال هذا على مستوى التعليم الجامعي بعد النهب التي تعرضت له المؤسسات الجامعية[388]، ومما تقدم نلاحظ أن التراجع في الدور الرقابي واضح بشكل جلي من خلال ضعف الأداء الامني والسياسي والاقتصادي، فلو كانت هناك قدرة رقابية فاعلة لأمكن تقليص كل الفجوات الحاصلة ومعالجة الاختلالات لكن في ظل غياب ذلك الدور الرقابي اصبح الأداء مشوهاً وعديم الفائدة.

[388] حازم العقيدي، ديمقراطية الاحتلال الصحافة في ظل الاحتلال ، العربية للنشر والتوزيع ،2016 ، ص71.

الفصل التاسع
ضعف الأداء البرلماني

سنتناول في هذا الفصل أهم أسباب الضعف في الأداء البرلماني بعد التغير الحاصل في العراق في 9/نيسان /2003، وضعف أداء مجلس النواب في تشريع القوانين، وسنتناول ايضاً أسباب ضعف الأداء الرقابي من خلال آليات الرقابة المتمثلة بالسؤال والاستجواب وغيرها من أساليب الرقابة، وسيتم تقسيم هذا المبحث على مطلبين وكما يأتي:

اولا: ضعف الأداء التشريعي

مما يؤخذ على المؤسسات الدستورية المعتمدة في الوقت الحاضر ومنها مجلس النواب هو ضعف الأداء التشريعي والأداء الرقابي، فعلى صعيد التشريع نجد الكثير من التشريعات السياسية والدستورية المهمة، التي ضمنها الدستور والتي تزيد على اكثر من 50 تشريعاً، ولكن لم يقر الكثير منها لحد الآن، وذلك يدل على اختلاف الاجتهادات وتضارب المصالح بين الجهات المتضررة والمنتفعة من تلك القوانين.

لقد مرت كتابة دستور عراق الدائم لسنة 2005 بمرحلة شهدت ضغوطاً كبيرة وصراعات على المستوى الداخلي والإقليمي والدولي، ففرضت رؤى وتصورات لا تنسجم مع التغيرات والتطورات التي مرت بها البلاد، ووضعت الدولة في مواجهة تحديات تشريعية طالت الحاضر وسيمتد تأثيرها إلى المستقبل [389] ، وقد ادت الصراعات بين الأحزاب و الكتل السياسية المتصدرة للعملية السياسية في العراق الى خرق الدستور، وأدى ايضاً إلى تعطيل الكثير من التشريعات والقوانين المهمة في بناء الدولة، على جميع الأصعدة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، إذ فشل مجلس النواب في تشريع عدة قوانين، وذلك بسبب أما عدم التصويت او عدم المناقشة او عدم الأدراج للقوانين على جدول اعماله، او عدم اكتمال النصاب، وكثرة أيام العطل، فضلاً عن الأمور التي تتبعها الكتل السياسية في مجلس النواب في التعاطي مع القوانين المهمة، وايضاً الضغوط التي تمارس على اعضاء

---

[389] جورج باركر، امريكا في العراق، ترجمة مها سليمان، العبيكان، الرياض، 2010، ص 155.

مجلس النواب من خارج المؤسسة التشريعية، وكذلك التجاذبات السياسية بين الكتل، وفقدان الثقة فيما بينها، وتغليبها للمصالح الفئوية الضيقة على المصلحة العامة، كما اتخذت هذه الكتل السياسية المقايضة والمساومة اسلوباً للضغط عند الشروع بإصدار القوانين، أو طريقة تعطيل قانون مقابل اخر، أو تمرير قانون مقابل تمرير قانون، وهذا نتيجة التوافقات السياسية وغياب المعارضة البرلمانية[390] ، إن هشاشة وضعف بنية مجلس النواب العراقي في ممارسته صلاحياته في مجال تشريع القوانين وممارسة دوره الرقابي، وانعكس ذلك في دورات المجلس السابقة، لان معظم القوانين المشرعة السابقة وحتى الحالية كانت عبارة عن الغاء او تعديل قواني وعند تشريع القوانين تدخل المساومات بين الكتل السياسية ويتم اقرارها بالتوافق السياسي فيما بينهم، ويلاحظ هذا في الاتفاقية التي تمت بين العراق والولايات المتحدة وتم التصويت عليها بالتوافق بين الكتل، ونشير بالذكر أيضاً الى قانون العفو العام، وقانون مجالس المحافظات، وقانون الموازنة ايضاً في عام 2008[391]، ولقد أنعكس ذلك على كثرة الخلافات والتجاذبات والتناقضات، والسبب يعود الى تعطيل عمل البرلمان وعرقلته في تسيير أعماله واخفاقه المتواصل في كثير من الأحيان وعدم قدرته من تأدية المهام التشريعية والرقابية، والسبب يعود الى تنافس الكتل السياسية لغرض تحقيق مصالحها الشخصية، ولا يمر أي قانون إلا ويدخل في المساومة من أجل تمرير قانون يخدم مصالح الاطراف، إن هذه النتيجة طبيعة المجلس النيابي تتعدد به الطوائف، وإن الضعف في الدور الرقابي في محاسبة ومراقبة العمل الحكومي وحتى التشريعي يجعل المصالح الحزبية

[390] حسن ناجي سعيد، عن اشكالية العلاقة بين السلطة التشريعية والتنفيذية في النظام السياسي العراقي، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2008، ص 114 – 115.

[391] حيدر ادهم، المحاصصة في ضوء نظرية العرف الدستوري، مجلة دراسات دولية، العدد (13)، بيت الحكمة، بغداد، 2008، ص 25.

والشخصية فوق المصلحة العامة [392] ، إنَّ نجاح الحياة النيابية والديمقراطية في بلاد متعددة الأحزاب والمذاهب والقوميات كالعراق يحتاج الى تفعيل العمل الرقابي، فضلاً عن توافر جهاز مؤسساتي قوي وآليات عمل واضحة وخبرة في مجال العمل السياسي الحر والديمقراطي، وهذا يتطلب ثلاثة شروط غاية في الاهمية (الشفافية والمساواة السياسية والعدالة الاجتماعية)، وهذه الشروط لا يحتمل توافرها في ظل استمرار الأداء الحالي[393]، ولكي يكون العمل النيابي ناجحاً وتصبح بظله السلطتين التشريعية والتنفيذية مثمرة عليه تطوير عمل السلطة التشريعية (مجلس النواب) بما يؤديه من وظائف مهمة، من حيث (تشريع ورقابة الأداء الحكومي وتمثيل الناخبين) كخطوة اساسية، مع الاستفادة من التجارب البرلمانية على الصعيد الدولي اضافة الى توطيد وتنظيم العلاقة بين السلطتين (التشريعية والتنفيذية) مما يؤدي الى تطوير الأداء السياسي العام، إذ إنَّ تنظيم العلاقة وتوطيدها يفضي إلى التعاون بين السلطتين، وهناك اتجاهين في تنظيم العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، الاتجاه الأول يرتكز على قانون ينظم العلاقة بينهما وفق الدستور، والاتجاه الثاني يرى حق السلطة التشريعية بأن تنظم عملها الخاص على اساس ما تراه ملائما وبتدبير نظام لا بتدبير قانون[394]، ومن الأسباب وراء ضعف الأداء التشريعي لمجلس النواب تطور الصراعات بين الكتل السياسية والأحزاب، والغياب الواضح في

---

[392] علي مراد العبادي ، التعددية السياسية والبرلمان العراقي بعد عام 2003، سلسلة اصدارات مركز العراق للدراسات، 2015، ص 123.

[393] محمد بالروى، من أنظمة الحكم السياسية – التوزيع الوظيفي للسلطات، مركز المستقبل للدراسات والبحوث، 2009، ص 8 – 22، شبكة المعلومات الدولية ،متاح على الرابط الاتي www. Mcsr. net . وينظر الى: إسماعيل علوان التميمي، اختصاصات مجلس الوزراء في دستور عام (2005)، مجلة حوار الفكر، المعهد العراقي لحوار الفكر، العدد (16) آذار، 2011، ص 143 – 158.

[394] علي محمد علوان و خضر عباس عطوان، أداء البرلمان السياسي، أفكار أساسية لعمل برلمان رشيد ، مجلة الحكمة ،العدد (52)، بيت الحكمة، بغداد، 2011، ص 13 – 17. وينظر الى: أحمد يحيى هادي، الدور الرقابي للبرلمان العراقي بعد (2003)، مصدر سبق ذكره، ص 154.

المعارضة البرلمانية وانعدام الرقابة وضعفها، وتحول التوافق السياسي إلى فشل سياسي أدى إلى عدم تمرير كثير من مشاريع القوانين المهمة، ومنها قانون أعمار البنى التحتية، وتشريع قانون النفط والغاز، وقانون شركة النفط الوطنية، قبل أن يصل إلى جدول أعمال المجلس، فإنَّ هذا الضعف في إنجاز مشاريع القوانين المهمة يكشف عن ضعف القدرات وعدم الانسجام وتغليب المصالح والمكاسب الحزبية والفئوية على الحاجات الماسة للمواطن [395]، كذلك من أهم القوانين التي يتعرقل تمريرها إلا بالتوافقات، والصفقات هي قوانين الموازنة التي تشرع سنوياً، وقوانين الوزارات والهيئات المستقلة، ودواوين الأوقاف وغيرها، إنَّ هذا التلكؤ في إنجاز القوانين المهمة يكشف عن ضعف القدرات وعدم الانسجام وتغليب المكاسب الحزبية الضيقة على الحاجات الماسة للمواطن، وإلا ما الذي يجعل قوانين (شبكة الحماية الاجتماعية، والضمان الاجتماعي، والعمل، وقانون العاصمة) يتعطل المجلس في تشريعها غير أنها لا تعد ذات أَولوية للمجلس، حتى القوانين ذات الأهمية في إصلاح الوضع السياسي والممارسة الديمقراطية، مثل قانون الأحزاب، فإنَّه شُرع متأخراً ، وما زال هناك مشاكل بالتنفيذ، وهذا يعد سبباً في تعطيل تشريعه وغياب واضح لدور المعارضة البرلمانية، لان من شانها متابعة ومراقبة التشريعات، وعليه فمن غير المتوقع لأداء بهذا المستوى أن ينتج قوانين ذات فائدة للمواطن[396] ، ومن الأسباب الأخرى التي تبين ضعف الدور التشريعي لمجلس النواب، هي تأخر هيأة الرئاسة في أدراج القوانين ضمن جدول أعمال جلسات المجلس، إذ إنَّ رئيس مجلس النواب تأخر في إدراج القوانين في (جدول الأعمال)، ومثال على معظم تلك القوانين هي مشروع قانون (المجلس الوطني للأعمار والتنمية) الذي قدمته وزارة الدولة لشؤون مجلس النواب، للجان المحال إليها (الاقتصاد، والاستثمار، وللإعمار والتنمية)، وكان المشروع من دورة مجلس النواب الأولى 2006 - 2010 بتأريخ 13/ كانون الثاني/2008 فلم يناقش ولم يقرأ قراءة أولى، ولا

---

[395] سجى فاضل عباس ، رئيس البرلمان في النظام السياسي العراقي بعد 2005 ، 125.

[396] جريدة المثقف، العدد: (2413) تاريخ 14/ 4 /2013.

قراءة ثانية، إلا في 21/ كانون الثاني/2012 وهذا يبين ان المدة بعيدة جداً بين تقديم المشروع وإقراره، كذلك مشروع قانون التعديل الثالث لقانون الجهاز المركزي للتفتيش والسيطرة النوعية رقم (54) لسنة 1979 المعدل، المقدم ايضاً من وزارة الدولة لشؤون مجلس النواب الى اللجان المحال إليها (المالية، والقانونية، والاقتصاد والاستثمار) المقدم بتأريخ 9/ تشرين الثاني/2008، فلم يقرأ قراءة أولى، ولا ثانية إلا بتأريخ 22/ شباط/2012 ، وهذا أيضاً يبين بأنَّ المدة بعيده بين تقديمه وإقراره، كذلك مشروع قانون الأسلحة المقدم من وزارة الدولة لشؤون مجلس النواب الى اللجان المحال إليها (الأمن والدفاع والقانونية)، بتأريخ 9/ تشرين الثاني/2008 فلم يقرأ قراءة أولى ،ولا قراءة ثانية إلا بتأريخ 30/ نيسان/2012 وهذا سبب واضح لغياب دور المعارضة البرلمانية التي تتابع مثل هذه القوانين. [397]

وإن ضعف أداء مجلس النواب العراقي يكمن في عدم تنظيم العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية إذ أن الاحزاب السياسية أصبحت جزءاً من الحكومة، ومن المعارضة في ذات الوقت، وفي ظل هذا يصعب تفسير وجودها فيما اذا كان ضمن الحكومة عامل تفعيل أم تعطيل في الوقت الذي حاولت هذه الأحزاب دائماً أن تفيد من إيجابيات الفعل المعارض [398]، كما أن ضعف أداء مجلس النواب ناتج من الضعف الحاصل في أداء النواب أنفسهم، وهذا واضح لكل من يتابع جلسات مجلس النواب، فعدد كبير من الأعضاء لا يقومون بأي مداخلة، او قد يظهرون فقط عند قراءة مشاريع القوانين التي تخص لجانهم، وبعضهم يكتفي بحضور الجلسات، وتأييد ما يتخذه رئيس الكتلة من المواقف ، وإن بعض

---

(397) مجلس النواب العراقي ، الدورة الانتخابية الثانية للسنة التشريعية الثانية، اعداد دائرة البحوث، الدائرة الاعلامية في مجلس النواب العراقي، 2013، بغداد، ص 440.

(398) جابر حبيب جابر، صراع الدولة والهوية في العراق، مجلة فكر حر، العدد 7، التجمع الثقافي في شارع المتنبي، بغداد، 2009، ص 23.

الاعضاء يقوم بالتوقيع على ورقة الحضور، وبعدها يذهب الى اماكن اخرى [399]، وعلى هذا يصبح مجلس النواب غير قادر على أداء مهامه التشريعية بشكل يتناسب مع بناء النظام السياسي في العراق، إذ بقيت بعض التشريعات معطلة، وبعضها الاخر شرع تحت الضغوط والاملاءات الخارجية والسياسية وطموحات السياسيين، فخرجت بذلك قوانين لمنح أعضاء مجلس النواب امتيازات ليس لها مثيل على صعيد المرتبات الشهرية والمكافآت والمخصصات والحصانات والتقاعد وغيرها، إن الدور التشريعي لمجلس النواب العراقي لم يكن فاعلاً بالشكل الذي يؤهله للارتقاء الى مستوى طموح ناخبيه على وجه الخصوص، وطموح عموم الشعب على وجه العموم، لأن العملية التشريعية كانت تتسم بتغلب عناصر اخفاقها على حساب عناصر نجاحها، بدليل أن معظم اعضاء مجلس النواب غير مقتنعين بالإدارة نفسها، والبعض الاخر علل سبب هذه الإخفاق لحداثة التجربة النيابية في العراق[400]، أن نجاح الدور الرقابي لمجلس ا لنواب في إنجاز أهدافها تحتاج الى توازن بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، حتى لا تهيمن أي سلطة على حساب السلطة الاخرى، وهذا يؤدي إلى خلل بمبدأ الفصل بين السلطات، وهو الركن الأساس الذي تقوم عليه الحكومة الديمقراطية[401]، وعلى إساس ما تقدم نلاحظ إن الاسباب الرئيسية التي ادت وما زالت تقف وراء الضعف الذي اصاب أداء مجلس النواب يكمن في الخلل الذي أصاب بنيته، وهذا الخلل ناتج لأسباب عديدة ولعل الذي يتصدرها هو تكريس مبدأ المحاصصة التي تمثّلت في أن الكتل السياسية في مجلس النواب موجودة بعينها في السلطة التنفيذية مما ادى إلى غياب دور المعارضة البرلمانية التي هي ركيزة أساسية من ركائز الأنظمة

---

[399] بان علي كاظم، مصدر سبق ذكره، ص 177.

[400] عبدالحسين شعبان وآخرون، الاحتلال الامريكي وإشكالية الدستور والقوانين، في بصمات الفوضى ارث الاحتلال الامريكي في العراق، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، بغداد، 2013، 95.

[401] أحمد عبد الجبار حميد ،الرقابة البرلمانية والأداء الحكومي في العراق للمدة (2006 – 2014)،رسالة ماجستير غير منشورة ،جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية ،2016 ،ص223.

البرلمانية الناجحة، ومن هنا لم يجرؤ أي عضو أو كتلة نيابية على تحريك الدور الرقابي للخشية من إقدام الأعضاء أو الكتل الأخرى للقيام بالدور ذاته ضدها، ولا سيما أن معظم هؤلاء أضحت غايتهم الأساسية حماية مصالحهم الخاصة أو الحزبية الضيقة وعليه نجم عن هذا الأمر حالة من الاتكالية والتهرب من المسؤولية وألقاءها على الاخرين وتجدر الاشارة إلى أن هناك خللاً كبيراً في التشريعات المعجلة وكذلك التشريعات المؤجلة التي لم تنتج مجلس نواب فاعلاً ومؤثراً لا على مستوى التشريع ولا على مستوى الرقابة [402]، ، وتكريس مبدأ المحاصصة اضطر مجلس النواب على التخلي عن أحد أهم مبادئ النظام البرلماني وهو الأغلبية السياسية والاقلية المعارضة، وتم عملياً التحول إلى النظام التعددي التوافقي القائم على أساس المكونات الاجتماعية القومية والدينية والمذهبية والجغرافية، مما أفقد هذا المجلس القدرة على تشريع قوانين أساسية مثل تعديل الدستور وقانون الانتخاب[403] ، وحتى التشريعات كانت تشرع وتصدر عن طريق المساومات والمقايضات بين الكتل، وظهر ذلك جلياً في التصويت على الاتفاقية الأمنية، وقانون العفو العام، وقانون الأقاليم والمحافظات، وغيرها أواخر عام 2008[404] ، أما مجلس النواب في الدورة (2010–2014) فمنذ أن بدأ مهام عمله الى نهاية 2011 لم يشرع الا تسعة قوانين وبقي أكثر من (250) قانون بحاجة الى تشريع، أما في مجال الدور الرقابي لمجلس النواب الذي يعد أساس عمله متابعة ومحاسبة السلطة التنفيذية، سيما مجلس الوزراء إضافة الى دوره التشريعي، ولم يحقق هدفه عن طريق الرقابة والمحاسبة ولم يبدأ أعضاءه بتحريك

---

[402] ياسر علي ابراهيم، السياسة العامة في العراق دراسة في المعوقات التشريعية، مجلة دراسات دولية، العدد 61، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، جامعة بغداد،2015، ص ص 235 – 236.

[403] احمد فاضل جاسم داود، عدم الاستقرار المجتمعي في العراق ما بعد 2003 دراسة تحليلية في التحديات المجتمعية والافاق المستقبلية، مجلة السياسة الدولية، العدد 25،كلية العلوم السياسية، الجامعة المستنصرية، 2014، ص 193.

[404] مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، أداء البرلمان العراقي ... رؤية تقويمية، التقرير الاستراتيجي العراقي 2010 – 2011، مصدر سبق ذكره، ص 75 .

دورهم الرقابي الى بداية الفصل التشريعي الأخير [405]، وهذا يشير الى عدم نضج الوعي السياسي لدى معظم أعضاءه وافتقادهم الى الخبرة والتجربة، هذا ما أدى إلى ضعف في ادائهم على الرغم من المحاولات لرفع مستوى الأداء الحكومي لدى أعضاء المجلس، والجدير بالذكر كانت محاولات للأمم المتحدة لرفع مستوى ثقافة النائب العراقي، وجرى ذلك بجهود برنامج الأمم المتحدة الانمائي الرامي إلى د عم مجلس النواب العراقي وتطوير قدرات أعضائه وإدارته، إلا أن الواقع يؤكد أن معظم أعضاء المجلس لم تكن لديهم أدنى درجات الثقافة النيابة او القانونية، وفق ذلك أصبحت السلطة التشريعية غير قادرة على محاسبة الحكومة والقيام بدورها الرقابي [406]، مما تقدم نلاحظ ضعف الأداء التشريعي بسبب غياب المعارضة البرلمانية وبسبب المصالح الحزبية لأعضاء مجلس النواب وتطور الصراعات بين الكتل السياسية والأحزاب، وتحول التوافق السياسي الى فشل سياسي فضلاً عن انعدام التنظيم بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية .

ثانيا: ضعف الأداء الرقابي

إن الرقابة تعد من أهم الوسائل التشريعية بل هي صلب العمل النيابي، بالإضافة إلى الجانب الرئيسي الذي يقوم به مجلس النواب هو تشريع القوانين وإعطائها طابع قانوني وشرعي، وإن حق المراقبة ومحاسبة السلطة التنفيذية(الحكومة) من قبل أعضاء مجلس النواب هو حق كفله الدستور العراقي، إلى جانب مهامه التشريعية، ويرى المختصون أن عمل الرقابة البرلمانية له أهمية كبيرة، لأنه يصحح العمل الحكومي عن طريق السؤال والاستجواب والتهديد بسحب الثقة، وهذا حق مكفول دستورياً حسب المادة (61) ثانياً " للسلطة التشريعية حق الرقابة على السلطة التنفيذية" كما اقرها الدستور العراقي لعام

---

(405) المصدر نفسه ، ص 76 .

(406) هيثم كريم صيوان، فساد الطبقة السياسية في العراق دراسة اقتصادية، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد 389، تموز 2011، ص 68.

2005[407]، والرقابة البرلمانية هي السلطة المسؤولة عن مراقبة اعمال السلطة التنفيذية (الحكومة) وفي نفس الوقت تجنب هيمنة السلطة التنفيذية على ممارسة السلطة التشريعية ودورها الرقابي في البرلمان وكذلك عمل توازن بينهما[408]، ولتحقيق أي نظام برلماني، لا يكفي أن يكون البرلمان منتخباً من الشعب فقط، بل ان تكون له سلطة حقيقية عليا ودور فعال في المشاركة السياسية يتمثل بدور البرلمان بالتشريع ومراقبة السلطة التنفيذية من ضمنها مراقبة الإدارة على أعمال موظفيها، ومراقبة الأموال التي تهدف الى حسن استخدام تلك الأموال وكذلك الرقابة السياسية التي يقوم بها أعضاء البرلمان [409].

ومن أهم أدوات الرقابة البرلمانية المتبّعة هي:-

1- حق السؤال من قبل أعضاء مجلس النواب.

2- الاستجواب للسلطة التنفيذية .

3- اللجان التحقيقية.

4- سحب الثقة.

وسيتم توضح كل من تلك الادوات وبشكل تفصيلي:

1- حق السؤال :-

يعد السؤال من إحدى الوسائل الرقابية التي يمكن لمجلس النواب من خلالها متابعة عمل السلطة التنفيذية، في كافة المؤسسات والجوانب ويحقق دوره الرقابي من خلالها دون أن يتطرق الى مسؤولية الوزير الذي يوجه اليه السؤال، بل أن هدفه جذب انظار الحكومة

---

[407] الدستور العراقي لسنة 2005 ، المادة (61- الفقرة ثانياً) .

[408] عبد الكريم علوان، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار الثقافة والنشر والتويع، عمان، الأردن، 2009، ص ص 309-310.

[409] حسن تركي عمير، الرقابة البرلمانية ومستقبل النظام السياسي في العراق، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة ديالى، 2016، العدد 5، ص70 .

لأمر معين لكي تتخذ الإجراءات اللازمة[410]، وقد كفل الدستور العراقي حق السؤال للنواب وكذلك ما نص عليه الدستور العراقي في المادة (61 الفقرة سابعا/أ)[411] ، لكن مجلس النواب شهد في الدورات السابقة ضعف في دور حق السؤال والسبب في ذلك طول الإجراءات المتبعة، كما ان آلية توجيه السؤال في العراق الى أعضاء الحكومة معقدة، إذ تكون الاستفسارات والمخاطبات من خلال مكتب وزير الدولة لشؤون مجلس النواب ثم يصل الى مكتب العضو المختص ثم يتم وصول الإجابة الى النائب مما يؤدي الى طول الإجراءات في تقديم السؤال[412]، وإن حق السؤال لم يكن بالشكل المطلوب وقد واجه بعض العراقيل بسبب تدخلات السلطة التنفيذية في عمل السلطة التشريعية وهيمنتها أحياناً بسبب المصالح الشخصية للأعضاء وعدم كفاءتهم وعدم فهمهم للدور الرقابي، بسبب الحزبية الضيقة والمحاصصة المقيتة للكتل السياسية التي تشترك في السلطتين [413].

2- الاستجواب

وهو أحد وسائل الرقابة البرلمانية لمجلس النواب حيث يطلب من الوزراء الاستدعاء لغرض عملية الاستجواب والمحاسبة، مما يساهم في زيادة الدور الرقابي على السلطة

---

(410) حنان ريحان المضحكي، السؤال البرلماني كأداة من أدوات الرقابة البرلمانية على اعمال السلطة التنفيذية، المكتب الجامعي الحديث، 2013، ص 27.

(411) الدستور العراقي الدائم لسنة 2005 جاء في نص المادة (61 سابعاً الفقرة أ) ((لعضو مجلس النواب ان يوجه الى رئيس مجلس الوزراء والوزراء أسئلة في أي موضوع يدخل في اختصاصهم ولكل منهم الإجابة عن أسئلة الأعضاء)).

(412) حنان محمد القيسي، حقوق وواجبات اعضاء مجلس النواب العراقي، بيت الحكمة، بغداد، ط 1، 2011، ص 63.

(413) حنان عبد لوتي، صلاحيات السلطة التشريعية في العراق بين النظرية والتطبيق بعد 2005، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية، 2016، ص 127-128.

التنفيذية لهذا يسمي البعض الاستجواب بعملية المراقبة[414] ، ويختلف الاستجواب عن الـ سؤال حيث ان الهدف من السؤال هو الاستعلام من المسؤول عن أمر معين، أما الاستجواب فالغرض منه هو المحاسبة عن المواضيع التي تدخل من ضمن اختصاص الوزير وتتضمن مناقشات واسئلة هامة، يشترك فيها جميع أعضاء مجلس النواب التي تؤدي غالباً إما الى سحب الثقة من الوزير المعني أو سحب الثقة من الحكومة[415].

وقد شهدت التجربة العراقية البرلمانية العديد من حالات الاستجواب ومحاسبة المسؤولين، فمثلاً في انتخابات عام 2006 تم استجواب (راضي الراضي) رئيس هيئة النزاهة بناء على طلب النائب (صباح الساعدي) بما يخص المخالفات الإدارية وسوء استخدام الأموال وسوء الإدارة ، إذ انتهت الجلسة باتخاذ قرار بسحب الثقة في الجلسة القادمة ومن ثم استقالته[416]، وكذلك (عبد القادر عبد اللطيف) وزير الدفاع بسبب بعض الانتهاكات لكن قبل المناقشة تم انسحاب الأعضاء الذين وقعوا على الاستجواب، وهذا يوكد تواطئ السلطة التشريعية مع السلطة التنفيذية بسبب الانتماءات الحزبية والمصالح المشتركة[417] ، وكذلك استجواب وزير الكهرباء الذي تم استجوابه بواسطة النائبة (جنان العبيدي)، بسبب الفساد المالي والإداري في الوزارة، وسوء خدمات الكهرباء لكن لم تحرك أي مسؤولية سياسية للوزير[418]، وتم استجواب (عبد الفلاح السوداني) وزير التجارة عن طريق النائب (صباح الساعدي)، لكن أجوبة الوزير لم تكن مقنعة لهذا تم تقديم طلب لغرض سحب الثقة، ولم

---

[414] رافت دسوقي، هيمنة السلطة التنفيذية على اعمال البرلمان، 2006، منشاة المعارف الإسكندرية، 129.

[415] لمى علي فرج، وسائل الرقابة البرلمانية على اعمال السلطة التنفيذية دراسة تطبيقيه للدستور العراقي الحالي، الجامعة المستنصرية، مجلة ادأب المستنصرية، العدد 50، 2009، ص10.

[416] ينظر محضر جلسة (35)، مجلس النواب العراقي، بتاريخ 6/ 2007/6.

[417] ينظر محضر جلسة (70)، مجلس النواب العراقي، بتاريخ 8/ 2007/2.

[418] ينظر محضر جلسة (7)، مجلس النواب العراقي، بتاريخ 4/ 2009/10.

ينفذ لعدم وجود من يتبنى دور المعارضة والمراقبة ومتابعة الاجراءات [419]،أما في انتخابات 2010 فقد جرت أيضاً عدة استجوا بات قسم منها كان غيابياً والقسم الاخر كان تحت ما يسمى بجلسة الاستضافة، علماً ان الاستضافة لا يوجد عليها نص دستوري في النظام الداخلي فهذا يعده عرف رقابي لمجلس النواب، الذي يعتبره بعض النواب عرفاً نتج عن المجاملة والحرج في ما يخص سؤال الوزير[420] ، ومن ضمن هذه الاستجوابات هو استجواب (فرج الحيدري) رئيس المفوضة العليا المستقلة للانتخابات بناء على طلب قدمته النائبة (حنان الفتلاوي)، لكن لم يؤد الى سحب الثقة، وكذلك استجواب (صابر العيساوي) امين بغداد بناء على طلب النائب (شيروان الوائلي)[421] ، وأخيراً استجواب السيد (جاسم محمد جعفر) وزير الشباب والرياضة غيابياً وفقاً على طلب قدمه النائب (بهاء الاعرجي) ولم تتخذ الاجراءات اللازمة بحقهم[422].

أما في الدورة الانتخابية 2014 – 2018 فقد شهدت عدة استجوابات للوزراء والمسؤولين من ضمنها استجواب وزير الكهرباء (قاسم الفهداوي) بطلب من النائبة (حنان الفتلاوي)، بسبب ابرام وزارة الكهرباء عقود أدت إلى إهدار المال العام، ومعرفة السبب وراء عمل عقود لتجهيز 1400 ميكا لمحافظتي صلاح الدين والموصل[423]، وكذلك استجواب وزير الاتصالات (حسن الراشد) بطلب من النائبة (هدى سجاد) لا ضرار الوزير بالمال العام بسبب عقد شراكة بين الشركة العامة الدولية وشركة (سمفوني وايرثللنك)، وهذا يتعارض

---

[419] ينظر الى: مجلس النواب العراقي انجازات 2009، الدائرة الإعلامية، بغداد، 2011، ص 47.

[420] النظام الداخلي لمجلس النواب العراقي لسنة 2006، تشريعات مجلس النواب العراقي المجلد الأول، الدائرة الإعلامية في مجلس النواب، 2008، ص 32.

[421] الجلسة الخامسة من الفصل التشريعي الثاني بتاريخ 2011/11/28.

[422] مؤسسة مدارك، تقرير المرصد النيابي العراقي، للدورة الانتخابية الثانية (2010 – 2014)، الصادر عن مؤسسة مدارك لدراسة آليات الرقي الفكري، بغداد، ص58.

[423] الجلسة رقم (8) الاربعاء 2018/1/31.

مع النشاط للشركة العامة للاتصالات[424]، وكذلك استجواب وزير الدفاع (خالد العبيدي) بطلب من النائبة (عالية نصيف) بسبب بناء مستشفى للقوات المسلحة واجراء عقدين لاحد الشركات الصينية يخص شراء مستلزمات للجنود وغيرها من الأمور، وانتهت بسحب الثقة عن (خالد العبيدي) وبموافقة 142 نائب[425]، أن كل هذه الاستجوابات في الواقع قد عكست طابع سلبي في ما يخص الدور الرقابي للبرلمان، لأن هذه الاستجوابات يكون لمعظمها اهداف سياسية ومصالح شخصية، ولم ينجح معظمها مما يوضح ضعف الأداء الرقابي وهذا أسهم في عجز واضح لدور البرلمان[426].

3-اللجان التحقيقية

إن دستور 2005 لم يشر الى موضوع تشكيل اللجان البرلمانية، كأحد الوسائل الرقابية على أعمال الحكومة، ولم يتضمن نصاً واضحاً فيما يتعلق بحق مجلس النواب في تشكيل لجان التحقيق لاستقصاء الحقائق، إن عدم وجود نص واضح لا يمنع البرلمان من حق تشكيل لجان التحقيق، لأنه جزء من عمله التشريعي والدستوري[427]، كما اكد النظام الداخلي لمجلس النواب في المادة (83) بتشكيل لجان التحقيق بشرط موافقة (50) عضواً من أعضاء مجلس النواب أو باقتراح من قبل هيأة الرئاسة أو أغلبية عدد الحاضرين في المجلس[428] ، وان للمحاصصة دور في عرقلة عمل اللجان فكيف نفسّر إذا كان رئيس

---

(424) الجلسة (34) الاثنين والثلاثاء 27 و2017/11/28.

(425) الجلسة رقم (14) الخميس 2016/8/25).

(426) منتصر العيداني ، قيادات الانتقال والتنمية السياسية (العراق ولبنان نموذجا 1990 - 2011) ، دار العارف للمطبوعات، بيروت، ص 468.

(427) تغريد عبد القادر، التحقيق البرلماني (دراسة عن التحقيق في مجلس النواب العراقي) ، مجلة الحقوق، الجامعة المستنصرية، المجلد (4) ، العدد (19) ، 2013، ص 232.

(428) مثلاً لو اخذنا كتلة سياسية تشكيل لجنة تحقيق في اي موضوع وكان عددهم أقل من خمسين عضواً فيجب ان تسعى للحصول الى اكمال النصاب وتأييد الاعضاء من الكتل الاخرى فكيف يتم ذلك ،

اللجنة من كتلة ونائبه من كتلة اخرى، ولقد تكرر هذا المشهد لأكثر من مره خلال الدورات السابقة ويتم التقسيم بين الكتل الأكبر والأصغر، وهذا التوزيع يتم تحت غطاء التوافق السياسي[429] ، يحدث التحقيق البرلماني في القضايا الهامة، التي يثبت فيها وجود فساد أو خطأ في الجهاز الحكومي، ويتم ذلك من خلال لجنة تحقيقية مفوضة من قبل مجلس النواب للتحقيق والوقوف على الحقائق [430]، لكن بسبب غياب المعارضة البرلمانية لم تظهر نتائج التحقيق في كثير من القضايا المهمة والمفصلية، والجدير بالذكر ان لجنة الأمن والدفاع شكلت بتاريخ 9/ اب/2011 لجنة تحقيقية حول هروب السجناء من سجن أبو غريب وسجن التاجي، ولم تظهر نتائج التحقيق لحد الان[431]، كما فشل مجلس النواب العراقي باستجواب رئيس الوزراء السابق (نوري المالكي) ومجموعة من القادة الامنيين والوزراء من بينهم وزير التعليم العالي السابق (علي الاديب) ووزير الشباب والرياضة السابق (محمد جاسم)[432]، وقد شكل المجلس في دورة (2014–2018) لجنة تحقيقية بمبادرة من كتلة اتحاد القوى براسة النائب (احمد الجبوري) حيث بين قائلاً : (ان الكتل السياسية قد اغفلت الوقوف حول أسباب سقوط الموصل بيد تنظيم (داعش) الارهابي، الذي نتج عن انهيار أمني وسياسي واقتصادي موضحاً اننا جمعنا تواقيع 89 نائباً استناداً الى

للمزيد انظر: دانا عبد الكريم، دور البرلمان في الأنظمة البرلمانية المعاصرة ،مصدر سبق ذكره، ص 251.

(429) منعم صاحي العمار، هل بمقدور الديمقراطية ان تكون بوابة لفهم العراق، مجلة قضايا سياسية، جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية، العدد (18)، 2009، ص 23.

(430) عماد صلاح عبد الرزاق الشيخ داوود ، الفساد و الإصلاح ، من منشورات اتحاد الكتاب العرب ، دمشق ، 2003 ، ص 203.

(431) ينظر: محضر جلسة رقم (12) السبت (27/ 2013/7)، الدورة الانتخابية الثانية، الموقع الرسمي لمجلس النواب العراقي متاح على الرابط الاتي: www.parliament.iq

(432) حسن تركي عمير، الرقابة البرلمانية ومستقبل النظام السياسي في العراق ،مصدر سبق ذكره ، ص93

النظام الداخلي للمجلس الذي اشرنا اليه سلفاً، لإنشاء لجان التحقيق، ان الغياب الواضح للمعارضة البرلمانية اسفر عن عدم متابعة هذه اللجان، وما توصلت اليه من نتائج [433]، واخيراً تشكلت اللجان التحقيقية في الدورة البرلمانية (2018–2022) للكشف عن الملابسات التي اسفرت عن قتل وخطف المتظاهرين وأكد رئيس لجنة الأمن والدفاع في البرلمان النائب (محمد رضا) عن اكمال التحقيقات لكن لم يعلن عنها أيضاً، ولم يوضح للرأي العام الملابسات في هذه الحادثة [434] ، فضلاً عن ذلك أن المجلس لم يتعامل مع نصائح هذه اللجان بالشكل المطلوب بل أغفل تقاريرهم، وأن تضييق الخناق من قبل وزارة الدولة لشؤون مجلس النواب وفرضها على اللجان مخاطبة الحكومة عن طريقها، وعدم تعاون السلطة التنفيذية مع السلطة التشريعية بالمستوى المطلوب لتحقيق المصلحة العامة، ينتج عنه ضعف الدور الرقابي كما ان التوافقات السياسية والمحاصصة تلعب دوراً أساسياً في تعطيل الرقابة، فضلاً عن أن الوزر اء الذين يحتمون بكتلهم وانتماتهم الحزبية من اجل ان يتنصلوا من الرقابة البرلمانية[435]، ويتبين لنا أن الرقابة البرلمانية تتأثر بعدة عوامل منها الظروف الامنية والسياسية والانقسامات العرقية والطائفية، التي لا تزال مهيمنة على مجلس النواب وفقاً للمحاصصة والتوافق السياسي وإن عدد الاستجوابات التي نفّذها مجلس النواب في الدورات السابقة والحالية لم يكن يتناسب مع حجم الفساد الإداري والمالي في العراق.

---

[433] جاسم يونس الحريري، الدور الخليجي في العراق دراسة حالة احداث الموصل 2014 ، دار الجنان للنشر، عمان، ص 108.

[434] مـ وقع اخباري ، قناة العام ، شبكة المعلومات الدولية ، تم الاطلاع بتاريخ 2020/2/22 متاح على الرابط الاتي: https://www.alalamtv.net/news/4509511

[435] رائد شهاب احمد، الدور الرقابي للبرلمان العراقي على الأداء الحكومي، مجلة الجامعة العراقية، العدد (31)، 2013، ص 398. وينظر الى : دانا عبد الكريم سعيد، دور البرلمان في الأنظمة البرلمانية المعاصرة، مصدر سبق ذكره، ص 235.

الفصل العاشر
تصاعد مؤشرات الفساد

سنتناول في هذا الفصل أهم الأسباب التي ساهمت في تصاعد مؤشرات الفساد في العراق، وكيف ساعدت الرشوة وفساد بعض رجال الدولة في انتشار ظاهرة الفساد، كما سنتطرق ايضاً إلى أثر غياب المعارضة في تصاعد مؤشرات الفساد وكيف ساهم في ارتفاع معدلات الفساد الاداري والمالي والهدر في المال العام،

أسباب تصاعد مؤشرات الفساد

إن ظاهرة الفساد في العراق ترجع نشأتها الى النظم السياسية السابقة، وتحديداً مرحلة حكم نظام (صدام حسين)، إذ بدأت تظهر بشكل واضح سنة 1980، إذ تم صرف الموارد المالية والامكانيات الاقتصادية على الحروب التي قام بها نظام (صدام حسين)، إضافة الى ذلك توظيف جميع الإمكانيات الاقتصادية والمؤسسات الإنتاجية والصناعية والبنى التحتية لدعم مشروع الحرب مع ايران، وشراء الأسلحة والتحشيد وقد صدر بحق العراق قرار بالمحاصرة اقتصادياً، وفي عام 1990 وما بعده أصبحت ظاهرة الفساد منتشرة ومن أهم مظاهرها مشاريع غير مفيدة تستنزف الأموال والغرق بالديون واتفاقية النفط مقابل الغذاء[436]، لذلك فظاهرة الفساد وآثارها السلبية لم تكن وليدة الاحتلال فقد كان الفساد متفشياً في زمن النظام السابق لكن الاحتلال الأمريكي عام 2003، أدى الى تعظيم الفساد وتزايد اثاره السلبية من النواحي السياسية والاقتصادية والاجتماعية [437]، وحسب مؤشرات مدركات الفساد فقد تصدر العراق أول الدول بالفساد، حسبما يشير اليه الجدول رقم (10) فيمثل الرقم (0) في الجدول الى أن الفساد منتشر في تلك الدولة بشكل ضخم أما الرقم

---

(436) محمد غالي راهي، الفساد المالي والإداري في العراق وسبل معالجته، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، جامعة الكوفة، الاصدار2، 2009، ص ص 211-212.

(437) اثر احتلال عام 2003 في تعظيم الفساد الإداري واثاره السلبية من الناحية الاقتصادي والاجتماعية على المجتمع العراقي، مجلة جامعة كربلاء، المجلد الخامس، العدد الثاني ، 2007، ص 380.

(10) فيشير الى أن هذه الدولة لا يوجد فيها فساد بشكل كامل.

جدول (10)

ترتيب الدول من خلال مؤشر تراكمات الفساد التابع لمنظمة الشفافية الدولية لمعظم البلدان لسنة 2004

البلد	الدرجة حسب مؤشر مدركات الفساد	ترتيب البلد دوليا
فنلندا	9.7	1
الدانمارك	9.5	4
سنغافورة	9.3	5
سويسرا	9.1	7
المملكة المتحدة	8.6	13
المانيا	8.2	16
فرنسا	7.1	22
اسبانيا	7.1	22
عمان	6.1	36
البحرين	5.8	39
الأردن	5.3	40
قطر	5.2	43
كوريا الجنوبية	4.5	46
اليونان	4.3	54
سوريا	3.4	77
السعودية	3.4	77
مصر	3.2	77
تركيا	3.2	77
المغرب	3.2	77
ايران	2.9	78
لبنان	2.7	97
الجزائر	2.7	97
العراق	2.1	129

المصدر :- منظمة الشفافية الدولية – مؤشر مدركات الفساد للعام 2004 متاح على الرابط الاتي:- https://www.transparency.org/ وكذلك ينظر: الى لطيف الزبيدي، عاطف لافي السعدون، الفساد جذوره وثماره المرة في العراق- مجلة دراسات اقتصادية، دار الحكمة – بغداد، 2007، ص32 .

وقد كشف مؤشر مدركات الفساد الصادر عن منظمة الشفافية الدولية أن العراق في سنة 2018 يحتل المرتبة 168 من أصل 180 دولة، وقد حصل العراق على 18 نقطة من أصل 100 في سنة 2018 وعلى 20 نقطة من أصل 100 في سنة 2019 حيث يشير الرقم 100 الى خلو الدولة من الفساد، ويشير الى الدول التي تحمل رقماً أقل من 50 الى تفشي الفساد فيها[438].

توجد الكثير من المسببات الكثيرة لظاهرة الفساد التي تكلم عنها الباحثون، فقد تعددت تلك الأسباب اعتماداً على نوعية المجتمع والبيئة المحيطة به، وتأثير العادات والتقاليد والابعاد الأخلاقية والسياسية والاجتماعية السيئة لذلك المجتمع، وبصفة عامة يمكن ان نرجع أسباب نشوء ظاهرة الفساد الى أسباب سياسية وأخرى اجتماعية واقتصادية وثقافية التي سنتناولها على التقسيم الاتي :- [439]

أولا: الاسباب السياسية

إن الأسباب السياسية التي تؤدي إلى الفساد متنوعة، ويأتي في طليعتها الفساد السياسي الذي هو من أخطر أنواع الفساد، بل يعد أساس لكل حالات الفساد فقد ركز برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إن أسباب الفساد أساساً هي قضية الحكم بسبب نقص الأهلية في إدارة المجتمع عن طريق عدة وسائل منها السياسية والاقتصادية والاجتماعية [440]، وأدت المحاصة والتوافق السياسي وتوزيع الحقائب الوزارية وتقسيمها على الكتل

---

(438) منظمة الشفافية الدولية، مؤشر مدركات الفساد 2019 ، شبكة المعلومات الدولية، تم الاطلاع بتاريخ 202/2/28، متاح على الرابط الاتي:- https://www.transparency.org/cpi2019

(439) رودريك، داني، وراوخ، جيمس، أسباب الفساد وعواقبه، ترجمة محمد جمال امام، مركز الاهرام للطباعة والنشر، القاهرة ، 2000، ص 153.

(440) صباح عبد الكاظم شبيب: مصدر سابق، ص130.

السياسية الى تفشي ظاهرة الفساد السياسي في العراق، فضلاً عن بروز الولاءات الحزبية والمحسوبية على حساب الخبرة والكفاءة [441]ويمكن ايجازها بما يأتي:

1- المحاصصة السياسية:

ان العملية السياسية قامت على أساس عدم وجود اغلبية برلمانية يمكنها من تشكيل حكومة من ثم تثار المحاصصة السياسية بتوزيع المناصب السياسية بين الكتل وعدم وجود معارضة برلمانية تعمل على مراقبة الأداء الحكومي مما يؤدي الى افراغ الديمقراطية من محتواها الحقيقي[442] ، وهذا ما طبق بمجلس الحكم الانتقالي الذي قُسمت المناصب فيه حسب التوافق السياسي المتمثل بالمحاصصة ، إذ بلغ عدد المقاعد الاجمالية (25) مقعداً، وقد قُسمت على النحو الآتي، إذ حصل الشيعة فيها على(13) مقعداً في مجلس الحكم والسنة على(5) مقاعد وللأكراد(5) مقاعد ايضاً ووزعت المقاعد الباقية على الاقليات وهذا ما ادى الى التمييز المذهبي وخلق الطائفية بين افراد المجتمع العراقي ليسهم في غياب دور المعارضة البرلمانية [443].

2- السلوك الانتخابي:

تعد الانتخابات هي الوسيلة الاكثر تقويماً للتعبير عن إرادة الشعوب، إذ إن الشعوب هي التي تعطي شرعية للنظام السياسي، ولابد أن تتضمن العملية الانتخابية شروطاً من ضمنها اعتراف الاكثرية بالانتخابات ونزاهتها[444]، لكن السلوك الانتخابي في العراق ارتكز على ثلاثة اشياء(المرشح ، الاحزاب السياسية ، الناخب) وكان العمل بينهم مبنياً على أساس

---

[441] عبد الجبار عبود الحلفي، البطالة في العراق مع الاشارة الى بطالة الشباب، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العددان (43، 44)، بيروت، 2008، ص 103.

[442] سالم سليمان و خضير عباس عطوان، المصدر السابق، ص 123.

[443] عبد الحسين شعبان، تضاريس الخريطة السياسية العراقية، مجلة المستقبل العربي، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية)،العدد (333)، تشرين الثاني /2006،ص 58.

[444] مجموعة باحثين، نظام النزاهة العربي في مواجهة الفساد (كتاب المرجعية)، (بيروت: المركز اللبناني للدراسات، 2005)، ص 170.

عملية الرشوة والتخادم، التي تحصل عندما يتم اعطاء الناخب مبلغاً معيناً أو هدية للاستحواذ على صوته الانتخابي، أو وعد بوظيفة وهنا تكمن خطورة رشوة الناخب إذ إنها تؤثر على مسار العملية السياسية وهذا ما ولد الفساد في العملية الانتخابية برمتها[445]، مما يصعب معالجته كون السياسيين يتبعون أساليب غير قانونية في حملاتهم الدعائية، باستغلال الناخبين معظمهم من الطبقة الفقيرة لتحقيق مكاسبهم الشخصية والوصول للسلطة بطريقة غير شرعية [446].

3- انعدام المعارضة البرلمانية

تعد أهم أسباب الفساد السياسي والعلة الرئيسية فيه وما سبب ضعف في أداء مجلس النواب العراقي وخللاً في بنيته، هي المحاصصة المقيتة التي تمثلت في الكتل السياسية التي أدت لغياب دور المعارضة البرلمانية، التي تعد جناحاً وركناً أساسياً من أركان الأنظمة الديمقراطية ومن هنا ان الاعضاء او الكتل النيابية لم تجرؤ على تفعيل الدور الرقابي لأنها تخشى أن يقوم الأعضاء أو الكتل بالقيام بهذا الدور ضدها ، وعليه نجم عن هذا الأمر حالة من الاتكالية والتنصل من المسؤولية بل إلقاء المسؤولية كلها على الآخرين، ان سيطرة معظم الأحزاب السياسية الحاكمة على معظم مقاعد مجلس النواب هو أمر يقلل من دور المعارضة البرلمانية ويجعل أدوات الرقابة معدومة، الامر الذي يؤدي إلى عجز السلطة التشريعية وترددها في طرح أي محاولة لسحب الثقة من الوزراء أو الحكومة بأكملها أو عدم اتخاذ اجراءات صارمة تجاه تسويف السلطة التنفيذية لقرارات

---

[445] عبد الغفار شكر، الأحزاب السياسية والمال الانتخابي في مصر، في مجموعة باحثين: المال والنزاهة السياسية، تحرير: د. عمرو هاشم ربيع، (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، 2009)، ص ص 102 – 103.

[446] سوزان روز اكرمان، الفساد والحكم: الأسباب، العواقب والإصلاح، المصدر السابق، ص 246 –

السلطة التشريعية[447]، يسمح غياب المعارضة البرلمانية في بروز معارضة فردية أو مؤقتة تعبر عن موقف شخصي من أجل قضايا محددة لا تحمل أي طابع سياسي أو وفق برنامج سياسي أو اقتصادي مما يؤدي إلى عدم الموازنة في العلاقة بين السلطة التشريعية والتنفيذية، وهذا يؤدي لضعف استقلالية المجلس ويضعف قدراته في عملية مراقبة أعمال الحكومة ومحاسبتها نتيجة التشابك الذي يحصل بين الوزراء وأعضاء مجلس النواب[448].

ثانياً: الأسباب الاقتصادية

يعد الفساد الاقتصادي من أهم الأنواع التي تؤثر على التنمية الاجتماعية والاقتصادية في كل الدول، لأن الفساد يؤثر بشكل سلبي على طبيعة الاستثمار والمشاريع، بالإضافة الى تأثيره على سوق الصرف الأجنبي وعلى صناديق الاستثمار، مما يؤدي الى وجود خطر على اقتصاد الدولة[449].

من أهم الأسباب الاقتصادية لشيوع ظاهرة الفساد هو

1- العمل بالرشوة

وقد عمل بها كبار وصغار الموظفين والمدراء ومن أهم صور الرشوة التي ظهرت بالمجتمع العراقي، هي الرشوة التي يقدمها المواطنين لغرض انجاز المعاملات أو التعيين أو لتعطيل تنفيذ قرارات المحاكم أو التبادل التجاري مع بعض السياسيين لغرض الحصول على عقد كبير وتمرير صفقة كبيرة أو الموافقة على مشروع [450].

---

[447] للاطلاع اكثر انظر: عباس راضي العامري: معوقات التحول الديمقراطي في العراق، مجلة حوار الفكر، العدد (14)، مجلة صادرة عن المعهد العراقي لحوار الفكر، بغداد،2010، ص 36 – 37.

[448] مجموعة باحثين، نظام النزاهة العربي في مواجهة الفساد: كتاب المرجعية، المصدر السابق، ص 57.

[449] باولو مورو، الفساد الأسباب والنتائج، التمويل والتنمية، مارس 1998، ص ص 11-13.

[450] عبد العظيم عبد الواحد الشكري، الفساد في الدول النامية وانعكاساته الاقتصادية والاجتماعية وسبل مكافحته (العراق حالة دراسية) للمدة 2004 – 2011، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية، ص 169-170.

2- الانفتاح الاقتصادي

لقد كان الانفتاح الاقتصادي في العراق بعد 2003 استهلاكي أكثر من كونه انتاجياً، يعتمد على الاستيراد اكثر من التصدير وهذا أثّر على الإنتاج[451]، وبحسب الأمر رقم (39) الصادر من (بول بريمر) الذي يهدف لخصخصة القطاع العام وإصدار أمر تعليق الرسوم الجمركية وهذا ما جعل الاقتصا د العراقي فوضوياً، بحيث لم تستطع الحكومات المتعاقبة إيجاد حل للنهوض بالإنتاج الوطني سوى إصدار قانون الاستثمار لسنة 2006[452].

3- القروض غير المفيدة

وهي القروض التي يحصل عليها بعض الشخصيات من دون وضع خطة لإعادتها وذلك لقلة الكفاءات في المصارف وجهاز الإشراف و هذا مكّن السياسيين من الحصول على قروض من دون ضمان يمكن من خلالها إعادة تلك القروض[453].

4- الصفقات العسكرية

ومن ضمنها في سنة 2004 عندما حصل وزير الدفاع في الحكومة العراقية المؤقتة على مبلغ 1.3 مليار دولار لغرض شراء طائرات ودبابات وسيارات مصفحة ، وفي سنة 2005 ظهرت مذكرة القاء قبض بحقه وبحق مستشاره بسبب الفساد في تلك الصفقة[454] ، وكذلك استيراد أجهزة فاسدة لمكافحة المتفجرات التي كلّفت الدولة مبالغ كبيرة وصفقة

---

[451] محمد علي البدوي، دراسات سوسيولوجية، دار النهضة العربية، بيروت، 2004، ص 151.

[452] ايمن احمد محمد، الفساد السياسي في العراق منذ عام 2003، مصدر سبق ذكره، ص 92.

[453] مجموعة باحثين، نظام النزاهة العربي في مواجهة الفساد (كتاب المرجعية)،المصدر السابق، ص 250. وللمزيد من معرفة فضائح الفساد المصرفي انظر: محمد السيد سعيد وإيمان مرعي، الفساد في مصر، ندوة الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، المصدر السابق، ص 788.

[454] جيمس بول وسيلين ناهوري، الحرب والاحتلال في العراق: تقرير للمنظمات غير الحكومية، ترجمة: محمد الشرع، (بيروت: مركز ودراسات الوحدة العربية، 2007)، ص ص179-180.

الطائرات الاوكرانية التي أدت الى استدعاء السفير الاوكراني لغرض الاستفهام حول الصفقة[455].

ثالثاً: الأسباب الاجتماعية

إن الفساد قد ينمو وينتشر تبعاً لطبيعة وبيئة المجتمع وثقافته السائدة، فهي تساعد على نمو الفساد أو قد تقوم بكبحه، وهذا مرتبط بالتقاليد والمواريث التاريخية التي مر بها البلد وطبيعة النظام السياسي[456] من أهم الأسباب الاجتماعية هي :-

1- سيادة التقاليد والمواريث التي تساهم في نشر الفساد مثل الانتماء للقبيلة والعشيرة والطائفة أو العرق، وهذا يشجع بشكل واضح على التّستر على الفساد، وقد وصل هذا الأمر الى مجلس النواب أيضاً، إذ هدد عدد من شيوخ العشائر بعض النواب لأنهم كشف عدة ملفات تورط بها امين بغداد وهذا يثبت أن البرلمان قد فشل في أن يحسم القضية بشكل ديمقراطي بسبب ضعف الدور الرقابي لان العشائر مازالت قوية في العراق بسبب عدم مقدرة الحكومة على بسط يدها عليها[457].

2- تراجع المستوى الأخلاقي وتدهور المنظومة القيمية وهي من أهم العناصر التي تبني شخصية الفرد وسلوكه الإ داري، ولاسيما الذين يشغلون مواقع إدارية ووظيفية مهمة، لأن الاخلاق تمثل الجوهر للمنظومة الإدارية وان انهيار تلك المنظومة يعد المدخل الأساسي

---

[455] وزارة الدفاع تستدعي السفير الاوكراني في العراق للاستفسار عن صفقة التسليح، الحل نيوز، شبكة المعلومات الدولية، تم الاطلاع بتاريخ 2020/2/28، متاح على الرابط الاتي:- http://www.alhalnews.com/print.php?id=1304812445

[456] حسين جابر عبد الحميد الخاقاني، الفساد الاقتصادي وآثاره على عملية التنمية الاقتصادية في البلدان النامية، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة بغداد، 2008، ص 18.

[457] استجواب أمين بغداد ينتقل من قبة البرلمان إلى الأعراف العشائرية، الشرق الأوسط، الاحد 27 صفر 1433 هـ 22 يناير 2012 العدد 12108، شبكة المعلومات الدولية، تم الاطلاع بتاريخ 2020/2/29، متاح على الرابط الاتي :- https://archive.aawsat.com/details.asp

لانتشار الفساد[458].

3- القصور الثقافي، فالأزمات المتعاقبة التي مرت على العراق تركت آثار سلبية على البنية الاجتماعية والثقافية للمجتمع العراقي، وعلى شخصية الفرد من عدة نواحي منها التصرف بعقلانية أو التكيف، وهذا أدى بالفرد الى أن يميل للعنف وأن يشعر بالإحباط بسبب الإقصاء وعدم التمييز بين النزيه والفاسد بسبب غياب الوعي[459].

أثر غياب المعارضة في تصاعد مؤشرات الفساد

إن غيا ب المعارضة البرلمانية ساهم في ارتفاع معدلات الفساد الإداري والمالي والهدر في المال العام، وان كانت الحكومة برهنت فشلها فالمشكلة ومنذ البداية تمثّلت بغياب المعارضة البرلمانية في الدولة، فلا حكومة ناجحة بدون معارضة لتراقب العمل التنفيذي والبرلماني وتقوم على تصحيح الاعوجاج داخل مؤسسات الدولة . [460].

ومن واجب مجلس النواب أن يقوم بدور هام في ما يتعلق بمعالجة الفساد الاداري والمالي من خلال الرقابة التي تعمل على تشخيص الخلل والتفريط في العمل الوظيفي، ومن ثم محاسبة الموظفين المقصرين، وبغياب الرقابة لا يمكن اكتشاف مكامن الخلل أو يمكن اكتشافها احياناً ولكن لا يمكن محاسبة المقصر، ولكل نوع من أنواع الرقابة الأثر الكبير في تحجيم حالات الفساد، فمثلاً الرقابة القضائية تفضي إلى كشف تطبيق القانون من عدمه، والرقابة الإدارية تعمل على كشف المشكلة والتقصير في العمل الإداري والرقابة البرلمانية

---

[458] علي عبد الحسين حميد العامري، دور القيادة الاستراتيجية والشفافية في محاربة الفساد الاداري، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة كربلاء، 2010، ص 120.

[459] كليفود غيرتز، الثورة الادماجية: المشاعر الوشائجية والسياسات المدنية في الدول الحديثة، في التعدد وتحديات الاختلاف: المجتمعات المنقسمة وكيف تستمر، دار الساقي، بيروت، 1997، 145 –

[460] فوزي ابو ذياب، المفاهيم الحديثة للأنظمة والحياة السياسية، دار النهضة العربية، بيروت، 1971، ص ص97.-100 وكذلك ينظر: الى ابراهيم عبد العزيز شيحا، النظم السياسية الدول والحكومات، منشأة المعارف، القاهرة، 2006، ص-ص 300 - 302.

تعمل على كشف التقصير في عمل الحكومة، وإن غياب الرقابة لا يعني عدم وجود مؤسسات رقابية، انما عدم وجود رقابة، فقد يكون هناك وجود لمؤسسات رقابية كثيرة لكنها لا تؤدي دورها بشكل صحيح أو ربما تكون نفسها مصابة بالفساد[461].

فمثلاً الرقابة البرلمانية التي تتمثل بثلاثة معاني [462]:

1- المعنى الدستوري ويقصد به ما صلاحيات المجلس النيابي في المجال الرقابي على نشاط الحكومة .

2-المعنى التنظيمي والمقصود به الخطوات والقواعد التي يمارس أعضاء مجلس النواب بها عملهم الرقابي وما هي الخطوات الفنية لذلك .

3- المعنى السد ياسي ويقصد به هل البرلمان يلعب دور الحاضن لفكرة حكم الشعب والممثل لدور الشعب ووكيل لهم بالتعاقد مع الحكومة لتنفيذ خطوات وسياسات لها علاقة بالمصلحة العامة للشعب وكذلك العمل الرقابي على أعمال الحكومة وتقييم أداءها ورصد الاخطاء .

أولاً: المعنى الدستوري

إن من صلاحيات السلطة التشريعية تشريع القوانين أو اقرارها أو الغاء ما هو غير منسجم مع الزمن، إذ تعمل على سن القوانين التي تتناسب مع الظروف الحديثة المتغيرة وتمتلك السلطة التشريعية في العديد من الدول صلاحية تعديل دستور الدولة سواء كانت هذه الصلاحية كاملة أما جز ئية، وبهذا يكون لها المشاركة في العمل القانوني والدستوري[463] ، فضلاً عن حقها في تشكيل اللجان للرقابة وإجراء التحقيق في أعمال الوزراء، وأيضاً حق توجيه الأسئلة والاستجوابات للوزراء، وحق سحب الثقة عن الحكومة

---

[461] موسى فرج، الفساد في العراق خراب القدوة وفوضى الحكم، دار الامل الجديدة، بغداد،2014، 96.

[462] وليد خشان زغير الموسوي، الفساد الإداري واليات معالجته في العراق، مجلة القانون للبحوث القانونية، جامعة ذي قار ، 2010، ص ص 120-121.

[463] رايموند كارفيلد كيتيل ، العلوم السياسية ، ترجمة: فاضل زكي محمد ، الجزء الثاني ، مكتبة النهضة ، بغداد ، ط 2 ، 1964 ، ص108.

واجبارها على الاستقالة[464] .

ثانياً: المعنى التنظيمي

ومن أهم وسائل الرقابة البرلمانية هي (السؤال، الاستجواب، التحقيق البرلماني، اللجان التحقيقية)، وإن أهم تلك الوسائل البرلمانية هو الاستجواب وذلك لأن أهم الاثار التي تترتب على الاستجواب هو سحب الثقة، ويعد الاستجواب بمثابة اتهام للوزير أو المسؤول ومن الممكن أن تثبت صحته وتتم ادانته [465]، حسب ما نصت عليه المادة (61) للنظام الداخلي لمجلس النواب ((اذا انتهت المناقشة باقتناع المجلس بوجهة نظر المستجوب تعد المسالة منتهيه))[466].

ثالثاً: المعنى السياسي

أن تعريف الديمقراطية هو حكم الشعب نفسه بنفسه من خلال منظمات تحدد هيئاتها وطبيعتها خصوصيات المرحلة التاريخية المعاشة، وهذا يعني بطبيعة الحال أن الشعب لا يملك سدة الحكم بشكل مباشر بل عن طريق ممثليه في المجالس البرلمانية، وإن انتخاب الحكومة من قبل أفراد الشعب من دون تدخل أو ضغط خارجي، يعد المؤشر الوحيد الذي يبين رضا الشعب أو سخطه عن سياسة حكومته، أما الذي يقرر هذا التغيير ويبين موضعه وشكله وعمقه، هو الشعب أيضاً وإرادته [467] . وبناء على هذا فإن المجلس النيابي يؤدي دوره في الرقابة البرلمانية من أجل مكافحة الفساد من خلال سن القوانين والتشريعات

---

[464] فوزي ابو ذياب، المفاهيم الحديثة للأنظمة والحياة السياسية، دار النهضة العربية، بيروت، 1971، ص ص97.-100 وكذلك ينظر: الى ابراهيم عبد العزيز شيحا، النظم السياسية الدول والحكومات، منشأة المعارف، القاهرة، 2006، ص-ص 300 – 302.

[465] نجلاء مهدي شريف ، ازمة الحكم في العراق بعد عام 2003 ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، 2012 ، ص 21.

[466] الدستور العراقي الدائم 2005، المادة 61 سابعاً.

[467] عدنان عويد، الديمقراطية بين الفكر والممارسة، الوطن العربي أنموذجاً، دار التكوين للطباعة والنشر والتوزيع، 2006، ص 12.

التي تحاسب المسؤولين، فهناك الكثير من التشريعات التي تحارب ظاهرة الفساد وهذا يتم عن طريق مجموعة من النواب والفنيين الذين يقومون بجمع اللوائح والقوانين التي يكون دورها استهداف الفساد وهذا يتم من خلال المبادرة التشريعية للنواب على صياغة تلك القوانين بطريقة فنية لا يمكن التلاعب بها[468]، إلا أن مجلس النواب العراقي لم ينهض بما فيه الكفاية بالواقع الرقابي، ففي الدورات الانتخابية السابقة لم تحقق الاستجوابات البرلمانية الغرض المطلوب منها كونها أداة لمراقبة نشاط الحكومة وذلك بسبب البيئة السياسية السائدة التي غابت بها الإرادة السياسية لمحاسبة المفسدين، فعلى سبيل المثال في الدورة الانتخابية الأولى (2006-2010) كان هناك أكثر من 15 وزيراً متهماً بقضايا فساد، لكن لم يشهد مجلس النواب العراقي أي اقالة لوزير على قضايا فساد، فمثلاً استجواب وزير التجارة الاسبق في سنة 2009 الذي تسبب بهدر المال العام بمبلغ قدره 7 مليار دولار خصص الى مفردات البطاقة التموينية لكن بسبب دعم الوزير من قبل جهات متنفذة تمت استقالة الوزير وتم قبول الاستقالة من قبل رئيس الوزراء (نوري المالكي) قبل الاستجواب وأصبح الوزير مواطن، ولا يحق لمجلس النواب استجوابه لكن في سنة 2012 تم الحكم عليه غيابياً بسبع سنوات سجن، ثم لاذ بالفرار الى خارج العراق والدليل على ذلك تقرير ديوان الرقابة المالية لسنة 2013 حول ما يخص مؤشرات الفساد الموجودة في وزارة التجارة[469]، أن واقع مجلس النواب يؤكد لنا أن أداء أعضاء مجلس النواب ومستواهم الثقافي ليس بالمستوى المطلو ب إذ أصبحت الحكومة العراقية بعيدة عن المحاسبة، وهذا يعدُّ فشلاً في العمل الرقابي وحتى فشل في جلسات الاستدعاء والاستجواب، لأنها تفتقر الى الجدية ويكون

---

(468) علي الصاوي، دور المجالس العربية في محاربة الفساد، مجلة الجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية، بيروت، 2004، ص60.

(469) ماجد محمد حسن واخرون، الفساد المالي والإداري، التقرير الاستراتيجي العراقي 2012-2013، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، العراق، 2014 ، ص220، وكذلك ينظر طارق حرب، الوجيز في الوزارة العراقية، لندن، دار الحكمة للنشر والتوزيع، ط1، 2011، ص207.

معظمها ذات دافع سياسي وليس مهني[470]، ووصل الامر بالفساد الموجود الى اعتراف أحد أعضاء مجلس النواب في لقاء تلفزيوني (مشعان الجبوري) إن جميع السياسيين فاسدين ومرتشين، وأشار الى أن (جميع أعضاء لجنة النزاهة عندما يقومون بفتح ملف يتعلق بالفساد يقوم الفاسدون بإغلاقه حيث تستلم اللجنة رشوة وعلى أثرها يتم غلق الملف، وقال باننا جميعا نتحمل المسؤولية وجميعنا نسرق وجميعنا نأخذ رشوة) ولم تشكل أي لجنة تحقيقية بشأن هذا الكلام بسبب الغياب الواضح للعمل الرقابي في مجلس النواب وهذا ما عطّل دوراً مفصلياً ومهماً في عمل مجلس النواب [471].

ومن أهم ألادوات المهمة للرقابة هي اللجان التحقيقية التي يمثل غيابها غياب للدور الرقابي لما لها من أدوار متعددة، تؤديها تلك اللجان في مجلس النواب، فكلما قويت تلك اللجان قويت الرقابة البرلمانية [472]، وان عمل اللجان البرلمانية في مجلس النواب العراقي قد شابه مجموعة من السلبيات، وبالشكل الذي أدى الى ضعف أداء المجلس سواء ضمن اطار عملها أو في تحقيق أهدافا أخ رى، وأهم النقاط والسلبيات على عمل اللجان النيابية وهي [473] تمثيل جميع الأحزاب السياسية داخل مجلس النواب في جميع اللجان النيابية بشكل أدى إلى أن تكون سياسة تلك الأحزاب تعمل على تقليل قدرة اللجان في مراقبة

---

[470] سحر كامل خليل، السلطة التشريعية في العراق في ضوء دستور 2005، مجلة قضايا سياسية، جامعة النهرين، 2014، ص ص 390-391.

[471] مشعان الجبوري يعترف: أنا وكل ساسة العراق فاسدون، قناة العربية، تم الاطلاع بتاريخ 2020/3/5، متاح على الرابط الاتي:- https://www.alarabiya.net/ar

[472] علي الصاوي، دور المجالس العربية في مكافحة الفساد، ورقة مقدمة في مؤتمر "برلمانيون ضد الفساد: تقرير الشفافية والمحاسبة في العالم العربي" الذي تنظمه "المنظمة العالمية للبرلمانيين ضد الفساد GOPAC ، بالتعاون مع منظمة الشفافية الدولية Transparency international وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي UNDP، والجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية في بيروت في 18/ 2004/11، ص5.

[473] علي محمد علوان و خضر عباس عطوان، أداء البرلمان السياسي، أفكار أساسية لعمل برلمان رشيد العدد (52)، مجلة الحكمة، بيت الحكمة، بغداد، 2011، ، ص 19.

الأداء الحكومي، فمثلاً قد يطلب رؤساء الأحزاب من أعضائه أن يكون ولاؤهم للحزب أكبر من ولاءهم للدولة، ومن الممكن ان يفرض عليهم عقوبات لا يجدون طريقاً سوى الانصياع لأوامره لأنهم يعتمدون على الحزب لغرض الحصول على موقع في الانتخابات، ومن بعدها مقاعد في مجلس النواب وهذا ما يشكل عائقاً في طريق عمل .

الرقابة البرلمانية (المعارضة)[474]، أضافة الى افتقار اللجان النيابية الى ذوي الاختصاص من الخبراء والمستشارين في مجلس النواب لأن معظمهم أتت بهم الأحزاب الحاكمة على أساس المحسوبية والمنسوبية، ولم يكن التنافس على أساس الخبرة والكفاءة والنزاهة، حتى أن معظمهم لم يتدرج في السلم الوظيفي وبعضهم لم يحصل على شهادة البكالوريوس فضلاً عن عدم وجود الاختصاص[475] ، فضلاً عن الضغوط الذي يتعرض لها النائب التي لا تسمح له بكشف الفساد، وإن انعدام المعارضة البرلمانية وعدم تبني هذا الدور ساهم بشكل ملحوظ في استشراء الفساد، فعلى سبيل المثال حصول احد النواب على 51 توقيع للتحقيق بقضية تعاطي رئيس مجلس النواب مبلغ من المال يقدر بـ (350 مليون دينار عراقي) كمكافئة بطريقة غير قانونية إلا أن الضغط المتواصل من قبل رئيس مجلس النواب على النواب الموقعين أدى الى سحب 22 نائب تواقيعهم وتسويف القضية، وكذلك استقالة رئيس هيئة النزاهة بسبب تعرضه لضغوط كبيرة من قبل قادة الكتل والأحزاب السياسية من أجل التسويف في بعض ملفات الفساد[476] ويتبين فيما سبق ان المحسوبية والمحاصصة والانتماءات الحزبية المفرطة في الوزارات العراقية وحتى على صعيد مجلس النواب العراقي قد عطل دوره الاساسي بعد التشريع وهو الرقابة البرلمانية المتمثلة (المعارضة البرلمانية)،

---

(474) ديفيد بيثام (إعداد)، البرلمان والديمقراطية في القرن الحادي والعشرين، دليل للممارسة الجيدة، ترجمة: مكتب صبره للترجمة بجمهورية مصر العربية، بلا مطبعة، بيروت ،2006، ص151.

(475) حنان عبد لوتي، صلاحيات السلطة التشريعية في العراق بين النظرية والتطبيق بعد 2005 ، مصدر سبق ذكرة ، ص 178

(476) ايمن احمد محمد، الفساد السياسي في العراق منذ عام 2003، مصدر سبق ذكره، ص 218-

وان ما يمر به العراق من فساد واضح في مؤسساته التشريعية والتنفيذية كان سببه المحاصصة الحزبية، واعتماد الديمقراطية التوافقية، بالإضافة الى انعدام دور المعارضة البرلمانية، وان بانت بوادرها الا انها انحصرت بدوافع شخصية وحزبية وطائفية كما اشرنا سلفاً، وهذا ما يؤيده قول النائب (كاظم الصيادي) حيث يذكر "لا توجد معارضة برلمانية واضحة وفاعلة، نعم حاول بعض المتصدين أن يوجد معارضة، الا ان المصالح الحزبية والشخصية والتوافقات السياسية ونهب الأموال وتقاسمها حال دون ذلك، اضافة الى عدم وجود كتلة من الكتل السياسية تؤمن حقيقة ببناء الدولة، وحتى لو وجدت معارضة فهي معارضة انتقامية عدائية، لأشخاص أو كتل همها تعطيل مشروعٍ ما خوفاً من نجاح شخص معين أو كتلة، وان كانت هناك معارضة لإفشال المجلس وتعطيل دوره بسبب ارتباط بعض الكتل بأجندات خارجية وداخلية تساهم بهدم مؤسسات الدولة".[477] وذلك أصبح المكون السياسي يمثّل المكون الاجتماعي، وبذلك أصبح النائب في البرلمان يمثل الطائفة أو المذهب أو القومية التي ينتمي اليها ولم يكن ممثلاً لعموم أفراد الشعب كما هو متعارف عليه في برلمانات الدول الديمقراطية، والذي نص عليه الدستور العراقي الدائم لسنة (2005) في المادة (49/ اولاً)، مما يؤدي في نهاية الامر الى أن أي نائب لا يمكن ان يبدي رأيه مقابل رأي الكتلة التي ينتمي اليها وجماعته الطائفية أو الدينية أو الاثنية، إذ لا يمكن أن يكون له وجود خارج هذه المسميات كما يراه الاخرون من هذا المنظار)ومما تقدم نلاحظ إن المحسوبية والمحاصصة والانتماءات الحزبية المفرطة في الوزارات العراقية وحتى على صعيد مجلس النواب العراقي قد عطل دوره الاساسي بعد التشريع وهو المعارضة البرلمانية وان غياب هذا الدور ساهم في تصاعد مؤشرات الفساد في العراق .

---

[477] حنان عبد لوتي، صلاحيات السلطة التشريعية في العراق بين النظرية والتطبيق بعد 2005 ، مصدر سبق ذكرة، ص120.

الفصل الحادي عشر
رؤية ومقترحات

بعد نهاية عرضنا لمشكلة غياب المعارضة واثارها على النظام السياسي، التي تعد بحق من المشاكل التي ينبغي أن يسلّط الباحثين عليها أنظارهم، كونها مشكلة أساسية تواجه نظام الحكم في العراق بعد سقوط النظام البائد، وجاءت تجربتنا هذه تماشياً مع أهمية الدراسة على الرغم من قلة المصادر المتاحة في هذا المجال، التي تعد من الصعوبات التي تواجه اي باحث في مثل هذا المجال ، إلا أننا بفضل الله سبحانه وتعالى استطعنا قدر الإمكان أن نتحدث في هذا الموضوع من معظم زواياه، إذ عرفنا مفهوم المعارضة لكي يتضح ما هو المقصود بالمعارضة هل المقصود هو الاختلاف مع النظام السياسي وعرقلة عمل الحكومة، والمحاولة على إفشال مشاريعها، أم أن المعارضة وان كانت تختلف مع طبيعة النظام السياسي (الحكومة) في بعض وجهات النظر والبرامج الانتخابية إلا أنها تقوم بدور المقوم لهذه الحكومة،

من خلال ما ذكرناه في ثنايا البحث من خلال ممارسة دورها في الرقابة وبيان مكامن الخلل وغيرها، أضافة الى استعراض اهم المشكلات والاسباب التي تراكمت وأدت بالنتيجة الى غياب المعارضة البرلمانية، ومنها تقاسم السلطة على أساس المحاصصة المقيتة مع حرص كل كتلة أو حزب الانتفاع من موقع السلطة لتمويل الحزب والجهة التي أسهمت بشكل واضح على التستر على حالات الفساد وعدمٍ كشفها للرأي العام، إذ اشتركت جميع الكتل السياسية في أدارة دفة الحكم، -كما ذكرنا انفاً- وهذا ايضاً سبب في تصاعد مؤشرات الفساد فبالإضافة لهذا السبب السياسي هناك عبرنا عنه بالسبب الانتخابي، إذ ان الانتخابات بنيت على ثلاثة أركان: الكتلة السياسية، وغالباً ما تضم مجموعة من الاشخاص تجمعهم المذهبية أو القومية أو الدينية، والمرشح السياسي هو جزء من هذه الكتلة ويمثـ ل رئيس الكتلة اضطراراً حتى إن كانت له رؤى وتطلعات، إلا أنه لا يظهرها حتى يتمكن من الفوز في الانتخابات والركن الأخير، والاساس هو الناخب الذي بيده

التغيير لو كان هناك قانون عادل للانتخاب، إلا أنه هناك أيضاً مشكلة أخرى من جهة الناخب فنتيجة لسوء الخدمات والفقر والتأثير العشائري أدى بالناخب الى أن ينتخب من وعده بالخدمات والتعيين وغيرها، ومن ثم مكنت هذه الاسباب وغيرها الشخص غير الكفوء للوصول الى البرلمان، مما أدى الى ضعف الاداء البرلماني ومن ثم ضعف الرقابة البرلمانية، وفي الختام نسأل الله سبحانه وتعالى أن يكون هذا الجهد وهذه الدراسة نافعة للمشاركة مع المخلصين من هذا البلد للأخذ بيد العراق الى ما فيه الازدهار والأمن والعيش الكريم لكافة مواطنيه، ليكون بلدنا يفيء بالخير على ابنائه وجيرانه وكل العالم .

أولاً: الاستنتاجات

1. إن العراق بحاجة ماسة إلى وضع استراتيجية لنشر الوعي السياسي من خلال تدعيم مفهوم الديمقراطية، وثقافة قبول الآخر وقبول التعددية المجتمعية لغرض تغيير جذري للمعضلات التي تم توارثها من النظام الديكتاتوري السابق.
2. من أجل الإلمام بالصياغات القانونية والفنية وكيفية تفسيرها، لابد من دورات تأهيلية لأعضاء البرلمان الجدد ليمكنهم من صياغة القوانين وتشريعها.
3. يجب أن تكون المعارضة حتمية لأن دورها رقابي وتقويمي ولتوازن الهيمنة داخل مجلس النواب، وهي ليست أقلية بسبب واجباتها الثقيلة المتمثلة بالرقابة على للحكومة.
4. يجب تركيز المعارضة بحزبين أو أكثر لتقوية عملها في الرقابة الحكومية، وتحقيق الأهداف المطلوبة لتصحيح مسار الحكومة من خلال مراقبة الاعمال وكشف الفساد.
5. المهم في كون الديمقراطية أنها تفرز اغلبيه لتقوم بمهام تشكيل الحكومة وأقلية تكون معارضة، وهذا ما تحققه الانتخابات ومن حق أي حزب أن يقوم بعمل المعارضة وهذا حق كفله الدستور العراقي.
6. إذا تتبعنا دور المعارضة البرلمانية داخل النظام السياسي في العراق منذ تأسيس الدولة العراقية ونشوء أول مجلس نواب عراقي نلاحظ وجود معارضة برلمانية في الحقبة الملكية، صحيح أنها ضعيفة نوعاً ما، لكنها مؤثرة في بعض القرارات الهامة، وعند الانتقال الى

الجمهوريات الأربعة نلاحظ غياب لدور المعارضة البرلمانية، بسبب عدم السماح بولادة معارضة، ويعود السبب الى تغير النظام من نظام برلماني الى نظام دكتاتوري عسكري.

7. إن من معوقات انعدام المعارضة البرلمانية هي حكومة الشراكة الوطنية التي تسمح لجميع الأحزاب المشاركة في الحكم وتقسيم المناصب بينها ، إن أهم مبدأ في الانتخابات هو الربح والخسارة، وبسبب الشراكة الوطنية أصبح الكل فائزاً في الانتخابات وهذا عطل دور هام في البرلمان، هو انعدام وجود خاسر ومن ثم انعدام وجود معارضة برلمانية، وهذا أدى إلى ضعف سيطرة البرلمان وانعدام الرقابة على الحكومة، لأن جميع الكتل مشاركة في السلطة التشريعية وفي السلطة التنفيذية، ومن ثم عدم قدرة الكتل على مساءلة ممثليها، لأنهم تابعون إلى هذه الكتل مما يجعل البرلمان غير قادر على محاسبة الحكومة بسبب المحسوبية أو المجاملات إضافة الى غياب وأضح للمعارضة البرلمانية وأن وجدت فتكون ضعيفة وفردية.

8. ضمن الدستور العراقي 2005 حق وجود معارضة برلمانية عن طريق نصوصه واحترام التعددية السياسية وحق السؤال والاستجواب وسحب الثقة من النائب، في حين ثبت عليه الفساد، ولكن بسبب المحاصصة السياسية والديمقراطية التوافقية أنعدم وجودها صحيح إنها وجدت معارضة برلمانية احتضنها تيار الحكمة في الآونة الاخيرة

9. أدى غياب المعارضة البرلمانية ما بعد 2005 الى اعتماد الديمقراطية التوافقية والمحاصصة الطائفية والعراقية، هذا ما جعل النظام العراقي هشاً، لأنه أصبح أساس لتشكيل الحكومات المتعاقبة، إن نظام التمثيل النسبي لم يفرز اغلبيه متجانسة ومنسجمة، فضلاً عن أنه أدى إلى ائتلافات غير قادرة على ادارة الدولة .

ثانياً: التوصيات

1. لابد من تفعيل دور المعارضة البرلمانية لضمان مراقبة السلطة التنفيذية من قبل السلطة التشريعية.

2. تجنب العمل في الديمقراطية التوافقية والابتعاد عن المحاصصة.

3. العمل على نشر الوعي والثقافة السياسية في المجتمع العراقي.
4. العمل على تنظيم الأحزاب وتقليل من كثرتها المفرطة.
5. ضرورة الأخذ بالحسبان على تطوير النظام الانتخابي مع مراعاة أن تكون هناك انتخابات تتسم بالشفافية والنزاهة.
6. لابد من معالجة ضعف الأداء التشريعي وتطوير قدره النائب عن طريق زجهم في دورات تأهيلية.
7. العمل على معالجه ضعف الأداء الخدمي عن طريق مراقبة القطاع الخدمي وتفعيل الرقابة عليه.
8. تفعيل الجانب الاقتصادي من خلال دعم المنتج الوطني وفرض ضرائب على البضائع المستوردة.
9. العمل على تفعيل الأداء الرقابي من خلال مراقبة العمل الحكومي.
10. ضرورة معالجة حالات الفساد، والحد من انتشارها من خلال مراقبة المؤسسات الحكومية، عن طريق توفير لجان متخصصه لمعالجة قضايا الفساد.

المصادر

- **القرآن الكريم**

اولاً: القوانين والدساتير:-

1- الامر رقم 97 لسنة 2004 الصادر عن سلطة الائتلاف المؤقتة.
2- قانون الاحزاب السياسية 2015.
3- الدستور العراقي الدائم لعام 2005.
4- قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم (45) لسنة 2013.
5- قانون الانتخابات ،رقم 16 لسنة 2005.

ثانياً: الكتب العربية والمترجمة :-

1- ابراهيم الحاج، الواقعية السياسية، دار الفكر اللبناني، بيروت، 1992.
2- إبراهيم خليل وجعفر عباس حميدي، تاريخ العراق المعاصر، دار الكتب، الموصل، 1989.
3- أحلام حسين جميل، الأفكار السياسية للأحزاب العراقية في عهد الانتداب 1922-1932، مكتبة المتنبي، بغداد، 1996.
4- أحمد العوطي، حكم المعارضة وإقامة الأحزاب السياسية في الإسلام، دار النفائس، ط1، عمان ،1992.
5- احمد سعيفان قاموس المصطلحات السياسية والدستورية، مكتبة لبنان، بيروت، 2004.
6- احمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة، علم الكتب، القاهرة، ط،2008.
7- احمد يحيى الزهيري، الدور الرقابي للبرلمان العراقي بعد عام 2003، مكتبة السنهوري، بيروت، 2016.
8- ارنت ليبهارت، الديمقراطية التوافقية في مجتمع متعدد، ترجمة حسني زينة، معهد الدراسات الاستراتيجية، بيروت، 2006.

9- اسامة الغزالي، الاحزاب السياسية في العالم الثالث، سلسلة علم المعرفة، الكويت، 1987.
10- إسماعيل الشطّي (مناقشة)،عبد الإله بلقزيز (تحرير)،المعارضة والسلطة في الوطن العربي: أزمة المعارضة السياسية العربية، يصدرها مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط 1، 2001.
11- إسماعيل الغزال ،الدساتير والمؤسسات السياسية ، مؤسسة عز الدين ،بيروت ،1996.
12- اسماعيل عبد الفتاح عبد الكافي، معجم المصطلحات في عصر العولمة، دار الثقافة، القاهرة، 2004.
13- اشرف مصطفى توفيق، المعارضة، دار العربي للنشر والتوزيع، القاهرة 1979.
14- افين خالد عبد الرحمن، المجلس القانوني لعضوية البرلمان (دراسة مقارنة)، ط1، المركز العربي، القاهرة،1990.
15- اويل دان، العراق في عهد قاسم (تاريخ سياسي 1958-1963)، ترجمة جرجيس فتح الله، دار النيز للطباعة والنشر، السويد، 1989.
16- ايليا حريق، الديمقراطية وتحديات الحداثة بين الشرق والغرب، دار الساقي، بيروت، 2001.
17- أيمن جعفر صادق، الاقتراع السياسي، بلا مطبعة، بلا مكان،، 2008.
18- إيهاب زكي سلامة ،الرقابة السياسية على أعمال السلطة التنفيذية في النظام البرلماني ،مطبعة عالم الكتب ،القاهرة،1983.
19- بشرى الزويني، العلاقة بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية في العراق بعد 2003، دار ومكتبة البصائر، بيروت، 2016.
20- بلقيس احمد منصور، الأحزاب السياسية والتحول الديمقراطي: دراسة تطبيقية على اليمن وبلاد أخرى، ط1، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، 2004.

21- بول بريمر، عام قضيته في العراق، ترجمة عمر الايوبي، دار الكتب العربي، بيروت ، 2006.
22- تشارلز تريب، صفحات من تاريخ العراق، ترجمة زينة جابر ادريس، دار العربية للعلوم، بيروت ، ط1، 2006.
23- جابر حبيب جابر، ولادة العراق الديمقراطي مجموعة باحثين، إشكالية التحول الديمقراطي في العراق، ط1، دار الضياء، النجف الاشرف، 2009.
24- جابر قميحة، المعارضة في الاسلام بين النظرية والتطبيق، الدار المصرية اللبنانية، ط1، القاهرة، 1998.
25- جاسم يونس الحريري ، التنافس الاقليمي والدولي في العراق وانعكاساته على علاقاته بعد الاحتلال الامريكي ،دار الجنان للنشر ، بغداد ، 2016.
26- جرالدي غوري، ثلاث ملوك في بغداد، ترجمة سليم طه التكريتي، بغداد، 1983.
27- جمال مصطفى، انقلابات فاشلة في العراق، المكتبة الشرقية، عمان، 2012.
28- حسين جميل ، الحياة النيابية في العراق، ج1، ط2 ، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 1989.
29- الجهاز المركزي للإحصاء ،خارطة الحرمان ومستويات المعيشة في العراق ،بغداد ، 2011.
30- جورج باركر، بوابة الحشاشين: امريكا في العراق، ترجمة مها سليمان، العبيكان، الرياض، 2010.
31- جون كينيث جالبريث، تشريح السلطة، ترجمة: عباس حكيم، ط 2، دمشق، 1994.
32- حازم العقيدي، ديمقراطية الاحتلال الصحافة في ظل الاحتلال، العربية للنشر والتوزيع ، 2016.
33- حامد البياتي، شيعة العراق بين الطائفة والشبهات في الوثائق السرية البريطانية 1963-1966، ط1، مؤسسة الرافد للنشر، لندن، 1979.

34- حامد الخفاف، فتوى السيد السيستاني، النصوص الصادرة عن سماحته في المسألة العراقية، النص رقم 14، دار المؤرخ العربي، بيروت، 2007.
35- حسان محمد شفيق العاني، الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة، مطبعة التعليم العالي، جامعة بغداد، 1986.
36- حسن لطيف الزبيدي، ونعمة محمد العبادي، الديمقراطية مفاهيم وتجارب، المركز العراقي للبحوث والدراسات ، النجف الاشرف، 2010.
37- حسين علي السلطاني، الازمة السياسية والطائفية في العراق وافاق الحل في مجموعة باحثين: الطائفية في العراق: مقاربات في الجذور وسبل الخروج من المازق، معهد الأبحاث والتنمية الحضارية، بيروت، 2008.
38- جعفر الحسني، على حافة هاوية العراق (1968-2000) دار الحكمة، لندن،2003.
39- حميد حنون خالد، قراءة في قانون إدارة الدولة العراقية للمرحلة الانتقالية، المعهد الدولي لحقوق الإنسان، كلية الحقوق، جامعة دي بول، 2005.
40- حنا بطاطو، الشيوعيون وا لبعثيون والضباط الاحرار، ترجمة عفيف الرزاز، مؤسسة الأبحاث العربية، ط2، بيروت، 1999.
41- حنا بطاطو، العراق (الطبقات الاجتماعية والحركات الثورية)، ترجمة عفيف الرزاز، دار نشر روح الأمين، بيروت، 2007.
42- حنان ريحان المضحكي، السؤال البرلماني كأداة من أدوات الرقابة البرلمانية على اعمال السلطة التنفيذية، المكتب الجامعي الحديث، 2013.
43- حنان محمد القيسي، حقوق وواجبات اعضاء مجلس النواب العراقي، بيت الحكمة، بغداد، ط 1، 2011.
44- دافيد بانيسار ، حرية الإعلام في الوصول إلى القوانين المسجلة للحكومة حول العالم ، ترجمة نور الأسعد ونائلة ي سليمان، المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية، بيروت ، 2004.

45- دانا عبد الكريم، حل البرلمان واثاره القانونية على مبدا استمرار اعمال الدولة، ط1، المؤسسة الحديثة للكتب، طرابلس، 2010.
46- دنيس كوش، مفهوم الثقافة في العلوم الاجتماعية، ترجمة منير السعيداني، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، ط1، 2007.
47- ديفيد بيثام (إعداد)، البرلمان والديمقراطية في القرن الحادي والعشرين، دليل للممارسة الجيدة، ترجمة: مكتب صبره للترجمة بجمهورية مصر العربية، بيروت: بلا مطبعة، 2006.
48- رافت دسوقي، هيمنة السلطة التنفيذية على اعمال البرلمان، منشاة المعارف، الإسكندرية، 2006.
49- رعد الجدة، التشريعات الدستورية في العراق، بيت الحكمة، بغداد، ط1، 1989.
50- رعد حافظ سالم، هل يمكن إقامة ديمقراطية في العراق، دار الجنان للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2011.
51- رعد ناجي جدة، التطورات الدستورية في العراق ، بيت الحكمة، بغداد، 2004.
52- رغيد الصلح، الدور الرقابي للمجالس العربية، في نحو تطوير العمل البرلماني العربي، أوراق الندوة العربية، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بيروت، 2000.
53- رغيد الصلح وآخرون، الديمقراطية التوافقية، مركز عصام فارس للشؤون اللبنانية، بيروت، 2008.
54- رودريك، داني، وراوخ، جيمس، أسباب الفساد وعواقبه، ترجمة محمد جمال امام، مركز الاهرام للطباعة والنشر، القاهرة ، 2000.
55- زيد عدنان ناجي، أقليات العراق في العهد الملكي، ط1، دار الرافدين، لبنان، 2015.
56- زينب عبد الحسن الزهيري، عبد الرحمن عارف ودوره السياسي في العراق 1966-1968،دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، ط1، 2012.
57- سامية محمد جابر، الفكر الاجتماعي، دار العلوم العربية، بيروت، 1989.

58- سربست مصطفى رشيد، المعارضة السياسية والضمانات الدستورية لعملها، مؤسسة موكرياني للبحوث والنشر، دهوك، ط1، 2011.
59- سيف الدين الدوري، الانقلابات العسكرية والصراعات على السلطة في العراق الجمهوري، دار الحكمة، لندن، ط1، 2019.
60- شامل عبد القادر، ناظم كزار سيرة اقوى مدير امن عام في تاريخ العراق السياسي الحديث (1968-1973) واسرار الانقلاب الفاشلة، مكتبة المجلة، بغداد،ط2، 2015.
61- شنا فائق جميل، مستقبل العراق بين بناء الدولة ومحاولات التقسيم، دار ورد الأردنية للنشر والتوزيع، ط 1،عمان، 2011.
62- صادق احمد علي يحيى، الاستجواب كوسيلة للرقابة البرلمانية على أعمال الحكومة دراسة مقارنة، المكتب الجامعي الحديث ، الإسكندرية، ، 2008.
63- صادق الأسود، علم الاجتماع السياسي (أسسه وأبعاده)، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، 1990.
64- صديق حامد، دور القوانين الانتخابية في الادارة السليمة للتعددية الاثنية، المعارف، الاسكندرية، 2012.
65- ضياء حسين الربيعي، الاتجاهات السياسية للصحافة العراقية، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 2013.
66- طارق حرب، الوجيز في الوزارة العراقية، لندن، دار الحكمة للنشر والتوزيع، ط1، 2011.
67- عادل غفوري خليل، الأحزاب المعارضة العلنية في العراق 1946-1954، المكتبة العالمية، 1984.
68- عامر حسن فياض، الجذور الفكرية الديمقراطية في العراق الحديث 1914-1939، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 2002.

69- عبد الجبار احمد، العراق ومحنة الديمقراطية، (دراسات سياسية راهنة)، بلا مكان طبع، 2013.

70- عبد الجبار حسن الجبوري، الأحزاب السياسية والجمعيات السياسية في قطر العراق 1908-1958، دار الحرية للطباعة، بغداد، 1977.

71- عبد الحكيم عبد الجليل المغبشي، المعارضة في الفكر السياسي الإسلامي والوضعي، مفهومها، أهميتها، واقعها: دراسة مقارنة، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2006.

72- عبد الحكيم عبد الجليل المغبشي، أزمة المعارضة في النظام السياسي المعاصرة المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ط،2012.

73- عبد الرحمن البكري، داعش ومستقبل العالم، دار الغرباء للطباعة والنشر، بيروت، 2014.

74- عبد الرزاق الحسني، تاريخ العراق السياسي الحديث، الجزء الأول، ط1، دار الرافدين، بيروت، 2008.

75- عبد العزيز عليوي العيساوي، النظام الانتخابي الأنسب لعراق ديمقراطي، ط 2،المكتبة القانونية، بغداد، 2017.

76- عبد العظيم جبر حافظ، التحول الديمقراطي في العراق الواقع والمستقبل، تقديم الدكتور فالح عبد الجبار، مؤسسة مصر مرتضى للكتاب العراقي، 2009.

77- عبد القادر محمد القيسي، الاستفتاء الشعبي واثره في النظام السياسي، المكتبة القانونية، بغداد، 2012.

78- عبد الكريم بكارة، تحديد الوعي، ط1، دار القلم، دمشق، 2000.

79- عبد الكريم علوان، النظم السياسية والقانون الدستوري، دار الثقافة والنشر والتويع، عمان، الأردن، 2009.

80- عبد الله محمد عبد الرحمن: علم الاجتماع السياسي النشأة التطورية الحديثة والمعاصرة ، ط1، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 2001.

81- عبد المطلب عبد المهدي موسى، ظاهرة العنف السياسي في العراق بعد عام 2003: دراسة في الأسباب وسبل المواجهة، دار و مكتبة البصائر للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت، 2018.

82- عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية ،الجزء الاول، ط1، دار الهدى للنشر والتوزيع، بيروت، 1990.

83- عبدالرحمن سليمان الزيباري، الوضع القانوني لإقليم كردستان العراق في ظل قواعد القانوني الدولي العام: دراسة تحليلية-ناقدة، مؤسسة موكرياني للطباعة والنشر، أربيل، ط 1، 2012.

84- عبدالله بوقفة، آليات تنظيم السلطة في النظام السياسي الجزائري، دراسة مقارنة، دار هومة للطباعة والنشر، الجزائر، 2002.

85- عزيز قادر الصمانجي، قطار المعارضة العراقية من بيروت 1991 الى بغداد 2003، دار الحكمة، لندن، 2009.

86- عصام سليمان، مدخل الى العلوم السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1966.

87- عصام سليمان، مدخل المعارضة إلى علم السياسة، دار النضال للطباعة، بيروت، ط2، 1989.

88- علاء حسين الرهيمي، المعارضة البرلمانية في عهد الملك فيصل الأول، ط2، دار الكتب العراقية، بيروت، 2010.

89- علي الصاوي، مستقبل البرلمان في العالم العربي، دار النهضة العربية، مصر ،2001.

90- علي الصاوي، من يراقب من محاولة لتأصيل نظرية الرقابة البرلمانية، (د. ط)، جامعة القاهرة، القاهرة، 2003.

91- علي الوردي، شخصية الفرد العراقي بحث في نفسية الشعب العراقي على ضوء علم الاجتماع الحديث، ط2، منشورات دار ليلى، لندن، 2001.

92- علي الوردي، لمحات اجتماعية من تاريخ العراق الحديث، ج5، ط2، دار الرشيد، بيروت، 2013.

93- علي عباس مراد، حول بعض مشكلات إعادة بناء الدولة، مؤتمر بيت الحكمة العلمي السنوي بخصوص بناء الدولة، بغداد، 2012.

94- علي عباس مراد، دور الحكومة في المصالحة، في مجموعة مؤلفين: المصالحة الوطنية في العراق: الواقع والافاق، لجنة تنسيق المنظمات الغير حكومية في العراق، بغداد، 2006.

95- عماد صلاح عبد الرزاق الشيخ داوود ، الفساد والإصلاح ، منشورات اتحاد الكتاب العرب ، دمشق ، 2003.

96- عمار حمادة، الوعي والتحليل السياسي، دار الهادي للطباعة والنشر، بيروت، 2005.

97- فاضل الصفار، الحرية السياسية دراسة مقارنة في المعالم والضمانات، دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر، ط 1، بيروت، 2008.

98- فائز عزيز اسعد، نظرة في النظم الدستورية والسياسية العراقية-الماضي والحاضر والمستقبل -، دار البستان للصحافة والنشر، بغداد، 2005 .

99- فراس البياتي، التحول الديمقراطي في العراق بعد 9 نيسان 2003،العارف للمطبوعات، بيروت، 2013.

100- فليب ويلارد ايرلاند، العراق دراسة في تطوره السياسي، ترجمة جعفر الخياط، دار الكشاف للطباعة، بيروت، 1949.

101- فيليب غرين، الديمقراطية، ترجمة محمد درويش، دار المأمون، بغداد، 2007.

102- قحطان احمد سليمان، النظرية السياسية المعاصرة، ط1، دار ومكتبة الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2003.

103- قيس جواد العزاوي، الجيش والسلطة في التاريخ العثماني، دار البدائل، القاهرة، 2016.

104- كليفود غيرتز، الثورة الادماجية: المشاعر الوشائجية والسياسات المدنية في الدول الحديثة، في التعدد وتحديات الاختلاف: المجتمعات المنقسمة وكيف تستمر، دار الساقي، بيروت، 1997.

105- كمال المنوفي، نظريات النظم السياسية، وكالة المطبوعات، الكويت، 1985.

106- كمال المنوفي، أصول النظم السياسية المقارنة، الربيعان للنشر، الكويت،1987.

107- كمال ديب ، زلزال في ارض الشقاق: العراق 1915 - 2015 ، دار الفارابي، بيروت ، ط 1 ، 2003.

108- لويس معلوف ، المنجد في اللغة العربية، ط2 ، دار المشرق، بيروت، 2001.

109- ليث عبد الحسن الزبيدي، ثورة 14 تموز 1958 في العراق، دار الرشيد، بغداد، 1979.

110- لينول بيهنر، حكومة الأغلبية العراقية المستبدة، مجلس العلاقات الخارجية، ترجمة الكاشف للمتابعة والدراسات الاستراتيجية ، واشنطن، 2008.

111- ماجد محي الفتلاوي، المشاركة السياسية والاليات والعوامل المؤثرة، دار الرياحين للنشر، بابل.

112- ماريون فاروق سلوغلت، من الثورة الى الدكتاتورية العراق منذ 1958، منشورات الجمل، المانيا، 2003.

113- مجلس النواب العراقي، الدورة الانتخابية الثانية للسنة التشريعية الثانية، اعداد دائرة البحوث، الدائرة الاعلامية في مجلس النواب العراقي، بغداد، 2013.

114- مجلس النواب العراقي، الدائرة الاعلامية، العملية التشريعية في العراق 2003-2007، بغداد، 2008.

115- مجيد خدوري، العراق الجمهوري، الدار المتحدة للنشر، بيروت، 1974.

116- محسن جبار العارضي، نافذة على التاريخ السياسي للعراق المعاصر، حقوق الطبع محفوظة للمؤلف، بغداد، 2012.

117- محمد بن ابي بكر بن عبد القادر الرازي ،مختار الصحاح، دار الكتاب العربي، بيروت 1982.

118- محمد خيرت يوسف، الاعلام والصحافة السياسية، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة، ط1، 2015.

119- محمد سهيل طقوش، تاريخ العراق الحديث والمعاصر، دار النفائس، بيروت، 2015.

120- محمد صادق الهاشمي، سنه العراق دراسة في أبرز التحولات السياسية لأحزاب السنه في العراق بعد عام 2003، ط 1، مطبعة الساقي، مركز العراق للدراسات، 2013.

121- محمد علي البدوي، دراسات سوسيولوجية، دار النهضة العربية، بيروت، 2004.

122- محمد مهدي البصير، تاريخ القضايا العراقية، ج2، بغداد، 1923.

123- محمود خيري عيسى، النظم السياسية المقارنة، مكتبة الانجلو المصرية، القاهرة، 1963.

124- مكرم طالباني، مراحل تطور الحركة القومية الكردية، مؤسسة حمدي للطباعة والنشر، السليمانية، 2009.

125- منتصر العيداني ، قيادات الانتقال والتنمية السياسية (العراق ولبنان نموذجا 1990 - 2011) ، دار العارف للمطبوعات، بيروت، 2008.

126- منذر الفضل، مشكلات الدستور العراقي، دار أرأس للطباعة والنشر، أربيل، العراق، 2010.

127- موريس ديفرجيه، النظم السياسية، ترجمة: أحمد حسيب عباس، مراجعة: د. ضياء الدين صلاح، سلسلة الألف كتاب (282)، القاهرة، مؤسسة كامل مهدي للطباعة والنشر، بلا تاريخ.

128- موريس ديفرجيه،" سوسيولوجيا السياسة: مبادئ أولى في علم السياسة "، ترجمة هشام ذياب، منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دمشق، 1980.

129- مؤسسة مدارك، تقرير المرصد النيابي العراقي، للدورة الانتخابية الثانية (2010 - 2014)، الصادر عن مؤسسة مدارك لدراسة آليات الرقي الفكري، بغداد، 2016.

130- موسى فرج، قصة الفساد في العراق، دار الشجرة، بغداد، 2013.

131- ناظم عبد الواحد الجاسور، موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية والدولية، ط1، دار النهضة العربي، بيروت-لبنان، 2008.

132- نعمان أحمد الخطيب، الوجيز في النظم السياسية، القاهرة، 1999.

133- نوري عبد الحميد العاني واخرون، تاريخ الوزارات العراقية في العهد الجمهوري، بيت الحكمة، بغداد، 2000.

134- وائل عبد اللطيف الفضل، اصول العمل النيابي - البرلماني -، سلسلة المعرفة البرلمانية الجزء الاول، بغداد، 2012.

135- وائل عبد اللطيف، دساتير الدولة العراقية للفترة 1967 - 2005، دار الكتب والوثائق، بغداد، 2006.

136- وسيم رفعت عبد المجيد، العراق الانقلابي والانقلابات الناجحة والفاشلة في العراق 1921-2003 ، دار الجواهري، بغداد، بلا سنة طبع.

137- يوسف معلوف، منجد اللغة ، دار اسلام للنشر ، الطبعة الخامسة والثلاثون ، طهران ، 1996.

ثالثاً: الرسائل والاطاريح :

1- اثير ادريس عبد الزهرة ،واقع بناء الدولة الديمقراطية المدنية في العراق بعد العام 2003 ومستقبلها، جامعة بغداد ، كلية العلوم السياسية ، اطروحة دكتوراه غير منشورة ، 2013.

2- احمد رسول اللامي، دور القوى غير الرسمية في صنع السياسات العامة في العراق 2013/2003، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة المستنصرية، كلية العلوم السياسية، 2015.
3- احمد شحاذة، مؤسسات المجتمع المدني ودورها في تحقيق الديمقراطية، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، 2008.
4- أحمد عبد الجبار حميد ،الرقابة البرلمانية والأداء الحكومي في العراق للمدة (2006 – 2014)،رسالة ماجستير غير منشورة ،جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية ،2016.
5- احمد يحيى هادي ،الدور الرقابي للبرلمان العراقي بعد 2003 ، رسالة ماجستير غير منشورة، بجامعة بغداد، كلية العلوم السياسية،2010.
6- أيمن أحمد محمد ،دور النظام السياسي في بناء البعد السياسي للأمن الإنساني العراق نموذجا ، أطروحة دكتوراه غير منشوره، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية،2016 .
7- أيمن أحمد محمد، الفساد السياسي في العراق منذ عام 2003، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2012.
8- بان علي كاظم، المعارضة البرلمانية في النظام السياسي العراقي بعد عام 2003 م الواقع والمستقبل، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، رسالة ماجستير غير منشورة، 2013.
9- جميلة عبد الحسين طاهر، إشكالية بناء دولة القانون (العراق أنموذجاً 2003-2010)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2012.
10- حسن ناجي سعيد، عن اشكالية العلاقة بين السلطة التشريعية والتنفيذية في النظام السياسي العراقي، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2008.

11- حسين جابر عبد الحميد الخاقاني، الفساد الاقتصادي وآثاره على عملية التنمية الاقتصادية في البلدان النامية، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة بغداد، 2008.

12- حنان عبد لوتي، صلاحيات السلطة التشريعية في العراق بين النظرية والتطبيق بعد 2005، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية، 2016.

13- رحيم إبراهيم الحمراني، معوقات تطبيق النظام البرلماني في العراق بعد عام 2005، أطروحة دكتوراه غير منشورة، معهد العلمين للدراسات العليا، النجف الاشرف، 2018.

14- رقية كريم جار الله ياسر، دور النظام السياسي في التنشئة السياسية في العراق بعد عام 2003، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية، 2014.

15- سجى ياسين خضير، دور الأحزاب القوى السياسية العراقية في صنع السياسة العامة بعد 2005، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، 2016.

16- ضياء علاوي عباس، النظام السياسي العراقي في ظل دستور 2005، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، رسالة ماجستير غير منشورة، 2011.

17- عبد الكريم عبد الصاحب، التحول الديمقراطي للنظام السياسي في العراق واليمن بعد عام 2003، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة المستنصرية، كلية العلوم السياسية، 2013.

18- عبير عبد الحسين محمد جاسم، دور القبيلة في الحياة السياسية في العراق بعد عام 2003، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة المستنصرية، كلية العلوم السياسية، 2015.

19- عبير محمد عبد، صلاحيات رئيس الوزراء في العراق بعد عام 2003: دراسة مقارنة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، 2014.

20- علي عبد الحسين حميد العامري، دور القيادة الاستراتيجية والشفافية في محاربة الفساد الاداري، رسالة ماجستير (غير منشورة)، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة كربلاء، 2010.
21- علي عبد الرزاق، الحكومات المحلية وصنع السياسة العامة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية، 2012.
22- عماد صلاح عبد الرزاق، الفساد والإصلاح السياسي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2000.
23- مجيد جعفر مجيد جاسم، التوافق السياسي وانعكاسه على النظام السياسي العراقي بعد عام 2003، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2013.
24- محمد ذنون يونس مصطفى، النظام التوافقي في الحكم، أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة الموصل، كلية الحقوق، 2011.
25- محمد عبد الحمزة خوان الحسناوي، آليات النظم السياسية الديمقراطية في مواجهة الفساد (العراق أنموذجاً) ،اطروحة دكتوراه غير منشورة ،جامعة بغداد ،كلية العلوم السياسية.
26- نجم عبد خلف العيساوي، العوامل المؤثرة في تشكيل الصورة الذهنية للحزب السياسي في العراق، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الاعلام، جامعة الشرق الأوسط، 2015.
27- نوار سعد محمود الملا، العراق بين العهدين الملكي والجمهوري 1920-2003، كلية الآداب والـ علوم، جامعة الشرق الأوسط، رسالة ماجستير غير منشورة، 2010.
28- نجلاء مهدي شريف، ازمة الحكم في العراق بعد عام 2003 ، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم السياسية ، جامعة بغداد ، 2012.

رابعاً: المجلات والبحوث المنشورة-:

1- فارس محمد عمران، التحقيق البرلماني/ لجان تقصي الحقائق البرلمانية في الدول العربية والأمريكية والأوربية (دراسة مقارنة)، المركز القانوني للإصدارات القانونية، بلا.

2- ابتسام محمد العامري، دور الثقافة السياسية في تشكيل الهوية الوطنية في عراق ما بعد الاحتلال، مجلة دراسات دولية، عدد (35)، صادرة عن مركز الدراسات الدولية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2008.
3- اثر احتلال عام 2003 في تعظيم الفساد الإداري واثاره السلبية من الناحية الاقتصادي والاجتماعية على المجتمع العراقي، مجلة جامعة كربلاء، المجلد الخامس، العدد الثاني ، 2007.
4- احمد عمر الراوي ،التراخيص النفطية ودورها في مستقبل الصناعة النفطية في العراق، الجامعة المستنصرية ،مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، مجموعة البحوث المشاركة في المؤتمر العلمي السادس ،2010.
5- احمد فاضل جاسم داود، عدم الاستقرار المجتمعي في العراق ما بعد 2003 دراسة تحليلية في التحديات المجتمعية والافاق المستقبلية، مجلة السياسة الدولية، العدد 25،كلية العلوم السياسية، الجامعة المستنصرية، 2014.
6- اسراء علاء الدين نوري، الاسباب الداخلية لازمة الهوية الوطنية في العراق، مجلة شؤون عراقية، العدد (4)، كانون الأول 2009.
7- اكرم فاضل سعيد، دور قا نون الاستثمار في جذب الاستثمار الأجنبي في العراق، الجامعة المستنصرية، مجلة الحقوق العدد 10 ،2010.
8- إيناس عبد السادة، حكومة الظل تحت الظل .. التغييب القسري للمعارضة البرلمانية، مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد (41)، 2010.
9- باسل يوسف بجك، قراءة قانونية لمستقبل وحدة شعب ا العراق، مجلة المستقبل العربي، عدد 323 كانون الثاني 2006 م.
10- باولو مورو، الفساد الأسباب والنتائج، التمويل والتنمية، مارس 1998.
11- تغريد عبد القادر، التحقيق البرلماني (دراسة عن التحقيق في مجلس النواب العراقي) ، مجلة الحق وق، الجامعة المستنصرية، المجلد (4) ، العدد (19) ، 2013.

12- التقرير الاستراتيجي العراقي 2010 - 2011، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، بغداد، 2011.
13- جابر حبيب جابر، صراع الدولة والهوية في العراق، مجلة فكر حر، العدد 7، التجمع الثقافي في شارع المتنبي، بغداد، 2009.
14- جيمس بول وسيلين ناهوري، الحرب والاحتلال في العراق: تقرير للمنظمات غير الحكومية، ترجمة: محمد الشرع، مركز ودراسات الوحدة العربية، بيروت ، 2007.
15- حازم صباح واسراء علاء الدين نوري، دور وسائل الإعلام في مكافحة الفساد (دراسة حالة العراق)، مجلة النزاهة، العدد 2، 2009.
16- حافظ علوان حمادي الدليمي: مجلس النواب مقارنة بين الواقع والمطلوب 2005 - 2010، مجلة السياسية الدولية، الجامعة المستنصرية، العدد (25)، 2014.
17- حافظ علوان حمادي، المعارضة السياسية دراسة تحليلية لشروطها ووظائفها، مجلة العلوم السياسية، جامعة جيهان، السليمانية، المجلد 1، العدد2، 2018.
18- حسن تركي عمير، إشكاليات التحول الديمقراطي في العراق، جامعة ديالى، كلية القانون والعلوم السياسية، العدد 58، 2013.
19- حسن تركي عمير، الرقابة البرلمانية ومستقبل النظام السياسي في العراق، مجلة العلوم القانونية والسياسية، جامعة ديالى، 2016، العدد 5.
20- حسن حسين كاظم، الواقع السياسي في العراق بعد 2003 وتحديات بناء الدولة، المجلة السياسية الدولية، العدد (19)، الجامعة المستنصرية، كلية العلوم السياسية، بغداد، 2011.
21- حسن طبرة، دور الفساد في تعميق مظاهر الفقر في العراق، مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات، العدد 6، هيئة النزاهة، بغداد، 2013.
22- حسنين توفيق إبراهيم، معوقات التحول الديمقراطي في العراق ما بعد صدام، مركز الخليج للأبحاث، الامارات، 2005.

23- حسنين توفيق إبراهيم، ظاهرة العنف السياسي في النظم العربية، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 1992.

24- حسنين توفيق، عبد الجبار احمد عبد الله، التحولات الديمقراطية في العراق (القيود والفرص)، مركز الخليج للأبحاث، دبي، 2005.

25- حسين سعيد، الاعلام الخلاق نماذج من اعترافات الاعلام الأمريكي والبريطاني خلال الحرب على العراق، مجلة المستقبل العربي، العدد 325، مركز دراسات الحدة العربية، بيروت، 2006.

26- حسين علوان البيح، الديمقراطية واشكالية التعاقب على السلطة، في مجموعة الباحثين، المسألة الديمقراطية في الوطن العربي،ط1، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت، 2000.

27- حليم بركات، المجتمع العربي في القرن العشرين بحث في تغيير الأحوال والعلاقات،ط1،مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2000.

28- حمد ثابت، التعددية السياسية في الوطن العربي: تحول مفيد وآفاق قائمة، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد، 155 ،1992.

29- حميد فاضل حسن، الخيار الديمقراطي في العراق بين الاستبداد واستيعابه، مجلة السلام والديمقراطية، السنة 3، العدد 6 ، 2000.

30- حيدر ادهم الطائي، مظاهر قانونية للطائفية في العراق، مجلة شؤون مشرقية، مركز دراسات المشرق العربي، لبنان - بيروت، العدد (1)، 2008 م.

31- حيدر نعمة بخيت، الحكم الصالح في العراق ودو رة في بناء الدولة، مجلة الغري للعلوم الاقتصادية والاجتماعية ، السنة التاسعة، العدد الثامن والعشرون، جامعة الكوفة، كلية الادارة والاقتصاد، 2013.

32- خضر عباس عطوان، السياسي في العراق بين الاصلاح والشرعية رؤية تحليلية في ضوء نهج التظاهر في عام 2011، سلسلة دراسات واوراق بحثية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، 2011.
33- خضر عباس عطوان، مستقبل ظاهرة العنف السياسي في العراق، مجلة المستقبل العربي، بيروت- لبنان، العدد 330، اب 2006.
34- خضير ياسين الغانمي، نظم الانتخاب واحتساب الأصوات واثرها في الأنظمة الديمقراطية دراسة تحليلية بين النص النظري والتطبيق العملي، مجلة اهل البيت عليهم السلام، جامعة اهل البيت.
35- خميس البدري، الديمقراطية التوافقية والحياة السياسية في العراق، مجلة الدراسات العراقية، العدد4، 2006.
36- خميس دهام حميد، المعارضة في إقليم كردستان- العراق ودورها في ترسيخ الديمقراطية، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، 2014، العدد 57.
37- خير الدين حسيب، حوار حول الملف العراقي، مجلة المستقبل العربي، بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد (303)، 2004.
38- دينس كوش ، مفهوم الثقافة في العلوم الاجتماعية ، ترجمه منير السعيداني ،ط 1،مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ،2007.
39- رائد شهاب احمد، الدور الرقابي للبرلمان العراقي على الأداء الحكومي، مجلة الجامعة العراقية، العدد (31)، 2013.
40- رشيد عمارة، إشكالية الديمقراطية في الدستور العراقي، مجلة المستقبل العربية، العدد 222، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005.

41- رضوان زيادة، الديمقراطية التوافقية كمرحلة أولية في عملية التحول الديمقراطي في الوطن العربي، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد 334، كانون الأول – 2006.

42- رعد حافظ سالم، هل يمكن إقامة ديمقراطية في العراق، دراسة سياسية تحليلية مقارنة، حوليات الادب والعلوم الاجتماعية، عدد 27، 2006.

43- رغد نصيف جاسم، السلوك السياسي للأجيال دراسة حالة العراق، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد 27، كانون الأول 2013.

44- رند رحيم، مراقبة الديمقراطية في العراق، تقرير رقم 1 عن الاوضاع في العراق، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 279، بيروت، 2008.

45- زياد جهاد حمد، العوامل المؤثرة في التحول الديمقراطي، مجلة مداد الآداب، الجامعة العراقية، العدد 14 ، 2015.

46- سالم سليمان و خضير عباس عطوان ، الفساد السياسي والأداء الإداري: دراسة في جدلية العلاقة، مجلة شؤون عراقية، المركز العراقي للدراسات الاستراتيجية، العدد الأول، كانون الثاني، بغداد، 2010 .

47- سحر كامل خليل ، السلطة التشريعية في العراق في ضوء دستور 2005 (الواقع وافاق المستقبل)، مجلة قضايا سياسية، جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية، العدد (36 – 35)، 2014.

48- سليم مطر: العراق الجديد والفكر الجديد، مركز دراسات الأمة العراقية، جنيف – بغداد، ط 1، 2010.

49- سناء كاظم كاطع، الطائفية العائق الأكبر في بناء الدولة العراقية المعاصرة، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد 35، حزيران 2007.

50- شاكر عبد الكريم فاضل، العنف السياسي في العراق رؤية اجتماعية – سياسية، بحوث المركز العالمي الأول، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة ديالى، 2011.

51- صباح ياسين: النخب العراقية في مواجهة الاستحقاق من بناء الدولة الوطنية إلى استعادة الدور الـ تاريخي، مجلة المستقبل العربي، العدد (395)، السنة 34، كانون الثاني 2012.
52- طارق عبد الرسول تقي، دور الشفافية والإعلام في تفكيك ظاهرة الفساد، مجلة النزاهة، العدد 3، 2009.
53- طه العنبكي واخرون، اداء البرلمان العراقي رؤية تقويمية في التقرير الاستراتيجي العراقي (2010 - 2011)، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، بغداد.
54- طه العنبكي، معوقات التحول الديمقراطي في العراق، مجلة الدراسات الدولية، العدد 27، 2005.
55- ظافر طاهر حسن، العراق والاحتلال الأمريكي .. دراسة في مستقبل الاقتصاد العراقي، جامعة بغداد ، مجلة الدراسات الدولية العدد 36، 2007.
56- عادل محمد القيار، الانتخابات .... لماذا، مجلة الثقافة الديمقراطية، عدد (3)، وزارة الثقافة، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، 2005.
57- عامر حادي عبد الله الجبوري، العدالة الانتقالية ودور أجهزة الأمم المتحدة في إرساء مناهجها، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، القاهرة، 2018.
58- عامر حسن فياض، ازمة ومزالق بناء الدولة وادارة الحكم في العراق المعاصر، مجلة حمورابي، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، العدد 3،السنة الأولى حزيران، 2012.
59- عامر حسن فياض، أفكار تأسيسية في بناء الدولة الحديثة العراقية، مجلة العلوم السياسية، العدد 34 ، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2007.
60- عامر حسن فياض، الاحزاب السياسية في العراق: الواقع والمستقبل، صحيفة السيادة، بغداد، العدد (25)، 3 ايلول 2003 م.

61- عامر حسن فياض، الانتخابات واشياء ليست اخرى، مجلة منار المستقبل، مركز المستقبل للدراسات والبحوث، بغداد، العدد (1)، 2005 م.
62- عباس راضي العامري: معوقات التحول الديمقراطي في العراق، مجلة حوار الفكر، العدد (14)، مجلة صادرة عن المعهد العراقي لحوار الفكر، بغداد،2010.
63- عبد الجبار احمد عبد الله، الانتخابات والتحول الديمقراطي في العراق، مجلة العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد 32 ، 2006.
64- عبد الجبار احمد عبد الله، العراق بين سياسة الانتخاب وانتخاب السياسة، مجلة العلوم السياسية، العدد 33، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2006.
65- عبد الجبار احمد عبد الله، بعض المعادلات في اشكالية الانتخابات العراقية، مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد (35)، تموز- كانون الاول 2007.
66- عبد الجبار عبود الحلفي، البطالة في العراق مع الاشارة الى بطالة الشباب، مجلة بحوث اقتصادية عربية، العددان (43، 44)، بيروت، 2008.
67- عبد الحسين شعبان، رؤية في مشروع الدستور العراق الدائم، مجلة المستقبل العربي، بيروت، العدد 320، تشرين الأول، 2005.
68- عبد الحسين شعبان، تضاريس الخريطة السياسية العراقية، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد (333)، تشرين الثاني /2006.
69- عبد العظيم جبر، ثقافة المعارضة، صحيفة الصباح، ملحق افاق استراتيجية، العدد 844، 2006.
70- عبد العظيم عبد الواحد الشكري، الفساد في الدول النامية وانعكاساته الاقتصادية والاجتماعية وسبل مكافحته (العراق حالة دراسية) للمدة 2004 - 2011، مجلة القادسية للعلوم الإدارية والاقتصادية.

71- عبد الغفار شكر، الأحزاب السياسية والمال الانتخابي في مصر، في مجموعة باحثين: المال والنزاهة السياسية، تحرير: د. عمرو هاشم ربيع، (القاهرة: مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، 2009).

72- عبد الوهاب حميد رشيد، التحول الديمقراطي في العراق ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1 ، 2006.

73- عبد الوهاب عبد الستار القصاب، احتلال ما بعد الاستقلال: التداعيات الاستراتيجية للحرب الامريكية على العراق، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2007.

74- عبد علي محمد سوادي، الجهود الدولية لتحديد مفهوم الإرهاب، مجلة رسالة الحقوق، كلي ة القانون، جامعة كربلاء، المجل الأول، العدد الأول، 2009.

75- عبدالحسين شعبان وآخرون، الاحتلال الامريكي وإشكالية الدستور والقوانين، في بصمات الفوضى ارث الاحتلال الامريكي في العراق، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، بغداد، 2013.

76- عثمان الزياني، تجديد الثقافة السياسية كمدخل للبناء الديمقراطي في دول الربيع العربي، مركز الجزيرة للدراسات، الدوحة، 2015.

77- عزمي الشعيبي ، دراسة حالة فلسطين، في مجموعة باحثين، ندوة الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، ط2، بيروت، 2004.

78- عزيز جبر شيال، معنى الديمقراطية ومعوقات قيامها العراق نموذجا، المجلة السياسة الدولية، الجامعة المستنصرية، السنة الاولى العدد الاول، 2005.

علي الدين هلال ونيفين مسعد: النظم السياسية العربية (قضايا الاستمرار والتغيير)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط 5، 2010.

79- علي الصا وي، دور المجالس العربية في محاربة الفساد، مجلة الجمعية اللبنانية لتعزيز الشفافية، بيروت، 2004.

80- علي حسين سفيح، العملية السياسية في العراق (مراحل تطورها)، مجلة قضايا سياسية، كلية العلوم السياسية جامعة النهرين، العدد 39 - 40، 2015.
81- علي فارس حميد، النظم الديمقراطية وحقوق الانسان رؤية في النموذج العراقي بعد 2003، المعهد العراقي للتنمية، بغداد، 2010.
82- علي محمد علوان و خضر عباس عطوان، أداء البرلمان السياسي، أفكار أسياسية لعمل برلمان رشيد ،مجلة الحكمة ،العدد (52)، بيت الحكمة، بغداد، 2011.
83- علي محمد علوان وخضر عباس عطوان، اداء البرلمان السياسي افكار اساسية لعمل برلماني رشيد، بيت الحكمة، مجلة الحكمة، بغداد، العدد 51، 2011.
84- علي مراد العبادي، التعددية السياسية والبرلمان العراقي بعد عام 2003، سلسلة اصدارات مركز العراق للدراسات، 2015.
85- علي وطفة، " الثقافة وأزمة القيم في الوطن العربي "، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2003.
86- عمر الحضرمي، البرلمان العربي ودوره الرقابي، دراسة نقدية مقارنة، مجلة دراسات مستقبلية، العدد (11) مركز دراسات المستقبل، جامعة أسيوط، كانون الثاني 2006.
87- عمر جمعة عمران، المجتمع المدني والعملية السياسية في العراق، مجلة العلوم السياسية، العدد (34) كلية العلوم السياسية ،جامعة بغداد ،كانون الثاني، حزيران 2007.
88- عمرو هاشم ربيع ، الرقابة البرلمانية في النظام السياسي، الدراسة في تجربة مجلس الشعب المصري، مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية، القاهرة، 2002.
89- عوف عبد الرحمن، التحديات المستقبلية لصانعي السياسة العامة في العراق وسبل معالجتها، مجلة العلوم السياسية، العدد (41)، جامعة بغداد،2010.
90- غسان العطية، التنظيم الحزبي في العراق قبل الحرب العالمية الأولى، مجلة دراسات عربية، بيروت، العدد 12، 1972.

91- فاتن محمد رزاق، واقع ومستقبل التعددية السياسية في العراق بعد التغيير، نشرة الرأي الاخر، شهر نيسان ، كلية العلوم السياسية، الجامعة المستنصرية ، 2014.
92- فارس جارالله نايف، الخدمات العامة ودورها في تخفيض الفقر دراسة خاصة عن العراق، تنمية الرافدين، العدد (113)، المجلد (35)، جامعة الموصل، 2013.
93- قحطان احمد سليمان، الاسس الفكرية لبناء الدولة في العراق، مجلة العلوم السياسية، العدد (34)، السنة (17)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2007.
94- قيس إسماعيل جبار: الثقافة السياسية عند طلبة جامعة بغداد (دراسة ميدانية)، مجلة حوار الفكر، المركز العراقي للبحوث والدراسات المستقبلية، 2008.
95- قيس جواد علي الغريري، موقف البلاط الملكي من نشاط الأحزاب السياسية 1921-1939، المجلة السياسية الدولية، كلية العلوم السياسية، الجامعة المستنصرية، بغداد، العدد الأول، 2005.
96- قيس جواد علي، المسيرة الديمقراطية في العراق دوافع ومعوقات، مجلة الدراسات السياسية، العدد 13، بيت الحكمة، بغداد، 2008.
97- كاظم علي مهدي، الابعاد الفكرية السياسية للتحول الديمقراطي في العراق، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، العدد 77-78، 2019.
98- كاظم علي مهدي، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية ،جامعة بغداد، 2019، العددان 77و78.
99- كينث جاندا، الأحزاب السياسية والديمقراطية من الناحيتين النظرية والعلمية، ترجمة ناتيلي سليمان، المعهد الديمقراطي الوطني للشؤون الدولية،بيروت،2006.
100- لمى علي فرج، وسائل الرقابة البرلمانية على اعمال السلطة التنفيذية دراسة تطبيقيه للدستور العراقي الحالي، الجامعة المستنصرية، مجلة ادأب المستنصرية، العدد 50، 2009.

101- ماجد محمد حسن واخرون، الفساد المالي والإداري، التقرير الاستراتيجي العراقي 2012-2013، مركز حمورابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية، العراق، 2014 م.
102- ماجد محي عبد العباس ، داود مراد الداودي ، المعوقات الداخلية للتعايش السلمي في العراق في ظل أزمات المواطنة - الهوية - العنف ، جامعة السليمانية - كلية العلوم السياسية والاجتماعية ، مؤتمر التعايش السلمي في العراق ، 2011.
103- ماجد نعمة عيدان، دور المعارضة البرلمانية في بناء الدولة (تحليل وتقييم)، مجلة كلية القانون للعلوم القانونية والسياسية، جامعة كركوك، العدد 5، 2016.
104- مالك منسي صالح الحسني، حرية التعبير عن الراي في الدساتير العراقية، المجلة السياسة الدولية، العدد 14، كلية العلوم السياسية، الجامعة المستنصرية، 2010.
105- متروك الفالح، المجتمع والديمقراطية والدولة في البلدان العربية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط 1، 2002.
106- مجموعة الباحثين، العراق الغزو الاحتلال المقاومة شهادات من خارج الوطن العربي، ط1، مركز الدراسات الوحدة العربية، بيروت، سلسلة كتب المستقبل العربي، العدد 27، 2003.
107- مجموعة باحثين ،التقرير الاستراتيجي العراقي، مركز حمو رابي للبحوث والدراسات الاستراتيجية 2010-2011.
108- محمد عابد الجابري، الديمقراطية وحقوق الانسان، ط2، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 1979.
109- محمد عبد الجبار الشبوط، الهويات الفرعية وبناء الدولة الوطنية الديمقراطية الحديثة، مجلة السلام الديمقراطية، منظمة الإسلام والديمقراطية، العدد 5 ، 2007.
110- محمد غالي راهي، الفساد المالي والإداري في العراق وسبل معالجته، مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية، جامعة الكوفة، الاصدار2، 2009.

111- المعهد الديمقراطي الوطني، تعزيز القدرات التشريعية في العلاقة التشريعية التنفيذية، ترجمة نور الأسعد، لبنان، 2004.

112- منعم صاحي العمار، هل بمقدور الديمقراطية ان تكون بوابة لفهم العراق، مجلة قضايا سياسية، جامعة النهرين، كلية العلوم السياسية، العدد (18)، 2009.

113- ناصر زين العابدين احمد وليلى عيسى ابو القاسم، مفهوم واهمية الوعي السياسي تجاه الدولة والمجتمع، مجلة تكريت للعلوم السياسية، جامعة تكريت، العدد 9، السنة الثالثة، 2017.

114- ناظم نواف إبراهيم، ظاهرة العنف والاستقطاب الطائفي في العراق بعد عام 2003 واثرهما في الاستقرار السياسي، مجلة دراسات دولية، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، جامعة بغداد، العدد 63، سنة 2015.

115- ناظم نواف ألشمري، اشكالية التحول الديمقراطي في البلدان العربية، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، الجامعة المستنصرية، العدد 39، 2012.

116- نصيرة إبراهيم علي، دور البرلمان والأجهزة الرقابية في مكافحة الفساد الإداري، مركز الدراسات العربية، مصر، 2019.

117- نغم محمد صالح، التعددية الحزبية في العراق ومتطلبات انجاحها، مجلة العلوم السياسية، العدد (35)، كلية العلوم السياسية، بغداد، 2008.

118- نغم مـ حمد صالح، التعددية الحزبية في العراق، في ظل غياب قانون الاحزاب، مجلة العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، العدد (43)، 2011.

119- نغم محمد صالح، مستقبل النظام الحزبي في العراق، مجلات العلوم السياسية ،جامعة بغداد ،كلية العلوم السياسية ،العدد41 ،2010.

120- هادي شعبان ربيع، ازمة العنف الطائفي في العراق بعد الاحتلال الأمريكي 2003، مجلة تكريت للعلوم السياسية، جامعة تكريت، العدد 9، 2017.

121- هاشم احمد الغميش، واقع الصحافة العراقية بعد احداث 2003، مجلة ديالى، كلية التربية، جامعة ديالى، العدد (55)،2012.
122- هانز بورن، الرقابة البرلمانية على الدفاع والأمن ، ترجمة حنان والي ، الاتحاد البرلماني الدولي ، عدد (5)، 2003.
123- هاني فحص، " الإسلام والديمقراطية .. امتناع تحنيط الدولة "، مجلة قضايا إسلامية ، العدد 28، 2002.
124- هيثم كريم صيوان، فساد الطبقة السياسية في العراق دراسة اقتصادية، مجلة المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، العدد 389، تموز 2011.
125- وجيه عفدو علي ومحمود عزو حمدو، الوعي السياسي وبناء التجربة الديمقراطية في العراق بعد عام 2003، مجلة جامعة الانبار للعلوم القانونية والسياسية، العدد 16، 2019.
126- وصال نجيب العزاو ي، قياس جودة الحكم: نموذج فاعلية الاداء الحكومي في العراق، مجلة العلوم السياسية، العدد (142)، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 2011.
127- وصال نجيب، واحمد عدنان، العلاقة بين الحكومة والمعارضة في الدول العربية، المركز العراقي للدراسات الاستراتيجية، بغداد، السنة بلا.
128- وليد خشان زغير الموسوي، الفساد الإداري والات معالجته في العراق، مجلة القانون للبحوث القانونية، جامعة ذي قار، 2010.
129- وليد سالم محمد، مأسسة السلطة وبناء الدولة- الامة (دراسة حالة العراق)، ط 1، الاكاديميون للنشر والتوزيع، عمان- الاردن، 2013
130- ياسر علي ابراهيم، السياسة العامة في العراق دراسة في المعوقات التشريعية، مجلة دراسات دولية، العدد 61، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية، جامعة بغداد،2015.

131- ياسين البكري، إشكالية الديمقراطية التوافقية وانعكاساتها على التجربة العراقية، مجلة المستنصرية للدراسات العربية والدولية، مركز المستنصرية للدراسات العربية والدولية، بغداد، العدد (27)، ايلول 2009.

132- يونس العراف ، متى يقر مجلس النواب قانون الاحزاب، مجلة الشبكة العراقية، شبكة الاعلام العراقي على الرابط http/ magazineim/g.

133- التقرير الوطني لحال التنمية الوطنية 2008.

خامساً: الكتب الإنجليزية-:

1- Alice F. Sturgis ، Learning parliamentary procedure ، MC Graww - Hill book company Inc ، New York ، U. S. A. ، 1953.

2- Arend lijphart ،thinkinking about democracy ،power sharing and majority in theory ann practice ، published by roulled، Newyourk.

3- joost hilter mann، anew sectarian threat in the middle east? ، international review of the red cross، vo. 89 Number 868 dec.2007.

4- l، pye and s، verba ، political culture and political development، Princeton univer sity ، press ، Princeton ، new jersey ، 1965.

5- Nussaibah Younis، “Set up to Fail: Consociational Political Structures in Post-war Iraq، 2003–2010،” Contemporary Arab Affairs، vol. 4، no. 1 2011.

6- Robert A. Dahl، polyarch: participation and opposition، New Haven، CT: Yale university press، 1970.

7- Stephen p. Nicholson، The political Environment and Ballot Proposition Awareness، American Journal of Political Science،

Georgia State University، Issue(3)، Volume (47) Blackwell Publishing، 2003.

سادساً : المقابلات الشخصية :-

1- النائب السابق رحيم الدراجي ، تم اللقاء في داره بتاريخ 2020/2/27.

2- تم لقاء مع النائب السابق رحيم الدراجي في مكان عمله في حركة كفى بتاريخ 2020/3/4.

3- تم اللقاء مع النائب السابق رحيم الدراجي في داره بتاريخ 2020/3/10.

4- تم اللقاء مع النائب رحيم الدراجي في مقر عمله في مجلس النواب مكتب المستشارين، يوم الاحد 2019/12/22.

سابعاً: المواقع الالكترونية :-

1- الموقع الالكتروني للحوار المتمدن، http://www.ahewar.org

2- المنهل، https://plitfrm.almanal.com

3- https://almadapaper.net

4- وكالة انباء براثا، http://ftp.burathanews.com

5- العربية ، https://arabiyaa.com

6- مجلس النواب العراقي ، http://arb.parliament.iq

7- https://al-akhbar.com

8- قناة الاتجاه ، http://aletejahtv.com

9- http://www.alnoor.se/article.asp?id=95362

10- المفوضية العليا المستقلة للانتخابات

11- الجزيرة ، https://www.aljazeera.net

12- موقع السيد علي السيستاني ، https://www.sistani.org
13- كتابات، https://kitabat.com
14- قاعدة التشريعات العراقية، http://iraqld.hjc.iq
15- http://www.grenc.com
16- موقع الشرق الأوسط، https://middle-east-online.com/
17- https://www.azzaman.com
18- http://fcdrs.com
19- جامعة بابل ، http://www.uobabylon.edu.iq
20- https://al-nnas.com
21- http://www.ikhnews.com
22- http://mcsr.net
23- https://alarab.co.uk/
24- https://www.bbc.com :
25- https://www.mc-doualiya.com
26- قناة دجلة ، https://www.dijlah.tv/
27- بغداد بوست ، https://www.thebaghdadpost.com
28- قناة nrt، https://www.nrttv.com
29- مجلس النواب العراقي ، www.parliament.iq
30- قناة العالم، https://www.alalamtv.net
31- منظمة الشفافية الدولية ، https://www.transparency.org
32- https://archive.aawsat.com

المحتويات

التفاصيل	الصفحة
مقدمة وتقريظ بقلم الاستاذ الدكتور ماجد محي آل غزاي الفتلاوي	7
المقدمة	11
الفصل الاول الأطار المفاهيمي	15
الفصل الثاني نشأة وتطور المعارضة البرلمانية في العراق قبل عام 2003	31
الفصل الثالث وسائل تأثير المعارضة البرلمانية	49
الفصل الرابع طبيعة التحول الديمقراطي	67
الفصل الخامس إشكالية الديمقراطية التوافقية	81
الفصل السادس طبيعة الوعي والثقافة السياسية وتصاعد العنف	95
الفصل السابع اشكالية النظام الحزبي والانتخابي	115
الفصل الثامن ضعف الأداء الحكومي	131
الفصل التاسع ضعف الأداء البرلماني	145

الفصل العاشر تصاعد مؤشرات الفساد	161
الفصل الحادي عشر رؤية ومقترحات	177
المصادر	181
المحتويات	213